الأمم المتحدة

EP

UNEP/GC.23/11

Distr.: General
7 April 2005

Arabic
Original: English

مجلس إدارة
برنامج الأمم
المتحدة للبيئة

الدورة الثالثة والعشرون لمجلس
الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي
نيروبي، 21 – 25 شباط/فبراير 2005

محضر أعمال مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الثالثة والعشرين

مقدمة

1 - عقدت الدورة الثالثة والعشرون لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في نيروبي، في الفترة من 21 إلى 25 شباط/فبراير 2005. واعتمد المجلس محضر الأعمال هذا في جلسته العامة العاشرة من الدورة في 25 شباط/فبراير 2005.

أولاً – افتتاح الدورة

2 - افتتح رئيس المراسم، الدورة الثالثة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في الساعة 10.20 من صباح يوم 21 شباط/فبراير 2005. واستهلت وقائع الدورة بعرض موسيقي أدته الفرقة الثقافية لرابطة كبوندو للإدارة البيئية من جمهورية تنزانيا المتحدة، وذلك تكريماً لرئيس مجلس الإدارة المنقضية ولايته، السيد أركادو نتاجازوا، وزير الدولة لشؤون البيئة في جمهورية تنزانيا المتحدة.

3 - قدم البيانات الافتتاحية السيد كلاوس توبفر المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والرئيس التي انقضت ولايته، والسيد شفقت كاكاخيل نائب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة نيابة عن السيد كوفي أنان أمين عام الأمم المتحدة، والسيدة أنا كاجومولو تيبايجوكا المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، والسيد زنج بييان نائب رئيس وزراء جمهورية الصين الشعبية، والسيد موي كيباكي رئيس جمهورية كينيا.

4 - وقبل الإدلاء، ببيانه دعا المدير التنفيذي الحاضرين إلى تذكر ضحايا كارثة تسونامي في المحيط الهندي ووقف الحاضرون لحظة صمت حداداً على أرواح مئات الآلاف الذين زهقت أرواحهم في تلك المأساة.

5 - وذكر، أثناء كلمته أنه مما يثلج الصدر أن دورة المجلس/المنتدى لم يسبق أن حضرها من قبل هذا الجمع الغفير من الوفود، وهذا يدل على توافر الرغبة لدى الدول لتدعيم البيئة باعتبارها إحدى ركائز التنمية المستدامة، كما يدل على أهمية البيئة على الصعيد العالمي. كما رحب بحضور هذا العدد الكبير من الشخصيات رفيعة المستوى وممثلين ليس فقط للحكومات ولكن أيضاً للمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ودوائر الأعمال والشباب. كما رحب ترحيباً خاصاً، بالسيد كيباكي وقال إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة فخور، باعتباره إحدى المنظمتين الوحيدتين للأمم المتحدة التي يوجد مقرهما الرئيسي في أفريقيا، بأنه موجود في كينيا منذ 30 عاماً. وفي النهاية توجه بالشكر للرئيس المنقضية ولايته لما قام به من عمل ممتاز.

6 - وتحدث السيد نتاجازوا في كلمته عن فترة ولايته كرئيس لمجلس الإدارة منذ الدورة الاستثنائية الثامنة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي الذي عقد في جيجو، بجمهورية كوريا، في آذار/مارس 2004. وأشار إلى أن نتائج اجتماع جيجو أتاحت المجال للإدارة البيئية الدولية للمضي قدماً إلى الأمام، وقال إن اعتماد خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات أثناء الدورة الثالثة للفريق العامل الحكومي الدولي رفيع المستوى مفتوح العضوية التي عقدت في بالي، أندونيسيا في 4 كانون الأول/ديسمبر 2004 يعد إنجازاً مرموقاً. ويعتبر الدعم التكنولوجي أمراً هاماً ليس فقط من أجل الإنتاج الأنظف والاستهلاك المستدام، ولكن أيضاً من أجل النمو الاقتصادي الحيوي المستدام. وفي مجال التعبير عن إيمانه الراسخ بمفهوم البيئة من أجل التنمية، توجه بالشكر للمدير التنفيذي لما قدمه من دعم طوال السنة الماضية، وهنأه لتسلمه جائزة مؤسسة تيودور هيوس التي تدعم الديمقراطية وتعمل على تنشيط التعليم والثقافة.

7 - استمع المجلس/المنتدى إلى بيان أمين عام الأمم المتحدة الذي ألقاه نيابة عنه السيد شفقت كاكاخيل نائب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وذكر الأمين العام في كلمته أن مهمة صون البيئة هي مهمة ملحة وستظل كذلك كما أنها مهمة أساسية بالنسبة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقال إن النجاح في تحقيق هذه الأهداف يتوقف على النظم الايكولوجية السليمة كما يتوقف على تنمية الموارد التي تساعد على قهر الفقر، ومعالجة الأمراض وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام. وقال إن الشواغل البيئية بحاجة إلى أن تدرج بصورة أفضل في عمليات صنع السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالأمن والتنمية والعمل الإنساني.

8 - وفي ضوء التطورات الأخيرة، بما في ذلك الاستجابة غير المسبوقة لكارثة تسونامي في المحيط الهندي، كانت هناك خطوات هامة إلى الأمام اكتسبت أهمية جديدة وذلك أثناء الاجتماع الدولي لاستعراض برنامج العمل المتعلق بالتنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية الذي عقد في بورت لويس، موريشيوس، والمؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث في كوبه، اليابان، وعقد كلاهما في كانون

الثاني/يناير 2005؛ وبدء النفاذ مؤخراً لبروتوكول كيوتو التابع لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والتفهم العالمي للارتباطات المتداخلة بين البيئة والتنمية الاقتصادية. وفي معرض إشارته إلى اهتمام الأمم المتحدة بالكثير من الأمور حث الأمين العام المشتركين على مواصلة قوة الدفع الحالية والقيام بدورهم في ضمان أن يكون لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة ما يلزم من سياسات ووسائل دعم للنهوض بدوره بشكل سليم.

9 - أبرزت السيدة أنا تيبايجوكا في كلمتها الشراكة الهامة القائمة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة وأوجه التكامل بين ولايتيهما وأنشطتهما التي صممت بما يضمن أن تظل البيئة جزءاً لا يتجزأ من الجهود التي تبذل على الصعيد العالمي في مجال التنمية الريفية والتخفيف من وطأة الفقر. واسترعت الانتباه إلى الاستجابة السريعة والمشتركة من قِبَلْ المنظمتيْن في توفير المساعدة للبلدان والشعوب التي تأثرت بكارثة تسونامي في المحيط الهندي والتي قدمت لها التعازي. وقالت إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة قد عملا معاً من أجل إتاحة التقييم المبكر للأوضاع هناك وفي تنسيق المقترحات المتعلقة بالتخفيف من أثار الكارثة وإعادة الإعمار. وقالت إنهما سيستمران في تطويع وتعزيز وتوسيع أُطر التعاون فيما بينهما. وفي هذا الصدد وجهت الدعوة إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للتحدث أمام المشاركين عند افتتاح الدورة القادمة العشرين لمجلس إدارة موئل الأمم المتحدة.

10 - وذكرت أن المشاورات الوزارية التي ستجرى أثناء الدورة الحالية ستركز على تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً لإعلان الألفية. وقالت إن الكفاح من أجل تحقيق هذه الأهداف ينبغي أن ينطلق في المستوطنات البشرية، وبخاصة الأحياء الفقيرة حيث أدى التحضر السريع إلى تزايد الفقر بصورة كبيرة. وفي هذا الصدد أعلنت بارتياح أن مشكلة تسرب الفضلات من أحد مجارير شبكة حي كيبيرا الفقير في نيروبي قد تم حلها أخيراً وأن عملية الانسكابات في سد نيروبي قد أوقفت.

11 - ثم تحدث بعد ذلك السيد زينغ بييان، وبعد أن قدم خالص تعازي حكومته لضحايا كارثة تسونامي في المحيط الهندي، سلم بالدور الهام الذي قام به برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مرّ السنين في مجال الشؤون البيئية والإنمائية في العالم، وذكر أن الدورة الحالية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي سوف تضطلع بدور إيجابي في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقال إنه على الرغم من أن حكومته تولي أهمية كبيرة لقضية التنمية المستدامة وتتبع استراتيجية وطنية تعزز هذه التنمية، فإن الصين لا تزال بلداً نامياً يعاني من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية الكثيرة التي تعاني منها البلدان النامية في جميع أنحاء العالم. وفي معرض التسليم بضرورة وجود مزيد من التعاون للحفاظ على البيئة الطبيعية وتحقيق التنمية الشاملة قال إن حكومته ستقوم بزيادة مساعداتها للبلدان المتأثرة بكارثة تسونامي في المحيط الهندي، وقال إنه بالإضافة إلى المساعدات البالغ قدرها 500 مليون يوان التي تقدم عن طريق القنوات الثنائية، خصصت بلاده مبلغ 20 مليون دولار إضافي يقدم من خلال القنوات متعددة الأطراف، يقدم منه 000 500 دولار عن طريق برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

12 - وأُلقيت قصيدة شعر عن موضوع يتعلق بالبيئة من قبل السيدة كارولين ديريتو، وهي شاعرة كينية معاصرة.

13 - ورحب السيد كيباكي بالمشاركين في كينيا، واستذكر كارثة تسونامي التي ضربت المحيط الهندي في الآونة الأخيرة. وقال إن العقد الأخير قد شهد عملية تحول العالم إلى قرية عالمية حيث كان للأحداث التي وقعت في إحدى المناطق تأثيرات واسعة على مناطق الأخرى. وأعرب عن تعازيه الشخصية وتعازي الشعب الكيني للحكومات والشعوب المتضررة من جراء كارثة تسونامي.

14 - وقال إن كينيا واعية بصورة خاصة للقضايا البيئية، ويشعر البلد بأكمله بالفخر العظيم والتشجيع من الإشادة العالمية بالسيدة وانغاري مآثاى التي حصلت على جائزة نوبل. ولدى ترحيبه بدخول بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ مؤخراً حيز النفاذ أشاد بالبلدان التي قامت بالخطوة المقدامة بالتصديق عليه وحث بقوة البلدان التي لم تقم بذلك، أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن من أجل التنمية المستدامة. ونظراً لطبيعة ونطاق التحديات التي تواجه البلدان النامية في تحقيق أهداف إعلان الألفية، فلا بد من زيادة التعاون الدولي. حيث أن تعزيز القاعدة العلمية والمالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، هو المفتاح لتحقيق هذه الأهداف ولتجسيد الرؤية التي حددت في عام 1972 أثناء مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية في استكهولم.

ثانياً – تنظيم الدورة

ألف – الحضور

15 - حضرت الدورة الدول التالية الـ 54 الأعضاء في مجلس الإدارة:

الاتحاد الروسي
الأرجنتين
إسرائيل
ألمانيا
أنتيغوا وبربودا
أندونيسيا
أوروغواي
إيران (جمهورية – الإسلامية)
البرازيل
بلجيكا
بلغاريا
بنغلاديش
بوركينا فاسو
بولندا
تركيا
توفالو
جزر البهاما
الجمهورية التشيكية
جمهورية تنزانيا المتحدة
جمهورية كوريا
الرأس الأخضر
رومانيا
زامبيا
زمبابوي
السنغال
السودان
السويد
سويسرا
الصومال
الصين
غانا
فرنسا
قيرغيزستان
الكاميرون
كندا
كوبا
كوستاريكا
كولومبيا

الكونغو
كينيا
المغرب
المكسيك
المملكة العربية السعودية
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
موناكو
ناميبيا
نيجيريا
نيكاراغوا
الهند
هنغاريا
هولندا
الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان
اليونان

16 - وحضرت الدورة الدول الـ 86 غير الأعضاء في مجلس الإدارة وأن كانت أعضاء في الأمم المتحدة أو وكالاتها المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية بصفة مراقب:

إثيوبيا
الأردن
أرمينيا
إريتريا
أسبانيا
أستراليا
الإمارات العربية المتحدة
أنغولا
أوغندا
أوكرانيا
آيرلندا
آيسلندا
إيطاليا
بابوا غينيا الجديدة
باراغواي
باكستان
البحرين
بربادوس
البرتغال
بليز
بنما
بنن
بوتسوانا
بوروندي
بيرو
بيلاروس
تايلند
ترينيداد وتوباغو
تونس
تونغا
تيمور الشرقية
الجزائر
جزر القمر
الجماهيرية العربية الليبية
الجمهورية الدومينيكية
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
جمهورية الكونغو الديمقراطية
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
جمهورية مولدوفا
جنوب أفريقيا
جيبوتي
الدانمرك
رواندا
سانت لوسيا
سري لانكا
سلوفاكيا
سنغافورة
سوازيلند
سيراليون
سيشيل
الصرب والجبل الأسود
العراق
عُمان
غامبيا

غرينادا
غواتيمالا
غينيا الإستوائية
غينيا – بيساو
الفلبين
فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)
فنلندا
فييت نام
كرواتيا
كمبوديا
كوت ديفوار
الكويت
كيريباتي
لاتفيا
ليتوانيا
ليسوتو
مالي
ماليزيا
مدغشقر
مصر
ملاوي
ملديف
منغوليا
موريتانيا
موريشيوس
موزامبيق
النرويج
النمسا
نيبال
نيوزيلندا
هندوراس
اليمن

17 - شارك في الدورة أيضاً مراقبو الكرسي الرسولي والسلطة الفلسطينية.

18 - مثلت في الدورة هيئات الأمم المتحدة، ووحدات الأمانات، وأمانات الاتفاقيات التالية:

أمانة اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود
أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي
أمانة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض
أمانة اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وبخاصة، كموئل لطيور الماء
أمانة بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
أمانة الصندوق متعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف و/أو التصحر وبخاصة في أفريقيا
أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
صندوق الأمم المتحدة للطفولة
لجنة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية المستدامة
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة
صندوق الأمم المتحدة للنهوض بالمرأة
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا

مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية
صندوق الأمم المتحدة للسكان

19 - أوفدت الوكالات المتخصصة التالية ممثلين عنها:

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
المنظمة الدولية للطيران المدني
المنظمة البحرية الدولية
منظمة اليونسكو
منظمة اليونيدو
البنك الدولي
منظمة الصحة العالمية
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية

20 - أوفدت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلين عنها:

المركز الأفريقي للدراسات التكنولوجية
الاتحاد الأفريقي
أمانة الكمنولث
الجماعة الأوروبية
الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ
جامعة الدول العربية
منظمة حظر الأسلحة الكيماوية
البرنامج البيئي التعاوني لجنوب آسيا
الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة

21 - وبالإضافة إلى ذلك أوفدت 206 من المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ممثلين عنها.

باء - انتخاب هيئة المكتب

22 - انتخب مجلس الإدارة، خلال جلسته الافتتاحية للاجتماع يوم 21 شباط/فبراير، الأعضاء التالية أسماؤهم في هيئة المكتب بالتزكية:

الرئيس:	السيد راشمات فيتيلار (إندونيسيا)
نواب الرئيس:	السيد سيدوجو لاورنت (بوركينا فاسو)
	السيدة سالفينا باربو (رومانيا)
	السيد بيت نوبس (سويسرا)
المقرر:	السيد دونالد كوبر (جزر البهاما)

23 - قرر المجلس، بناء على طلب مجموعة بلدان أوروبا الغربية ودول أخرى، إنه إذا لم تكن سويسرا عضواً في مجلس الإدارة في عام 2006، فيحل محل السيد نوبس ممثل لدولة عضو في مجلس الإدارة من مجموعة بلدان أوروبا الغربية ودول أخرى.

24 - توجه الرئيس الجديد، بعد انتخابه، بكلمة شكر لمجلس الإدارة/المنتدى لتكليفه بمهمة الرئيس الصعبة والنبيلة. وأعرب عن إمتنانه للمدير التنفيذي لجهوده التي لا تكل في السعي إلى توفير بيئة للتنمية المستدامة، وأشاد بصورة خاصة بالرئيس الذي انقضت ولايته السيد نتاجازوا، الذي أسهمت مشورته وقيادته الحكيمة إسهاماً كبيراً في تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وفي اعتماد خطة بالي الاستراتيجية بشأن الدعم التكنولوجي وبناء القدرات. وأعرب عن امتنانه لجميع أولئك الذي يعملون ضمن جهد مشترك لحماية الكوكب وهنأ، على وجه الخصوص، السيدة مآثاي الحائزة على جائزة نوبل للسلام عن عام 2004. وشكر حكومة وشعب كينيا على ترحيبهم الودي وحسن ضيافتهم.

25 - وبعد أن أبرز التدهور المستمر في البيئة وتزايد التحديات، التي تعيق تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، أشار إلى الأهمية القصوى لتعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والدور القيادي للمجلس/المنتدى، والتعاون والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، ومع فريق الإدارة البيئية الذي أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة 242/53 المؤرخ 28 تموز/يوليه 1999. إذ تتزايد أهمية التعاون والتنسيق بالنظر إلى بدء نفاذ بروتوكول كيوتو مؤخراً. وأكد من جديد الحاجة إلى توفير موارد مالية ثابتة وكافية، ويمكن التنبؤ بها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأشاد بالحكومات لروح التعاون التي أبدتها في اعتماد خطة بالي الاستراتيجية بشأن الدعم التكنولوجي وبناء القدرات.

26 - ونقل شكر شعب وحكومة إندونيسيا للمساعدة ومشاعر التعاطف والدعم التي أُبديت لهم في أعقاب كارثة تسونامي.

جيم - وثائق تفويض الممثلين

27 - وفقاً للمادة 17، الفقرة 2 من النظام الداخلي، فحص المكتب وثائق تفويض الممثلين الذي حضروا المجلس/المنتدى. وقد أبلغ رسمياً عن وثائق تفويض 54 ممثلاً لـ 58 دولة من الدول الأعضاء، ووجدت أنها سليمة وحسب الأصول، وأبلغ المكتب المجلس بذلك. واعتمد المجلس/المنتدى تقرير المكتب خلال جلسته العامة التاسعة في 25 شباط/فبراير 2005.

دال - جدول الأعمال

28 - وخلال الجلسة الافتتاحية، أقر المجلس/المنتدى جدول الأعمال التالي للدورة على أساس جدول الأعمال المؤقت الذي وافق عليه المجلس/المنتدى في دورته الثانية والعشرين (UNEP/GC.23/1):

1 - افتتاح الدورة.

2 - تنظيم الدورة:

(أ) انتخاب أعضاء المكتب؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم عمل الدورة.

3 - وثائق تفويض الممثلين.

4 - التقييم والرصد والإنذار المبكر: حالة البيئة؛

5 - نتائج الاجتماعات الحكومية الدولية ذات الصلة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي.

6 - متابعة القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة: مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الدورة التالية للجنة المعنية بالتنمية المستدامة.

7 - أسلوب الإدارة البيئية الدولية: تنفيذ مقررات الدورة الاستثنائية السابعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي والقمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة بشأن تقرير الفريق الحكومي الدولي للوزراء أو ممثليهم بشأن أسلوب الإدارة البيئية الدولية.

8 - التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل البيئية.

9 - البرنامج، وصندوق البيئة والمسائل الإدارية ومسائل الميزانية الأخرى.

10 - جدول الأعمال المؤقت موعد ومكان:

(أ) الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي؛

(ب) الدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي.

11 - مسائل أخرى.

12 - اعتماد التقرير.

13 - انتهاء الدورة.

هاء - تنظيم عمل الدورة

29 - بحث مجلس الإدارة/المنتدى ووافق، خلال الجلسة العامة الأولى من الدورة، على تنظيم عمل الدورة في ضوء التوصيات الواردة في جدول الأعمال المشروح وتنظيم العمل (UNEP/GC.23/1/Add.1) التي اقترحها المدير التنفيذي، وأوصى بها المكتب. وإعمالا لإحدى هذه التوصيات، تقرر أن يعقد المجلس/المنتدى مشاورات وزارية لاستعراض تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، والواردة في إعلان الألفية والمتعلقة بالتخفيف من حدة الفقر، والمساواة بين الجنسين والبيئة، فضلا عن قضايا السياسات ذات الصلة بالمياه والتصحاح والمستوطنات البشرية في إطار البندين 5 و6.

30 - قرر مجلس الإدارة/المنتدى، كذلك خلال الجلسة العامة الأولى من الاجتماع، تشكيل لجنة جامعة للدورات وفقاً للمادة 60 من النظام الداخلي. وتجتمع اللجنة الجامعة بصورة متزامنة مع الجلسة العامة للنظر في البند 4 من جدول الأعمال (التقييم والرصد والإنذار المبكر: حالة البيئة)، والبند 7 (أسلوب الإدارة البيئية الدولية، تنفيذ مقررات الدورة الاستثنائية السابعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي

الوزاري العالمي والقمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة بشأن تقرير الفريق الحكومي الدولي للوزراء أو ممثليهم بشأن أسلوب الإدارة البيئية الدولية)؛ والبند 8 (التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل البيئية) والبند 9 (البرنامج، وصندوق البيئة والمسائل الإدارية ومسائل الميزانية الأخرى)، والبند 10 (أ) (جدول الأعمال المؤقت وموعد ومكان انعقاد الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي)، والبند 10 (ب) (جدول الأعمال المؤقت وموعد ومكان انعقاد الدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي).

31 - كما تقرر أيضاً في الجلسة العامة الأولى أن يرأس اللجنة الجامعة السيد بيت نوبس (سويسرا) نائب رئيس المجلس. كما صدر قرار بإنشاء فريق صياغة لصياغة مشروعات المقررات التي قد يعتمدها المجلس، وذلك برئاسة السيد بول زوم لولو (نيجيريا).

واو - تقرير المشاورات الوزارية

32 - يرد تقرير عن المشاورات الوزارية التي أُجريت في 21 و22 و23 شباط/فبراير 2005 في المرفق الثاني لمحضر الأعمال هذا، وقد أحيط المجلس/المنتدى علماً، بالتقرير في جلسته العامة التاسعة يوم الجمعة الموافق 25 شباط/فبراير 2005. وفي جلسته العامة العاشرة أحيط المجلس/المنتدى علماً بالموجز الذي قدمه الرئيس للمناقشات التي أجراها الوزراء ورؤساء الوفود، والتي كان قد تم إعدادها كإسهام في الاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة والذي يعقد في نيويورك في أيلول/سبتمبر 2005، بغرض استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات الواردة بإعلان الأمم المتحدة للألفية ويرد نص موجز الرئيس في تذييل المرفق الثاني.

زاي - تقرير اللجنة الجامعة

33 - عقدت اللجنة الجامعة تسعة اجتماعات برئاسة السيد نوبس وكيل رئيس المجلس في الفترة من 21 إلى 25 شباط/فبراير، للنظر في بنود جدول الأعمال المسند إليها. وفي جلستها العامة العاشرة، يوم 25 شباط/فبراير أحيط المجلس/المنتدى علماً بتقرير اللجنة الجامعة الذي كانت قد اعتمدته اللجنة في اجتماعها التاسع في 25 شباط/فبراير، استناداً إلى مشروع التقرير الذي كان قد سبق تعميمه. ويرد التقرير في المرفق الثالث لهذا المحضر.

حاء - بيان السياسات للمدير التنفيذي

34 - وفي الجلسة العامة الأولى أيضاً، قدم المدير التنفيذي بياناً يتعلق بالسياسات اقترح فيه اعتبار سنة 2005 التي توافق الذكرى الستين لإنشاء الأمم المتحدة، سنة المسؤولية والمساءلة، بما في ذلك المسؤولية عن إصلاح الأمم المتحدة بأسرها. كذلك فإن مهمة إعداد مساهمة قوية من جانب مجلس الإدارة للجلسة العامة رفيعة المستوى للجمعية العامة التي ستستعرض التقدم المحرز باتجاه الوفاء بالالتزامات الواردة في إعلان الألفية، تشكل مهمة على المجلس/المنتدى النهوض بها. وبعد أن أشار إلى أن أهداف إعلان الألفية، لم تخرج فقط عن مسارها في أفريقيا، بل إن المؤشرات تبين أنها تسير في

اتجاه خاطئ، شدد على الحاجة إلى زيادة الجهود والموارد لتصحيح هذا الاتجاه. وفي هذا السياق، أشار إلى أن إقامة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (نيباد) تشكل مثالاً جيداً للتضامن في أفريقيا.

35 - يشكل اعتماد مجلس الإدارة رسمياً لخطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات خطوة هامة إلى الأمام بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وتتطلب هذه الخطة تخصيص برنامج الأمم المتحدة للبيئة لحوالي 30 في المائة من الأموال الاحتياطية لدى البرنامج في 2005 للمكاتب الإقليمية تعزيزاً لتنفيذ الخطة. وقدم شكره لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية وموئل الأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والصندوق العالمي للطبيعة لمساهماتهم ولعملهم الشاق خلال السنتين الماضيتين في شراكة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وخاصة في أعقاب أحداث كارثة تسونامي في المحيط الهندي.

36 - تم تعميم البيان المتعلق بالسياسات الذي أدلى به المدير العام في الوثيقة UNEP/GC.23/2.

ثالثاً - اعتماد المقررات[1]

ألف - تنفيذ المقرر د.إ - 1/7 بشأن الإدارة البيئية الدولية (المقرر 1/23)

37 - اعتمد المجلس مشروع مقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من فريق الصياغة واللجنة الجامعة.

38 - في معرض إشارته إلى الجزء الرابع من المقرر المتعلق بتدعيم تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ذكرت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية أن حكومتها لم تقصد تقديم مساهمات لصندوق البيئة على أساس الجدول الإشاري المقترح للمساهمات الطوعية للفترة المالية 2006 - 2007 كما أنها لا ترغب في المساهمة في تشغيل هذا الجدول.

باء - الصيغة المستكملة لسياسات واستراتيجية المياه لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (المقرر 2/23)

39 - اعتمد المجلس مشروع المقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من فريق الصياغة، بصيغته المعدلة شفهياً.

جيم - برنامج العمل والميزانية للفترة المالية 2006 - 2007 (المقرر 3/23)

40 - اعتمد المجلس مشروع المقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة.

41 - ذكر أحد الممثلين أن الفريق العامل المنشأ بواسطة اللجنة الجامعة لمناقشة برنامج عمل وميزانية برنامج الأمم المتحدة للبيئة قد توصل إلى تفاهم بشأن معنى الفقرة 11 من المقرر وأن المقصود بالفقرة هو تشجيع الإدارة الجيدة.

---

(1) للإطلاع على نصوص المقررات التي اعتمدها مجلس الإدارة في دورته الثالثة والعشرين، يرجى الرجوع إلى المرفق الأول لهذا المحضر. وقد تم اعتماد المقررات أثناء الجلسة العامة العاشرة يوم الجمعة الموافق 25 شباط/فبراير 2005.

42 - عند اعتماد المقرر ومع ملاحظة أن مجلس الإدارة وافق على جداول التوظيف المقترحة في نطاق ميزانية دعم صندوق البيئة للفترة المالية 2006 – 2007، ذكرت ممثلة الولايات المتحدة أن حكومتها لم تقصد زيادة مساهماتها في صندوق البيئة من أجل تمويل وظائف إضافية.

دال – مسائل إدارية ومسائل أخرى تتعلق بالميزانية (المقرر 4/23)

43 - اعتمد المجلس مشروع المقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة.

هاء – الدول النامية الجزرية الصغيرة (المقرر 5/23)

44 - اعتمد المجلس مشروع المقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة، بعد التعديلات الشفوية التي أدخلت عليه.

واو – إبقاء وضع حالة البيئة العالمي قيد الاستعراض (المقرر 6/23)

45 - اعتمد المجلس مشروع المقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة.

زاي – تقوية الاستجابة البيئية في حالات الطوارئ وتطوير نظم للإنذار المبكر بغرض منع وقوع الكوارث والاستعداد لها والتخفيف من حدتها وذلك في أعقاب كارثة تسونامي في المحيط الهندي (المقرر 7/23)

46 - اعتمد المجلس مشروع المقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة.

حاء – الاعتبارات البيئية واعتبارات العدالة في ممارسات المشتريات لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (المقرر 8/23)

47 - اعتمد المجلس مشروع المقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة.

طاء – إدارة المواد الكيميائية (المقرر 9/23)

48 - اعتمد المجلس مشروع المقرر المتعلق بإدارة المواد الكيميائية استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة.

49 - أعلنت ممثلة الولايات المتحدة أن قرار حكومتها بتقديم مليون دولار لتدعيم برنامج الزئبق الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة والنهج التشاركي إنما يهدف إلى الحد من المخاطر الصحية التي تلحق بالإنسان والبيئة من جراء إطلاقات الزئبق ومركباته التي أورد المقرر تحديداً لها.

ياء – الفقر والبيئة (المقرر 10/23)

50 - اعتمد المجلس مشروع المقرر المتعلق بإدارة المواد الكيميائية استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة.

كاف – المساواة بين الجنسين في مجال البيئة (المقرر 11/23)

51 - اعتمد المجلس مشروع المقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة.

لام – جدول الأعمال المؤقت وموعد ومكان الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، والدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

52 - اعتمد المجلس مشروع المقرر بشأن الموضوع المذكور عاليه استناداً إلى النص المقدم من اللجنة الجامعة.

رابعاً – التقييم والرصد والإنذار المبكر: حالة البيئة

53 - بحثت اللجنة الجامعة البند 4 من جدول الأعمال (التقييم، والرصد والإنذار المبكر: حالة البيئة). وترد المناقشات المتعلقة بهذا البند في تقرير اللجنة بالمرفق الثالث لهذا المحضر.

خامساً – نتائج الاجتماعات الحكومية الدولية ذات الصلة بمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

54 - بحث المجلس/المنتدى البند 5 من جدول الأعمال (نتائج الاجتماعات الحكومية الدولية ذات الصلة بمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي) أثناء المشاورات الوزارية. ويرد تقرير المشاورات الوزارية في المرفق الثاني لهذا المحضر.

سادساً – متابعة أعمال القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة: إسهام برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أعمال الدورة القادمة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة

55 - بحث المجلس/المنتدى البند 6 من جدول الأعمال (متابعة أعمال القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة: إسهام برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أعمال الدورة القادمة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة) أثناء المشاورات الوزارية. ويرد تقرير المشاورات الوزارية بالمرفق الثاني لهذا المحضر.

سابعاً – أسلوب الإدارة البيئية الدولية: تنفيذ مقررات الدورة الاستثنائية السابعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة حول تقرير الفريق الحكومي الدولي للوزراء أو ممثليهم بشأن أسلوب الإدارة البيئية الدولية

ألف – بحث واعتماد خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات

56 - بدأ المجلس/المنتدى بحثه للبند 7 من جدول الأعمال أثناء جلسته العامة السابعة.

57 - وقدم ممثل الأمانة عرضاً موجزاً لتاريخ وضع خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات، وأبرز أن الخطة تتشعب في، وتعزز جميع جوانب عملية أسلوب الإدارة البيئية الدولية تقريباً. وعزا نجاح اعتماد الخطة للعملية التحضيرية الفعالة إلى الالتزام واسع النطاق وعالي المستوى، والمشاركة

ومشاورات الخبراء والمساهمات الإقليمية وشدد على ضرورة إدماج الخطة في صلب برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وربما عن طريق قسم تنسيق مسؤول وعدد من نقاط الاتصال.

58 - مع أن معظم الممثلين الذين تحدثوا في المناقشة التي تلت ذلك، أيدوا خطة بالي الاستراتيجية، فقد اعترفوا بضرورة التشديد بدرجة أكبر على تنفيذها. وأشار البعض إلى أن التمويل المستقر والمنتظم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لا يزال أمراً بالغ الأهمية لتحقيق التنفيذ الفعال للخطة. وأشير كذلك إلى أن بعض التحسينات قد أدخلت بالفعل أثناء المرحلة التجريبية من الجدول الإشاري الطوعي للمساهمات. وأعلن ممثل أسبانيا أن حكومته سوف تلتزم على الفور بهذا الجدول الإشاري للمساهمات وتقدم موارد تساعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة لكي يصبح أكثر فاعلية. وشدد ممثل النرويج على أن بلاده سوف توجه قدراً كبيراً من التمويل الذي كانت قد خصصته لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لخطة بالي، بينما أعلن العديد من الممثلين أن حكوماتهم قد وقعت على مذكرات تفاهم بشأن أطر استراتيجية تشجّع التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

59 - لقي الاقتراح بتحويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة من برنامج إلى وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة تأييداً من عدد كبير من الممثلين الذي أعربوا عن اعتقادهم بأن مثل هذا التحويل من شأنه أن يعطي لقضية البيئة مزيداً من البروز ومزيداً من القوة السياسية. وحظى اقتراح بضرورة أن يزيد برنامج الأمم المتحدة للبيئة من نفوذه عن طريق توسيع تمثيله في الأقاليم الفرعية بتأييد واسع.

60 - أشار ممثل للأمانة مع التقدير إلى رسالة التأييد القوية التي قدمت إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وشدد على الحاجة إلى إتباع نهج من القاعدة إلى القمة حيال تنفيذ خطة بالي ولاحظ أن إحدى أولويات برنامج الأمم المتحدة للبيئة هي جعل الخطة قابلة للتنفيذ وقال إن عملية التنفيذ قد بدأت بالفعل ويمكن أن تستمر. وتوجه بالشكر إلى البلدان التي تعهدت بتقديم الدعم المالي للخطة، وأشار إلى أن الخطة سوف تقدم الدعم بالطبع للدول الجزرية الصغيرة النامية واسترعى الإنتباه إلى استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[(2)] التي إعتمدت مؤخراً. وأشار أيضاً إلى أن قضية التعاون بين الجنوب والجنوب سوف تكون من المكونات المهمة للخطة.

باء - بحث البند من جانب اللجنة الجامعة

61 - تم بحث البند من جانب اللجنة الجامعة. وترد المناقشات التي دارت في اللجنة بشأن هذا البند في التقرير الصادر عنها في المرفق الثالث لهذا المحضر.

(2) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية والذي عقد في بورت لويس، موريشيوس 10 – 14 كانون الثاني/يناير 2005. مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع (E.05.II.A/4)، المرفق الثاني.

ثامناً – التعاون والتنسيق مع منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل البيئية

62 – بحثت اللجنة الجامعة البند 8 من جدول الأعمال (التعاون والتنسيق مع منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل البيئية). وترد المناقشات المتعلقة بهذا البند في تقرير اللجنة بالمرفق الثالث لهذا المحضر.

تاسعاً – البرنامج، وصندوق البيئة، والمسائل الإدارية والمسائل الأخرى المتعلقة بالميزانية

ألف – أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ذات الصلة بكارثة تسونامي في المحيط الهندي

63 – أثناء الجلسة العامة السادسة، قدم المدير التنفيذي هذا البند من جدول الأعمال. وقد بدأ المجلس/المنتدى بحثه لهذا البند وذلك بمناقشة أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أعقاب كارثة تسونامي التي وقعت في آسيا في 26 كانون الأول/ديسمبر 2004. وعند تقديمه لهذا البند، أكد المدير التنفيذي أن هدف برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو استخلاص الدروس المفيدة من الكارثة. وأثنى على السيد جان إيجلاند وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ، بمكتب الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية، لما قام به من جهود نموذجية لتنسيق عمليات الإغاثة في البلدان المتضررة.

64 – قدمت السيدة إرنا ويتولار المبعوث الخاص للأمم المتحدة في إقليم آسيا والمحيط الهادئ للأهداف الإنمائية للألفية، عرضاً عن موضوع تمويل الأهداف الإنمائية للألفية في أعقاب كارثة تسونامي الآسيوية. وذكرت أنه على الرغم من أن معظم البلدان التي تأثرت بشكل مباشر من جراء كارثة تسونامي قد أحرزت تقدماً قبل وقوع الكارثة، في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، إلا أن معظمها لم يكن يمضي باتجاه تحقيق الهدف السابع، وهو ضمان الاستدامة البيئية. وفي معرض إيضاح تأثير كارثة تسونامي على تحقيق الأهداف والإشادة بالتضامن غير المسبوق الذي ظهر على جميع الأصعدة تجاه هذه الكارثة، ذكرت أن التحدي المشترك هو كيفية تحويل الدمار الذي أحدثته كارثة تسونامي إلى فرصة لتعزيز الأهداف الإنمائية للألفية.

65 – عرض أحد ممثلي الأمانة، الذي كان يتحدث بصفته رئيساً لفريق المهام المعني بكارثة تسونامي الآسيوية والذي كان قد أنشأه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أعقاب الكارثة التي وقعت في كانون الأول/ديسمبر 2004 لمساعدة الحكومات على تقييم الآثار البيئية لكارثة تسونامي والتعامل معها، تقريراً أعده برنامج الأمم المتحدة للبيئة بعنوان "ما بعد تسونامي: *التقييم البيئي السريع*" والذي أوجز النتائج المؤقتة المستخلصة من عمليات التقييم البيئية في أندونيسيا، والملديف، وسيشيل، والصومال، وسري لانكا، وتايلند، واليمن، وعرض عدداً من التوصيات المتعلقة بإعادة الإعمار والإصلاح. وأوضح أن المعلومات المتعلقة بالصومال استندت إلى مجرد دراسة مكتبية، حيث أن القيود المتعلقة بالأمن حالت دون إيفاد بعثة ميدانية لإجراء التقييم. وتطرق أثناء العرض للأنشطة التي يقوم بها فريق المهام.

66 – قدم المدير الإقليمي للمكتب الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لآسيا والمحيط الهادئ عرضاً للآثار التي ترتبت على كارثة تسونامي، والنتائج الرئيسية لعملية التقييم البيئية التي قام بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في البلدان التي تأثرت بالكارثة، والتوصيات الواردة في تقرير برنامج الأمم المتحدة

للبيئة بشأن تسونامي. وأكد على ضرورة وجود نظم للإنذار المبكر ومواصلة روح التضامن التي ظهرت تجاه البلدان المتضررة، وذلك من أجل تعزيز التقدم نحو التنمية المستدامة.

67 - ألقى ممثلو عدد من البلدان المتضررة بتسونامي بيانات، بعضها جنباً إلى جنب مع عروض، أوضحوا فيها التأثيرات البيئية لتسونامي في بلدانهم والخطوات التي اتخذت للتصدي للتحديات البيئية التي فرضتها الكارثة، ونتائج التقييمات البيئية التي تمت والدروس المستفادة. وقد أعرب كل منهم عن امتنانه للمجتمع الدولي لما قدمه من دعم وتأييد في أعقاب الكارثة، وأكدوا على ضرورة إنشاء نظام تسونامي للإنذار المبكر الفعال ودعوا إلى توسيع نطاق التعاون الإقليمي. وعرض ممثل الملديف فيلماً وثائقياً قصيراً يوضح الدمار الذي أحدثته كارثة تسونامي، كجزء من التقرير الذي قدمه.

68 - في المناقشة التي تلت ذلك أعرب جميع المتحدثون عن تعازيهم بسبب الخسائر الفادحة في الأرواح ولمعاناة ضحايا الكارثة. وتحدث ممثلو عدد من البلدان التي لم تتضرر مباشرة من جراء الكارثة عن فقدان بعض مواطنيهم وقالوا إن الفاجعة قد عمقت التفهم لتعرض البلدان الأخرى للكوارث الطبيعية. وكان هناك تسليم عام بالإجراءات السريعة والفعالة التي قام بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أعقاب الكارثة.

69 - كان الموضوع الرئيسي الذي يشغل بال البلدان التي تضررت بكارثة تسونامي هو الاستعداد لمواجهة الكوارث الطبيعية والحاجة إلى إنشاء نظم إنذار مبكر فعالة. وقد تم الاتفاق بصفة عامة على أنه لو كانت هذه النظم موجودة لما كان عدد ضحايا تسونامي بهذا الحجم. وحسب رأي أحد الممثلين فإن التحدي العالمي يتمثل في التغلب على أوجه القصور بما في ذلك توعية الناس وإنشاء شبكة عالمية للمعلومات والعمل على تنفيذ التوصيات التي صدرت أثناء المؤتمر العالمي للحد من الكوارث الذي عقد في كوبي، اليابان في كانون الثاني/يناير 2005. وقال ممثل آخر أن الجهود الكبيرة التي بذلت لتعزيز التعاون الدولي في جميع المجالات المتعلقة بالتنمية المستدامة سوف تساعد في تحويل الكارثة إلى فرصة للأمل. وحث أحد الممثلين المجتمع الدولي على أن ينظر إلى الكارثة على أنها تحذير جاد يدل على أن الجهود الإنمائية التي يقوم بها الإنسان ربما أنها لا تمضي في المسار الصحيح.

70 - ذكر ممثلو عدد من البلدان أن تعزيز النظم الإيكولوجية من شأنه أن يساعد في منع حدوث الكوارث الطبيعية، وناشد البعض برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقدم خبراته في هذه المسائل وأن يقدم مزيداً من الحماية للمناطق الساحلية، وبخاصة الدول الجزرية الصغيرة النامية المعرضة بشكل خاص وشدد على الحاجة إلى تقييم الأضرار التي لحقت بالبيئة البحرية وبخاصة الشعاب المرجانية.

71 - تحدث عدد من الممثلين عن تأثيرات الكوارث الطبيعية على الاقتصاد، مشيرين إلى الدمار الذي تلحقه مثل تلك الكوارث بمستجمعات المياه والزراعة ومصائد الأسماك. وقد ذُكِر أن مدونة للأخلاقيات البيئية سوف تعد لمواجهة المشاكل المتعلقة بالأنقاض الخطيرة والنفايات الخطرة. ولدى إشارة أحد الممثلين إلى أن الصراع في بلده قد حال دون تقييم وإعادة تأهيل المناطق المتضررة من جراء تسونامي تطرق إلى ذكر مشاكل سوء التغذية والمشاكل الصحية التي أعقبت الكارثة ووصفها بأنها "تسونامي الصامتة". وشدد على اعتماد بلده على مجتمع المانحين والحصول على المساعدة في مواجهة هذه المشاكل.

باء – صلة المياه والمواد الكيميائية بالتنوع البيولوجي

72 – في جلسته العامة السابعة، واصل المجلس/المنتدى مناقشاته تحت البند 9 من جدول الأعمال، حيث ركز بصفة خاصة على صلة المياه والمواد الكيميائية بالتنوع البيولوجي.

73 – قدم السيد جون آشى (أنتيغوا وبربودا) الذي كان قد انتخب لرئاسة الدورة الثالثة عشرة القادمة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة، عرضاً لما قامت به الدورة الثانية عشرة للجنة كما حدد أهداف الدورة الثالثة عشرة. وفى معرض إشارته إلى أن الأهداف الإنمائية للألفية قد أصبحت محل التركيز الأساسي للجهود الإنمائية الدولية، حدد المجالات المواضيعية الثلاثة لدورة السنتين الحالية للجنة بأنها المياه ومرافق الصرف الصحي والمستوطنات البشرية – وعلاقتها بالأهداف. وبعد عرض التحديات في مجال السياسات التي تم إبرازها أثناء الدورة الثانية عشرة، ذكر أن الدورة الثالثة عشرة تهدف إلى تقديم حلول ملموسة وتدابير وإجراءات عملية للتصدي لهذه التحديات.

74 – عرضت ممثلة للأمانة الإسهامات التي قدمها اليونيب أثناء الدورة الثانية عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة وحددت النهج الذي سيتبع أثناء الدورة الثالثة عشرة. وفى معرض إيضاح نهج وتوصيات عدة اجتماعات عالية المستوى بشأن موضوع المياه والتأكيد على بعض النقاط الأساسية في مبادرة جيجو التي أعدت أثناء الدورة الاستثنائية الثامنة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي ذكرت أن هناك حاجة إلى تحديد تكلفة استخدام الموارد الطبيعية بطريقة غير مستدامة بيئياً مع ضرورة تقييم تكاليف السلع والخدمات التي تقدمها البيئة.

75 – أكد ممثل آخر للأمانة أنه قد تم الأخذ في الاعتبار التحديات التي تم تحديدها أثناء الدورة الثانية عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة، بما في ذلك الحاجة إلى حشد الموارد من أجل تحقيق الأهداف والغايات الحالية. وفى هذا الصدد، توجه بالشكر إلى حكومة الدانمرك وحكومة هولندا بسبب ما قدماه من موارد إضافية. وفى معرض التأكيد على أن المكاتب الإقليمية لليونيب تقوم بتوسيع نطاق عملها إلى جانب تنامي التعاون بين الوكالات، ذكر أن بناء القدرات يظل هو التحدي الرئيسي، وأن خطة بالى الاستراتيجية هي الإسهام الرئيسي في هذا الصدد ويلزم تنفيذها على وجه السرعة. وعرض عدداً من المبادرات التي أطلقها اليونيب للتصدي لاحتياجات نقل التكنولوجيا والقضايا المتعلقة بالمياه بما في ذلك الإدارة المتكاملة للموارد المائية.

76 – في المناقشات التي تلت ذلك، أبرز عدد من الممثلين الصلة بين المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية وارتباط ذلك بقضية الحد من الفقر وطالب أحد الممثلين بضرورة تعزيز الارتباط بين اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مع العمل على تدعيمهما. وتحدث عدد من الممثلين عن الحاجة إلى زيادة التنسيق والتعاون بين المنظمات ودعا البعض إلى زيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني والمرأة وإسهامهم بطريقة أكثر فعالية في تنفيذ السياسات.

77 – طلب أحد الممثلين إجراء تقدير للمبادرات القائمة حالياً على المستوى الإقليمي والمستوى الدولي بغرض تقييم الفجوات والاحتياجات في حين أشار ممثل آخر إلى ضرورة نشر الدروس المستفادة والنجاحات التي تحققت وأفضل الممارسات بشأن الإدارة المتكاملة لموارد المياه. وذكر أحد المتحدثين

أنه من الضروري استخدام مبدأ إدارة أحواض المياه على جميع مستويات المشاركة الشعبية، في حين أبرز آخر أهمية وجود مبادرات في مجال إدارة إمدادات المياه في المجتمعات المحلية الصغيرة.

78 - اقترح أحد الممثلين ضرورة قيام الحكومات بإنشاء صناديق متجددة الموارد من أجل مشاريع تخفيض تلوث المياه وبأنه ينبغي لها العمل على المستوى الوطني ومستوى البلديات والمجتمعات المحلية على وضع وتنفيذ خطط للمياه المأمونة.

79 - في معرض إبرازه للمشاكل الملحوظة المتمثلة في الحواجز التي تعترض الحصول على المعلومات لا سيما في البلدان النامية، أعرب أحد الممثلين عن أمله، أن تركز اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة أثناء دورتها الثالثة عشرة، على تقديم الدعم للبلدان النامية من أجل تحسين نظم المعلومات بشأن المياه والصرف الصحي. وتحدث عن الحاجة إلى وجود شبكات لرصد جودة المياه مع إنشاء نظم للإنذار المبكر لتحذير المجتمعات المحلية من المخاطر التي تترتب على تلوث المياه.

80 - قدمت الآنسة فيفيكابون رئيسة اللجنة التحضيرية المتعلقة بوضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية عرضاً لعملية النهج الاستراتيجي التي تم اعتمادها أثناء الدورة الاستثنائية السابعة للمجلس/المنتدى التي عقدت في كارتاخينا في شباط/فبراير 2002، وتم التأكيد عليها أثناء القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة التي عقدت في جوهانسبرج في أيلول/سبتمبر 2002. وقد إتخذت خطوات للبدء بوضع النهج الاستراتيجي، وعقدت دورتان تحضيرتان، إلى جانب عدد من الاجتماعات الإقليمية، وستتوّج العملية باعتماد النهج الاستراتيجي أثناء الدورة الاستثنائية التاسعة للمجلس/المنتدى في عام 2006. وتوجهت بالشكر للجهات المانحة التي قدمت الدعم للعملية وأكدت على ضرورة مواصلة تقديم التمويل كما ذكرت أن على النهج أن يوفر إطارا للإجراءات والتدابير العالمية التي تتخذ للقضاء على أو الحد من المخاطر المرتبطة بدورة حياة المواد الكيميائية، كما ستؤدي إلى سد الفجوة الآخذة بالاتساع بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، كما ستتيح أمام الجميع على حد سواء إمكانية الرقابة العالمية على المواد الكيميائية. وأكدت على ضرورة التعلم من التجارب السابقة واستخدام جميع المواد الكيميائية بطريقة مسؤولة مع مراعاة المبدأ التحوطي في ظل استراتيجية عالمية شاملة للإدارة العالمية للمواد الكيميائية.

81 - وافق معظم الممثلين الذين تحدثوا أثناء المناقشات التي تلت ذلك، على ضرورة إعطاء اليونيب دور أقوى في صنع السياسات البيئية الدولية، وعلى الحاجة إلى وجود قاعدة اقتصادية وعلمية قوية لضمان نجاح عملية النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية. وأكد الكثيرون على أهمية جمع المعلومات ونشرها على جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة وتم التأكيد على أهمية إجراء تقييم للأثر ورصد التقدم المحرز عن طريق المؤشرات والنجاحات والدروس المستفادة على اعتبار أنها أدوات لها قيمتها، كذلك على أهمية مشاركة المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية باعتبارها ضرورية لنجاح العملية المتكاملة لإدارة الموارد على كافة المستويات.

82 - لاحظ عدد من الممثلين مشكلة طمر المواد الخطرة والمواد الكيميائية والنفايات، وبخاصة في أفريقيا، وذكروا أن هناك حاجة عاجلة إلى وجود قواعد منظمة لذلك مع البحث عن أساليب بديلة للتخلص من النفايات وذكروا أنه يلزم إتاحة قدر كبير من الموارد لوقف هذا الاتجاه. كما تم التأكيد على ضرورة إدماج السلامة الكيميائية في عملية صنع القرار.

83 - أيد ممثل كندا بقوة عملية وضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية وأعرب عن سعادته لإعلان تقديم مساهمة أخرى بمبلغ 000 200 دولار كندي من أجل استكمال العملية. وتعهد ممثل النرويج نيابة عن حكومته بمبلغ 000 100 دولار أمريكي لبرنامج الزئبق و000 250 دولار أمريكي لعملية النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية.

84 - توجه المدير بالإنابة لقسم المواد الكيميائية لدى اليونيب، بالشكر إلى السويد لدعمها المالي، وللآنسة بون لجهودها القيمة وذكر أن عملية النهج الاستراتيجي أظهرت المواد الكيميائية كقضية قائمة بذاتها وأنها تمس جميع القطاعات على كافة المستويات في جميع البلدان. وأعاد إلى الأذهان أن النهج الاستراتيجي لا يعنى فقط بالسياسات ولكنه يعنى أيضاً بقضايا المساعدات الإنمائية، وقال أنه على الرغم من أن العام الماضي كان زاخرا بجانب السياسات المتعلقة بقضايا المواد الكيميائية، إلا أنه بقى الكثير الذي ينبغي عمله بشأن جانب التنفيذ.

85 - في معرض تسليمه بأهمية العمل الذي سيقوم به النهج الإستراتيجي، أبلغ ممثل النمسا المجلس/المنتدى بأن حكومته تعتزم تقديم دعم مالي بمبلغ 000 250 يورو من أجل الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لوضع النهج الاستراتيجي التي تقرر أن تعقد في فيينا، النمسا في أيلول/سبتمبر 2005.

جيم - حالة البيئة وبناء القدرات

86 - في الجلسة العامة الثامنة، قدمت ممثلة الأمانة عرضاً عن حالة البيئة في 2004. وقالت إن الكوارث الطبيعية ليست وحدها التي أبتلى بها العالم خلال عام 2004، حيث أنه يواجه عددا من الأخطار الأخرى بما في ذلك التدهور البيئي، والكوارث التكنولوجية إلى جانب ما هو أخطر من ذلك وهو الفقر والجوع على المستوى العالمي، ولكل هذه الكوارث بعد بيئي قوي.

87 - يركز الكتاب السنوي لتوقعات البيئة العالمية 2004 - 2005 على التفاعل الثلاثي بين قضايا الجنسين والفقر والبيئة، ويحدد تحديين جديدين هما: الأمراض المعدية التي تظهر ثم تعود للظهور وعلاقة ذلك بالتغيرات البيئية، والتغيرات في ملوحة مياه المحيطات، وما يمكن أن يكون لهذه التغييرات من آثار على دوران المحيطات. وبعد تقديم الخطوط العريضة لعدد من التطورات الإيجابية، تنبأ بأن قضية نقص المياه العذبة ستكون هي الموضوع البارز في العقود القليلة القادمة. وفى معرض التأكيد على ضرورة التطلع إلى الأمام حدد عدداً من التطورات التي من المتوقع حدوثها عام 2005، وأكد على أهمية تضافر كافة الجهود مع خطة بالى الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات. ولدى توجيه النظر إلى بعض القضايا التي أثيرت في تقرير[3] فريق الخبراء رفيع المستوى بشأن التهديدات والتحديات والتغيرات، والذي كان قد دعي إلى الاجتماع من الأمين العام، أشار إلى أنه إذا كانت الأهداف الإنمائية للألفية هي لبنات بناء التنمية البشرية، فإنها تستقر على قاعدة هشة للغاية وأنه ما لم يتحقق الهدف 7 فإنه سيكون من المستحيل تحقيق أي من الأهداف الأخرى.

88 - في النقاش الذي تلا ذلك، أعرب أحد الممثلين عن قلقه لأن العلماء لم يتمكنوا حتى الوقت الحاضر من تحديد الدرجة التي سيشكل تغير المناخ بعدها خطراً غير مقبول وأكد على المخاطر البيئية

(3) A/59/565.

الكبيرة التي تنجم باستمرار عن تلوث الهواء في مدن العالم. وحذر ممثل الأمانة من أنه من الخطورة بمكان الاعتماد كثيرا على موضوع تحديد درجات تغير المناخ، حيث أن نظماً ايكولوجية مختلفة تتأثر بتغير المناخ بمعدلات مختلفة. كما أثيرت أيضاً قضايا تقدير المخاطر، والموارد الطبيعية القابلة للسلب والتدهور البيئي والانبعاثات الصادرة عن الاحتباس الحراري.

دال – بحث هذا البند من جانب اللجنة الجامعة

89 – قامت اللجنة الجامعة أيضاً ببحث هذا البند. وترد مناقشات اللجنة المتعلقة بهذا البند في تقريرها، والتي ضمت بوصفها المرفق الثالث لهذا المحضر.

عاشراً – جدول الأعمال المؤقت، موعد ومكان الدورة الاستثنائية التاسعة والدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى الوزاري العالمي

90 – ناقشت اللجنة الجامعة البند 10 من جدول الأعمال (جدول الأعمال المؤقت، موعد ومكان الدورة الاستثنائية التاسعة والدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي) أثناء جلستها الرابعة. وترد المناقشات التي أجرتها اللجنة في التقرير الصادر عنها والوارد في المرفق الثالث لهذا المحضر. وفي الجلسة العامة العاشرة، في 25 شباط/فبراير 2005، وبناء على توصية اللجنة الجامعة، اعتمد المجلس المقرر 12/23 بشأن موعد ومكان الدورة الاستثنائية التاسعة والدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي ومشروع جدول الأعمال المؤقت لكل دورة.

91 – يرد نص المقرر، الذي اعتمده المجلس، في المرفق الأول لهذا المحضر.

92 – قدم السيد حمد عبد الرحمن المدف وزير الصحة ورئيس وكالة البيئة بالإمارات العربية المتحدة بيانا نيابة عن صاحب السمو الشيخ محمود بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي والقيم على جائزة زايد الدولية للبيئة، نقل فيها التزام ولي العهد بخطة تنفيذ القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة وشعوره بالسعادة لأنه سيتمكن من استضافة الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة في دبي في شباط/فبراير 2006. وبالنظر إلى أنه كان من المقرر أن تعقد الدورة أثناء السنة الدولية للصحاري والتصحّر، فإنه من المأمول أن تركز على التحديديات الناشئة عن التصحّر، كما أنها ستكون علامة بارزة في تاريخ الاجتماعات بشأن البيئة والتنمية.

حادي عشر – مسائل أخرى

93 – في الجلسة العامة التاسعة، قدم السيد كاميرون ريني، مدير مشروع المصادر المعيشية المستدامة، مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة، عرضاً عن نتائج حوار المائدة المستديرة بشأن الأعمال الأفريقية والتنمية المستدامة وهو الحوار الذي أجري بمقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة يوم الخميس 25 شباط/فبراير، لمناقشة موضوع تقديم الخدمات المتعلقة بالطاقة والمياه في أفريقيا مع التركيز على التكنولوجيا والتمويل. وقال إن الحوار أبرز أن مشاركة جميع أصحاب الشأن تعتبر أمراً أساسياً بالنسبة للتنمية المستدامة والخدمات المتاحة، كما أبرز الحاجة إلى وجود شراكة أقوى وأكثر فعالية بين القطاع الخاص والحكومات والمجتمعات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية. كما أوضح الحوار أن هناك حاجة لبناء القدرات على المستويات الإنسانية والإدارية والمؤسسية تماماً مثل الحاجة إلى وجود جمهور يشعر بالمسؤولية وإدارة جامعة وأُطر قانونية ولوائح من أجل مكافحة الفساد. ورغبة في تغطية الآثار المالية لتحديات الطاقة، قدم اقتراح لإنشاء صندوق أفريقي لتنمية الطاقة. وأعرب المشاركون في حوار المائدة المستديرة عن استعدادهم لبدء العمل وحثوا برنامج الأمم المتحدة للبيئة بقوة على مواصلة الحوار بشأن هذا الموضوع، ربما في الدورة الثالثة عشر للجنة المعنية بالتنمية المستدامة، وذلك لضمان إدماج قضايا الطاقة وإدارة المياه في عمليات التخطيط والسياسات.

94 – بعد مناقشة قصيرة بشأن نتائج حوار المائدة المستديرة، أعرب المدير التنفيذي عن امتنانه لكل من ساهم في الحوار، مشيراً إلى أنها المرة الأولى التي تشارك فيها دوائر الأعمال الخاصة في محادثات من هذا النوع أثناء دورة مجلس الإدارة. وأعرب عن أمله في عقد مثل هذه الاجتماعات في المستقبل.

ثاني عشر – اعتماد التقرير

95 – اعتمد المجلس/المنتدى هذا المحضر في جلسته العامة العاشرة وذلك يوم 25 شباط/فبراير 2005 استناداً إلى مشروع محضر الأعمال الذي تم تعميمه وعلى اعتبار أنه ستسند مهمة إنهاء الوثيقة إلى الأمانة والمقرر.

ثالث عشر – اختتام الدورة

96 – استمع مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في الجلسة العامة العاشرة إلى بيانات ختامية من رئيس المجلس، والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والسيدة وانجاري ماثاي، وممثلي المجموعات الإقليمية ومجموعة الـ 77 والصين والاتحاد الأوروبي.

97 – في أعقاب هذه البيانات وبعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أعلن اختتام الدورة في الساعة 5.30 مساء الجمعة 25 شباط/فبراير 2005.

المرفق الأول

مقررات اعتمدها مجلس الإدارة في دورته الثالثة والعشرين

المحتويات

رقم المقرر	العنوان	تاريخ الاعتماد	الصفحة
1/23	تنفيذ المقرر د.إ – 1/7 بشأن الإدارة البيئية الدولية	25 شباط/فبراير 2005	24
	أولاً – خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات		25
	ثانياً – تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة		26
	ثالثاً – العضوية العالمية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي		27
	رابعاً – تعزيز تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة		27
	خامساً – الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف		28
	سادساً – تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة وفريق الإدارة البيئية		28
2/23	الصيغة المستكملة لسياسة واستراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المياه	25 شباط/فبراير 2005	29
3/23	الميزانية وبرنامج العمل لفترة السنتين 2006 – 2007	25 شباط/فبراير 2005	32
4/23	المسائل الإدارية ومسائل الميزانية الأخرى	25 شباط/فبراير 2005	36
	ألف – مقترح بشأن خفض عدد الصناديق الاستئمانية لدعم برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة		36
	باء – إدارة الصناديق الاستئمانية		37
	جيم – القرض المقدم من الاحتياطي المالي لصندوق البيئة		44
	دال – تدفق المعلومات المالية بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي وأمانات الاتفاقيات ذات الصلة		45
5/23	الدول الجزرية الصغيرة النامية	25 شباط/فبراير 2005	45

رقم المقرر	العنوان	تاريخ الاعتماد	الصفحة
6/23	إبقاء الوضع البيئي العالمي قيد الاستعراض	25 شباط/فبراير 2005	46
7/23	تعزيز الاستجابة للطوارئ البيئية ووضع نظم للوقاية من الكوارث والتأهب لها والتخفيف من حدتها ونظم للإنذار المبكر وذلك في أعقاب كارثة تسونامى التي أصابت المحيط الهندي	25 شباط/فبراير 2005	49
8/23	الاعتبارات البيئية واعتبارات الإنصاف في ممارسات المشتريات في برنامج الأمم المتحدة للبيئة	25 شباط/فبراير 2005	54
9/23	إدارة المواد الكيميائية	25 شباط/فبراير 2005	54
	أولاً – التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقات البيئية متعددة الأطراف ذات الصلة والمنظمات الأخرى		56
	ثانياً – النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية		57
	ثالثاً – الرصاص والكادميوم		58
	رابعاً – برنامج الزئبق		59
10/23	الفقر والبيئة	25 شباط/فبراير 2005	62
11/23	البيئة والمساواة بين الجنسين	25 شباط/فبراير 2005	62
	أولاً – المشاركة المنصفة في صنع القرار		63
	ثانياً – إدراج القضايا الجنسانية في السياسات والبرامج البيئية		64
	ثالثاً – تقييم تأثيرات السياسات البيئية على المرأة		64
	رابعاً – التنفيذ		64
12/23	جدولا الأعمال المؤقتان وتواريخ وأماكن انعقاد الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي والدورة الرابعة والعشرون لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي	25 شباط/فبراير 2005	65
	أولاً – الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي		65
	ثانياً – الدورة الرابعة والعشرون لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي		66

المقرر 1/23: تنفيذ المقرر د.إ – 1/7 بشأن الإدارة البيئية الدولية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 2997 (د – 27) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1972، وإعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المعتمد في نيروبي في 7 شباط/فبراير 1997[4] وإعلان مالمو الوزاري،[5] المعتمد في مالمو، السويد، في 31 أيار/مايو 2000،

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات الجمعية العامة 251/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002، و209/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003، و226/59 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2004،

وإذ يشير كذلك إلى مقرريه د. إ–1/7 المؤرخ 15 شباط/فبراير 2002 الذي إعتمد في كارتاخينا، كولومبيا، ود.إ – 1/8 المؤرخ 31آذار/مارس 2004 الذي إعتمد في جيجو، جمهورية كوريا،

وإذ *يشير* كذلك إلى خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[6] التي تؤكد على التنفيذ الكامل لمقرر مجلس الإدارة د.إ – 1/7،[7]

وإذ يشدد على أن جميع عناصر التوصيات بشأن الإدارة البيئية الدولية، على النحو الوارد في المقرر د.إ – 1/7، يجب أن تنفذ بصورة تامة،

وإذ يؤكد من جديد أن النهوض بالدعم التكنولوجي وبناء القدرات في المجالات المتصلة بالبيئة، وتوفيرهما للبلدان النامية وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال سيظل عنصراً هاماً في عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ يلاحظ مع التقدير العمل الذي قام به الفريق العامل الحكومي الدولي رفيع المستوى مفتوح العضوية بشأن وضع خطة استراتيجية حكومية دولية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات، علاوة على المساهمات المقدمة له من المنتديات الوزارية الإقليمية وغيرها من المنتديات الحكومية الدولية في مجال البيئة، ومن هيئات ووكالات الأمم المتحدة، بما في ذلك التقارير المقدمة من خلال فريق الإدارة البيئية، والمقدمة من تنظيمات المجتمع المدني، والجماعات الرئيسية ومؤسسات ذوي الخبرة،

وإدراكا منه لما للمعرفة وبناء القدرات من دور بالغ الأهمية في تضمين القضايا والاعتبارات البيئية في صلب عمليات صنع القرار في كافة القطاعات الاجتماعية والاقتصادية وثيقة الصلة،

وإدراكا منه أيضاً لأهمية دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تعزيز التعاون فيما بين الوكالات في مجال بناء القدرات،

---

(4) مقرر مجلس الإدارة 1/19، المرفق.

(5) مقرر مجلس الإدارة د. إ–1/6، المرفق.

(6) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس – 4 أيلول/سبتمبر 2002* (مطبوع الأمم المتحدة رقم المبيع E.03.II.A.I والتصويب) الفصل الأول، القرار 2، المرفق.

(7) المصدر نفسه الفقرة 140 (د).

وإدراكا منه كذلك لوجود شبكات كثيرة لجمع البيانات والمعلومات وإدارتها وتبادلها ونشرها، وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات السريعة التطور، وللحاجة إلى تعظيم قدراتها على توفير المعلومات من أجل صنع القرارات بشأن القضايا البيئية،

وإدراكا منه بأن زيادة توافر البيانات والمعلومات البيئية تساهم في تدعيم القدرة الدولية والإقليمية والوطنية بشأن أسلوب الإدارة البيئية، وتعزيز التقدم المحقق بشأن الأهداف والغايات المتفق عليها دوليا، وجهود الرصد والإبلاغ، وأن زيادة التوافر هذه تتطلب تحسين التعاون والتآزر على جميع الصعد، بما في ذلك ما يتم في مجال بناء القدرات من جمع للبيانات على الصعيد الوطني،

وإذ يحيط علما مع التقدير بتقرير التقييم الذي قدمه المدير التنفيذي بشأن الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير المشاورات الحكومية الدولية[8] المعقودة في كانون الثاني/يناير 2004 بشأن تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ يحيط علماً بمواصلة النظر في القضية المهمة وإن تكن معقدة، المتمثلة في العضوية العالمية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي،

وإذ يؤكد مجدداً الحاجة إلى موارد كافية ومستقرة ويمكن التنبؤ بها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما يتوافق مع قرار الجمعية العامة 2997 (د – 27)، الذي يؤكد أنه يتعين النظر في ضرورة أن تنعكس جميع تكاليف الإدارة وتكاليف شؤون إدارة البرنامج في سياق الميزانية العادية للأمم المتحدة بشكل واف،

وإدراكا منه في هذا الصدد للحاجة إلى وجود قاعدة مالية أقوى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك قاعدة أكثر اتساعاً للجهات المانحة،

وقد نظر في تقرير المدير التنفيذي عن أسلوب الإدارة البيئية الدولية،[9]

أولاً

خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات

1 - *يعتمد* خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرت[10]، على النحو الذي اعتمدها به الفريق العامل الحكومي الدولي رفيع المستوى مفتوح العضوية بشأن وضع خطة استراتيجية حكومية دولية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات في دورته الثالثة المعقودة في بالي بإندونيسيا في 4 كانون الأول/ ديسمبر 2004؛

2 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يمنح أولوية عالية للتنفيذ الفعال والفوري لخطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات؛

3 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يضطلع، على سبيل الأولوية، بالخطوات الضرورية فيما يتعلق بإنشاء آليات تنسيق على النحو المنصوص عليه في الجزء الخامس من خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات؛

(8) UNEP/GCSS.VIII/5/Add.4.

(9) UNEP/GC.23/6.

(10) UNEP/IEG/IGSP/3/4، المرفق.

4 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يضع استراتيجية لتعبئة الموارد وأن ينسّق مع وكالات التمويل الأخرى، عند الاقتضاء، لكفالة التنفيذ الفوري والدائم لخطة بالي الاستراتيجية؛

5 - *يدعو* الحكومات التي بمقدورها توفير موارد مالية إضافية لازمة من أجل التنفيذ الكامل لخطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات إلى أن تفعل ذلك؛

6 - *يطلب إلى* المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً عن التدابير المتخذة من أجل التنفيذ الكامل لخطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات، في دورته الاستثنائية التاسعة في عام 2006، وعن مواصلة تنفيذ الخطة بعد ذلك في دورته الرابعة والعشرين في عام 2007؛

ثانياً

تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

7 - *يدرك* الحاجة إلى تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة حسبما أوصت بذلك المشاورة الحكومية الدولية بشأن تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك تعزيز القدرات العلمية للبلدان النامية وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال بما في ذلك ما يتم من خلال توفير الموارد المالية الكافية؛

8 - *يدعو* الحكومات القادرة على فعل ذلك، إلى القيام مع الشركاء الآخرين الناشطين في ميدان التنمية بتوفير التمويل، بما في ذلك ما يتم من خلال الدعم العيني لمشاركة الوطنيين من خبراء ومؤسسات علمية، ولا سيما للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، من أجل مواصلة تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

9 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يستكمل مقترحه بشأن إطار "رصد البيئة"[(11)] مع الأخذ في الاعتبار توصيات المشاورة الحكومية الدولية بشأن تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المعقودة في كانون الثاني/يناير 2004[(12)] وكذلك نتائج المشاورة الحكومية الدولية والمشاورة متعددة أصحاب المصلحة بشأن التقرير الرابع لتوقعات البيئة العالمية الصادر في شباط/فبراير 2005[(13)]، وأن يقدم هذه النسخة المستكملة إلى الحكومات للحصول على آرائها وذلك للتمكن من تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة في دورته الاستثنائية التاسعة؛

(11) UNEP/GC.23/3.

(12) UNEP/SI/IGC/3.

(13) UNEP/DEWA/GEO/IGC.1/2.

ثالثاً

العضوية العالمية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

10 - *يلاحظ* الاختلاف في الآراء التي أعرب عنها حتى الآن بشأن القضية الهامة، وإن تكن معقدة، المتعلقة بتحقيق العضوية العالمية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي؛

11 - *يقرر* مواصلة استعراض قضية العضوية العالمية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي والنظر فيها في دورته الاستثنائية التاسعة في عام 2006، أثناء المشاورات الوزارية بهدف توفير مدخلات كمساهمة في تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين؛

رابعاً

تعزيز تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة

12 - *يؤكد* على الحاجة إلى موارد مالية مستقرة ووافية ويمكن التنبؤ بها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وصندوق البيئة، في سياق الميزانية العادية للأمم المتحدة، حسبما جاء في قرار الجمعية العامة 2997 (د - 27)؛

13 - *يحيط علماً* بتقرير المدير التنفيذي عن تعزيز تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛[14]

14 - *يؤكد مجدداً* على تأييده لتوفير تمويل واف ومستقر ويمكن التنبؤ به لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة كشرط أساسي لتدعيم قدراته ووظائفه وكذلك التنسيق الفعال للعنصر البيئي من عناصر التنمية المستدامة؛

15 - *يشجع* الحكومات على أن تتجه، بالقدر الممكن عملياً، نحو تقديم مساهمات لصندوق البيئة بدلاً من المساهمات المقدمة للصناديق الاستئمانية المخصصة الغرض، بغية تعزيز دور مجلس الإدارة في وضع جدول أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتحديد أولوياته؛

16 - *يشجع أيضاً* الحكومات، مع الأخذ في الاعتبار ظروفها الاقتصادية والاجتماعية، على أن تقدم مساهماتها الطوعية إلى صندوق البيئة إما على أساس الجدول الإرشادي للمساهمات الطوعية أو على أساس أية خيارات طوعية أخرى ترد في الفقرة 18 من المقرر د.إ – 1/7؛

17 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يقوم وفقاً للفقرة 19 من المقرر د.إ – 1/7، بإخطار جميع الدول الأعضاء بالجدول الإرشادي للمساهمات الطوعية الذي يزمع اقتراحه لميزانية فترة السنتين 2006 – 2007 ويحث جميع الدول الأعضاء على أن تخطر المدير التنفيذي بما إذا كانت ستستخدم الجدول الإرشادي المقترح للمساهمات الطوعية أم لا؛

18 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يعد تقريراً لتمكين مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي أثناء دورته الرابعة والعشرين، من تقييم أداء المرحلة التجريبية الممددّة للجدول الإرشادي للمساهمات الطوعية والخيارات الطوعية الأخرى التي ترد في الفقرة 18 من المقرر د.إ – 1/7؛

(14) UNEP/GC.23/INF/12.

19 - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي أن يواصل بذل جهوده الساعية إلى زيادة التمويل، من جميع المصادر، من أجل تعزيز القاعدة المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

20 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعد تقريراً عن جميع أوجه التدعيم المالي لكي ينظر فيها مجلس الإدارة/ المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الاستثنائية التاسعة في عام 2006؛

خامساً

الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف

21 - *يطلب إلى* المدير التنفيذي أن:

(أ) يواصل التركيز في إطار تكليفات المقرر د.إ - 1/7 على الأنشطة الرامية إلى النهوض بالتنسيق فيما بين الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف والتضافر فيما بينها وفعاليتها، مع الأخذ في الاعتبار ما لمؤتمرات الأطراف في تلك الاتفاقات من سلطة مستقلة ذاتيا في صنع القرارات، والحاجة إلى النهوض بالبعد البيئي للتنمية المستدامة فيما بين منظمات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة؛

(ب) يكثف الجهود المبذولة لدعم قيام الأطراف في الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف بتنفيذ التزاماتها التي ترتبها تلك الاتفاقات، وذلك بناء على طلبها، بما في ذلك ما يتم من خلال أمور من بينها، توفير المساعدة التقنية بواسطة خطة بالي الاستراتيجية.

سادساً

تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة وفريق الإدارة البيئية

22 - *يسلم* بالتقرير المتعلق بعمل فريق الإدارة البيئية[15] وكذلك بتقييم موقع أمانة فريق الإدارة البيئية واختصاصاته وبرنامج عمله في المستقبل، وفي هذا الصدد، يدعو المدير التنفيذي إلى الشروع في مناقشات مستقبلية مع أعضاء فريق الإدارة البيئية ومع لجنة الممثلين الدائمين بهدف تقديم تقرير عن النتائج لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي أثناء دورته الرابعة والعشرين؛

23 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يواصل النهوض بالتنسيق على مدى نطاق منظومة الأمم المتحدة، بشأن الأنشطة البيئية ولا سيما تلك المتصلة بعمليات منظومة الأمم المتحدة مع الأخذ في الاعتبار الفقرتين 36 و37 من المقرر د.إ - 1/7، وذلك من خلال عمل فريق الإدارة البيئية.

المقرر 2/23: الصيغة المستكملة لسياسة واستراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المياه

إن مجلس الإدارة،

(15) UNEP/GC.23/7.

إذ يشير إلى مقرريه 11/21 المؤرخ 9 شباط/فبراير 2001 و2/22 المؤرخ 7 شباط/فبراير 2003،

وإذ يدرك الأولويات الموجزة في مقررات مجلس الإدارة والمتسقة مع نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وأهداف إعلان الألفية المتفق عليها دولياً[16] وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[17]، ونتائج الدورة الثانية عشرة للجنة التنمية المستدامة[18]، وانتظاراً لما تسفر عنه الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة بشأن المياه والتصحاح والمستوطنات البشرية،

وإذ يشير إلى التزام الحكومات في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بوضع خطط للإدارة المتكاملة لموارد المياه وكفاءة استخدام المياه قبل حلول عام 2005، مع تقديم الدعم إلى البلدان النامية،[19]

وإذ يشير على وجه الخصوص إلى التزامات الحكومات بأن تقلل نسبة السكان الذين لا يملكون سبلا للحصول على مياه الشرب المأمونة والتصحاح الأساسي إلى النصف قبل عام 2015، وبإنجاز الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا المتصلة بالبيئة،

وإذ يضع في اعتباره المبادئ 2 و3 و4 و7 و10 و11 من إعلان ريو،[20]

وقد نظر في تقرير المدير التنفيذي بشأن سياسة واستراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المياه[21] على نحو ما طلبه مجلس الإدارة في مقرره 2/22،

وإذ يعرب عن تقديره للمدير التنفيذي لما اتخذه من تدابير لتنفيذ مقرر مجلس الإدارة 2/22،

وإذ يحيط علماً بالإعلان الوزاري المعتمد في المنتدى العالمي الثالث للمياه في 23 آذار/مارس 2003،[22]

وإذ يشير إلى مبادرة جيجو[23]، التي تعتبر تلخيصا للمناقشات الثرية والتفاعلية من جانب الوزراء الحاضرين للدورة الاستثنائية الثامنة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، وليس مجرد توافق آراء لوجهات النظر بشأن جميع النقاط،

---

(16) قرار الجمعية العامة 2/55.

(17) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس - 4 أيلول/سبتمبر 2002* (مطبوعات الأمم المتحدة، رقم المبيع (E.03.II.A.1، والتصويب)، الفصل الأول، القرار 2، المرفق.

(18) E/2004/29-E/CN.17/2004/21.

(19) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس- 4 أيلول/سبتمبر 2002* (مطبوعات الأمم المتحدة، رقم المبيع (E.03.II.A.1، والتصويب)، الفصل الأول، القرار 2، المرفق.

(20) *تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دو جانيرو*، 3-14 حزيران/يونيه 1992 (مطبوعات الأمم المتحدة، رقم المبيع (E.93.I.8، والتصويبات)، المجلد الأول: *القرارات التي اعتمدها المؤتمر*، القرار 1، المرفق الأول.

(21) UNEP/GC.23/3/Add.5/Rev.1.

(22) التقرير النهائي للمنتدى العالمي الثالث للمياه (آذار/مارس 2003).

(23) UNEP/GCSS.VIII/8، المرفق الثاني.

1 - *يعتمد الصيغة المستكملة* لسياسة واستراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المياه[24] كإطار ومبادئ توجيهية عامين لأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال المياه والتصحاح للفترة 2005 - 2007، يتم تنفيذها مع البلدان المهتمة بناء على طلبها؛

2 - *يلاحظ* شواغل وتحفظات الحكومات بشأن القضايا المواضيعية والإجرائية المعلقة بخصوص وضع الصيغة المستكملة لسياسة واستراتيجية بشأن المياه؛

3 - *يوصي* بأن يأخذ المدير التنفيذي في اعتباره لدى استعراضه لمجالات الاهتمام والانشغال المتصلة، من جملة أمور، بالمفاهيم التالية الواردة في الصيغة المستكملة للسياسة والاستراتيجية بشأن المياه:

(أ) نُهج النظم الإيكولوجية إزاء الإدارة المتكاملة لموارد المياه؛

(ب) المفاهيم البازغة؛

(ج) التقييم والرصد العالميان؛

(د) الأدوات المبتكرة؛

(هـ) المشاركة وأساليب إدارة المياه؛

(و) دعم هيئات المياه الإقليمية ودون الإقليمية؛

(ز) المياه الجوفية؛

(ح) الإشارة إلى التقرير النهائي للجنة العالمية للسدود؛[25]

(ط) الدقة المفاهمية في استخدام مصطلحات "المياه العالمية" و "المياه الدولية" و "المياه العابرة للحدود" المطبقة على المحيطات والبحار، والمجسمات المائية الداخلية؛

4 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يتخذ التدابير الفعالة الضرورية لرصد تنفيذ سياسة واستراتيجية المياه بصيغتها المستكملة؛

5 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يكثف الأنشطة التعاونية مع الحكومات، بناء على طلبها، علاوة على المنظمات والوكالات الأخرى، فيما يتعلق بمواصلة تنفيذ سياسة واستراتيجية المياه؛

6 - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي، انتظارا لنتائج الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة والاجتماعات رفيعة المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة لاستعراض تنفيذ إعلان الألفية والاجتماعات الدولية الوثيقة الصلة الرئيسية الأخرى، أن يواصل، بالتشاور مع الحكومات، استعراض

(24) UNEP/GC.23/3/Add.5/Rev.1/Add.1.

(25) التقرير النهائي للجنة العالمية للسدود، *السدود والتنمية: إطار جديد لصنع القرارات* (تشرين الثاني/نوفمبر 2000).

سياسة واستراتيجية المياه لكفالة مساهمتها في إنجاز الأهداف المتفق عليها دوليا الواردة في إعلان الألفية[26] وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة؛[27]

7 - *يطلب* تعميم مشروع الصيغة المستكملة لسياسة واستراتيجية المياه قبل الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي حتى يمكن تعميم مشروع نهائي بما لا يتجاوز أيلول/سبتمبر 2006 لكي ينظر فيه مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين؛

8 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يعمم تقريرا عن تنفيذ سياسة واستراتيجية المياه والموارد المخصصة لهما قبل الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي؛

9 - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي أن يقوم، بالتعاون مع المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والوكالات الأخرى، بتنقيح خطة العمل الاستراتيجية بشأن مياه النفايات البلدية[28] التابعة لبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، وذلك بهدف إدراج الأعمال الحالية التي يقوم بها برنامج العمل العالمي بشأن التصحاح الحضري، علاوة على التصحاح الريفي، من أجل معالجة البعد البيئي للتصحاح، وضم خطة العمل الاستراتيجية لكي ينظر فيها مجلس الإدارة لدى استعراضه للصيغة المستكملة لسياسة واستراتيجية المياه في دورته الرابعة والعشرين؛

10 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن ييسر مواصلة تطوير النظام العالمي للرصد البيئي للمياه التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، لكفالة:

(أ) استمرار دوره كبرنامج رئيسي لتقييم ورصد جودة المياه العالمية؛

(ب) استمرار دوره كوديع لبيانات جودة المياه العالمية ودوره المتنامي في وضع مؤشرات جودة المياه لدعم إنجاز الأهداف المتصلة بالمياه الواردة في إعلان الألفية وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة؛

(ج) استمراره في تقديم المدخلات للبرنامج العالمي لتقييم المياه والتقرير العالمي لتنمية المياه؛

11 - *يرحب* بالعرض السخي المقدم من حكومة جمهورية الصين الشعبية لاستضافة اجتماع الاستعراض الحكومي الدولي الثاني لبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية في عام 2006، الذي سيمثل مساهمة هامة في مواصلة تنفيذ الأهداف والغايات المتصلة بخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وإعلان الألفية، علاوة على استعراض المحيطات والبحار، والموارد البحرية، والدول النامية الجزرية الصغيرة، وإدارة الكوارث والتعرض للتضرر المقرر أن تضطلع به لجنة التنمية المستدامة في الفترة 2014 - 2015؛

---

(26) قرار الجمعية العامة 2/55.

(27) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس- 4 أيلول/سبتمبر 2002* (مطبوعات الأمم المتحدة، رقم المبيع (E.03.II.A.1، والتصويب)، الفصل الأول، القرار 2، المرفق.

(28) UNEP/GPA/IGR.1/1.

12 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي المضيّ في تنظيم إجتماع الاستعراض الحكومي الدولي الثاني لبرنامج العمل العالمي، والعمل على كفالة المشاركة الواسعة فيه بقدر الإمكان، وأن يحث جميع الحكومات، من أجل ذلك، على الانخراط بنشاط في عملية الاستعراض الحكومي الدولي وأن تقدم، حيثما أمكن، مساهمات مالية لدعم التكاليف المتصلة بهذا الحدث المعلمي؛

13 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يكفل قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة، عند الاضطلاع بأنشطته المتصلة بالجوانب البيئية من المياه والتصحاح، بالأخذ في اعتباره الكامل الأعمال التي قامت بها الحكومات الوطنية، والمنظمات الدولية والإقليمية، والاتفاقات البيئية متعددة الأطراف، وغيرها من وكالات الأمم المتحدة، من أجل تجنب الازدواجية والنهوض بالتضافر، وأن يأخذ في اعتباره احتمالات إبرام مذكرات تفاهم في هذا الصدد بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

14 - *يطلب كذلك* إلى الحكومات، فضلا عن الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية، التي بوسعها أن تستجيب بإيجابية لجهود المدير التنفيذي الرامية إلى تعبئة الموارد دعما لتنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في سياسة واستراتيجية المياه، أن تفعل ذلك، بغية تعزيز الدعم المتعلق بالميزانية المنصوص عليه في البرامج الفرعية الوثيقة الصلة للفترة 2005 - 2007؛

15 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يقدم الدعم اللازم إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال من خلال قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتنفيذ أنشطة بموجب سياسة واستراتيجية المياه في سياق خطة الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات؛[29]

16 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريرا إلى مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين عن تنفيذ هذا المقرر.

المقرر 3/23: الميزانية وبرنامج العمل لفترة السنتين 2006 – 2007

إن مجلس الإدارة،

وقد نظر في الميزانية المقترحة للبرنامج ودعم البرنامج للفترة 2006-2007[30] والتقرير ذي الصلة الذي أعدته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية،[31]

1 - *يوافق* على برنامج العمل لفترة السنتين 2006-2007، مع الأخذ بعين الاعتبار مقررات مجلس الإدارة الوثيقة الصلة؛

2 - *يوافق* على اعتمادات صندوق البيئة البالغة 144 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة للأغراض المبينة أدناه:

الميزانية ودعم البرنامج لفترة السنتين 2006 – 2007

(29) UNEP/IEG/IGSP/3/4، المرفق.

(30) أنظر الوثيقة UNEP/GC.23/8.

(31) أنظر الوثيقة UNEP/GC.23/8/Add.1.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

برنامج العمل	
التقييم البيئى والإنذار المبكر	25 350
تطوير السياسات العامة والقانون	17 901
تنفيذ السياسات العامة	11 370
التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد	25 954
التعاون والتمثيل الإقليميان	24 675
الاتفاقيات البيئية	8 625
الاتصالات والإعلام الجماهيري	8 125
مجموع برنامج العمل	**122 000**
احتياطي برنامج الصندوق	**6 000**
ميزانية الدعم	**16 000**
المجموع العام	**144 000**

3 - *يحث* الحكومات على دعم مواصلة تعزيز صندوق البيئة من خلال الخيارات الواردة في المقرر د.إ – 1/7 بما في ذلك الجدول الإشاري الطوعي للمساهمات؛

4 - *يأخذ علماً* مع التقدير بالمرفقات الإقليمية المعدة بما يتفق مع الفقرة 31 من مقرر مجلس الإدارة 20/22 والفقرة 1 من المقرر د.إ - 3/8؛

5 - *يأخذ علماً* كذلك مع التقدير بالأسلوب الحصيف والمسؤول الذي تناول به المدير التنفيذي سلطاته التقديرية عند وضع الميزانية؛

6 - *يأذن* للمدير التنفيذي، بهدف ضمان تحسين التوافق مع الممارسات المتبعة في هيئات الأمم المتحدة الأخرى، بأن يعيد توزيع الموارد بين أبواب الميزانية بحد أقصى نسبته 10 في المائة من الاعتمادات التي يعاد توزيع الموارد عليها؛

7 - *يطلب إلى* المدير التنفيذي أنه إذا ما أراد أن يعيد توزيع الأموال زيادة عن 10 في المائة وبحد أقصى قدره 20 في المائة من مخصصات معينة، أن يفعل ذلك بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين؛

8 - *يأذن* للمدير التنفيذي أن يعدل، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، مستوى المخصصات لأنشطة البرنامج لجعلها متفقة مع أوجه التفاوت المحتملة في الدخل بالمقارنة مع مستوى المخصصات المعتمدة؛

9 - *يستحث* المدير التنفيذي على مواصلة زيادة مستوى الاحتياطي المالي إلى 20 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة كلما أصبحت الموارد المرحلة متاحة وتزيد عن تلك المطلوبة لتنفيذ البرنامج المعتمد لفترتي السنتين 2004-2005 و 2006 - 2007؛

10 - *يوصي* بأن يتوخى المدير التنفيذي، الحذر لدى إنشاء وظائف إضافية في إطار برنامج صندوق البيئة نظراً للقيود المالية المحتملة؛

11 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يواصل التحول في التركيز من تقديم النواتج إلى إنجاز النتائج، بهدف كفالة أن يتحمل مديرو برنامج الأمم المتحدة للبيئة المسؤولية على جميع المستويات بشأن تحقيق أهداف البرنامج، والاستفادة من الموارد بشكل كفوء وشفاف لهذه الغاية، وفقاً لعمليات الأمم المتحدة للاستعراض والتقييم والإشراف الملائمة؛

12 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يداوم على إطلاع الحكومات بصورة محددة، وعلى أساس ربع سنوي، من خلال لجنة الممثلين الدائمين، ومجلس الإدارة في دوراته العادية والاستثنائية، بتنفيذ ميزانية صندوق البيئة، بما في ذلك المساهمات والمصروفات، وإعادة توزيع الاعتمادات أو التعديلات التي تدخل على المخصصات؛

13 - *يرحب* بالمشاورات المستفيضة التي جرت بين المدير التنفيذي ولجنة الممثلين الدائمين إبان إعداد مشروع ميزانية وبرنامج عمل فترة السنتين 2006-2007، ويطلب إلى المدير التنفيذي مواصلة تلك المشاورات بشأن إعداد كل ميزانية وبرنامج عمل لفترة سنتين؛

14 - *يعرب* عن تقديره للحكومات التي ساهمت في صندوق البيئة في فترة السنتين 2004-2005 ويناشد جميع الحكومات المساهمة في صندوق البيئة أو زيادة دعمها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، نقداً أو عيناً، من أجل السماح بتنفيذ البرنامج بالكامل؛

15 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يزيد من جهوده لتعبئة الموارد من جميع المصادر من أجل مواصلة توسيع قاعدة الجهات المانحة وتعزيز مستويات الإيرادات؛

16 - *يطلب أيضا إلى* جميع الحكومات، كلما أمكن، أن تدفع مساهماتها قبل حلول السنة التي تتعلق بها تلك المساهمات، أو على الأكثر عند بدء السنة التي تتعلق بها المساهمات، من أجل تمكين برنامج الأمم المتحدة للبيئة من تخطيط وتنفيذ برنامج الصندوق بشكل أكثر فعالية؛

17 - *يطلب كذلك* إلى الحكومات، كلما أمكن، أن تتعهد بمساهماتها مستقبلا في الصندوق قبل سنة على الأقل من السنة التي تتعلق بها تلك المساهمات، وعلى أساس متعدد السنوات إن أمكن؛

18 - *يوافق على* توصيات المدير التنفيذي بضرورة عدم اعتبار التعهدات المستحقة السداد للفترة 1999- 2000 أصولا للأغراض المحاسبية؛

19 - *يوافق على* جداول التوظيف المقترحة في إطار ميزانية دعم صندوق البيئة لفترة السنتين 2006 - 2007 على النحو الوارد في تقرير المدير التنفيذي الوثيق الصلة؛[32]

20 - *يشير* إلى أن من شأن الزيادة في التمويل المقدم من الميزانية العادية للأمم المتحدة إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أو إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة في فترة السنتين 2006 - 2007 أن تقلل من الاحتياجات من ميزانية دعم صندوق البيئة لفترة السنتين وأن يعاد تخصيص الموارد المفرج عنها لأنشطة البرنامج أو للاحتياطي المالي لصندوق البيئة؛

21 - *يطلب* مخصصات بحصة مناسبة من الميزانية العادية للأمم المتحدة، لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

22 - *يؤكد مجدداً* الحاجة إلى وجود موارد مالية مستقرة وكافية ويمكن التنبؤ بها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ووفقاً لقرار الجمعية العامة 2997 (د – 27) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1972، الذي أكد على الحاجة إلى أن تتضح بصورة كافية جميع التكاليف الإدارية وتكاليف شؤون الإدارة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة، ويتطلع إلى تنفيذ طلبات الجمعية العامة الموجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة بشأن إبقاء الاحتياجات من الموارد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي قيد الاستعراض وذلك لإتاحة المجال، للقيام بطريقة فعالة، بتنفيذ الخدمات الضرورية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وهيئات ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى في نيروبي؛

23 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يقدم تفاصيل مالية عن برامج العمل إلى الحكومات وفقا للمادة السادسة من الإجراءات العامة المنظمة لعمليات صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إذا ما طلب منه ذلك؛

24 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي، طبقا للمادة السادسة من الإجراءات العامة المنظمة لعمليات الصندوق، أن يقدم للحكومات، مرتين في السنة، معلومات عن التقدم المحقق في تنفيذ برنامج العمل، ويطلب كذلك أن تكون تلك المعلومات مهيكلة تبعا لبرنامج العمل؛

25 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يزود لجنة الممثلين الدائمين، على أساس ربع سنوي، بمعلومات شاملة عن جميع التسهيلات المالية التي أُتيحت لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك التمويل الأساسي، وصندوق البيئة، والأموال المخصصة والمدفوعات من جانب مرفق البيئة العالمية ومصادر أخرى من أجل الإسهام في تحقيق الشفافية في الوضع المالي الكامل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال فترة السنتين 2006 – 2007؛

26 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يكفل استخدام المساهمات المخصصة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، باستثناء تلك التي يعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأنها كأمين خزانة ليس إلا لتمويل الأنشطة التي تتفق مع برنامج العمل؛

(32) UNEP/GC.23/8.

27 - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي، القيام، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، باقتراح طرق ووسائل لتناول مسألة التوازن بين التمويل غير المخصص والتمويل المخصص لبرنامج العمل وأن يكفل الوضوح فيما يتعلق بالموارد والنتائج المتوقعة؛

28 - *يأذن* للمدير التنفيذي أن يدخل في التزامات آجلة لا تتجاوز 20 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة من أجل أنشطة برنامج الصندوق لفترة السنتين 2008-2009؛

29 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعد برنامج عمل لفترة السنتين 2008-2009 يتكون من أنشطة برنامجية للصندوق تبلغ قيمتها 130 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

30 - *يطلب أيضا* إلى المدير التنفيذي أن يقدم بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، مشروع ميزانية وبرنامج عمل لفترة السنتين 2008-2009 محدد الأولويات، ومستند إلى النتائج ومبسط لكي ينظر فيهما ويقرهما مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين؛

31 - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي أن يعطي الأولوية للتنفيذ الفعال والفوري لخطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات؛[33]

32 - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يقوم، عند ممارسة سلطته في إعادة توزيع الموارد، والتي أعيد التأكيد عليها في الفقرتين 6 و7 من هذا المقرر، أو عند السحب من احتياطي الصندوق، بإيلاء الاهتمام الخاص للمجالات ذات الأولوية العالية؛

33 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يضطلع بالأعمال المبينة في خريطة الطريق المقترحة الخاصة به[34] لتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية، وفقاً لعملية المشاورات الموجزة في الوثائق آنفة الذكر، وأن يقدم تقريراً يحتوي على مقترحات مفصلة من أجل مواصلة تنفيذها، إلى مجلس الإدارة في دورته الاستثنائية التاسعة، والتي يجب أن تتضمن تقييماً لمدى توافر الموارد التقنية والمالية وكذلك تأثيرات هذه الخطة بالنسبة لبرنامج عمل وميزانية برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

المقرر 4/23: المسائل الإدارية ومسائل الميزانية الأخرى

ألف - مقترح بشأن خفض عدد الصناديق الاستئمانية لدعم برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة

إن مجلس الإدارة،

وقد نظر في تقرير المدير التنفيذي عن إدارة الصناديق الاستئمانية،[35]

يلاحظ ويوافق على الإجراءات التي اقترحها المدير التنفيذي لخفض عدد الصناديق الاستئمانية لدعم برنامج العمل.

(33) UNEP/IEG/IGSP/3/4، المرفق.

(34) "مشروع خريطة الطريق لتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات"، الذي عرض على اجتماع اللجنتين الفرعيتين الأولى والثانية للجنة الممثلين الدائمين، المعقود في 10 شباط/فبراير 2005.

(35) UNEP/GC.23/9.

باء – إدارة الصناديق الاستئمانية

إن مجلس الإدارة،

وقد نظر في تقرير المدير التنفيذي عن إدارة الصناديق الاستئمانية،[36]

1 – الصناديق الاستئمانية لدعم برنامج العمل

1 - *يلاحظ ويوافق* على قيام الصناديق الاستئمانية التالية:

(أ) الصناديق الاستئمانية العامة:

'1' CWL – الصندوق الاستئماني العام لمجلس الوزراء الأفارقة المعني بالمياه، والذي أنشئ في عام 2005 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

'2' RPL – الصندوق الاستئماني العام لدعم مشاركة البلدان النامية في العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها والذي أنشئ في عام 2003 دون موعد ثابت لانتهاء الصلاحية؛

'3' YPL – الصندوق الاستئماني العام للاستراتيجية طويلة الأجل لإشراك وزيادة مشاركة الشباب في القضايا البيئية – صندوق تونزا، المنشأ في عام 2003 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2008؛

(ب) الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني:

'1' BPL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق مع بلجيكا (بتمويل من حكومة بلجيكا) الذي أنشئ في عام 2004 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

'2' DPL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لاتفاق الشراكة بين حكومة هولندا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي أنشئ في عام 2002 دون موعد ثابت لانتهاء الصلاحية؛

'3' REL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتعزيز الطاقة المتجددة في منطقة حوض المتوسط الذي أنشئ في عام 2002 بصلاحية تنتهي في 30 أيلول/سبتمبر 2006؛

(36) المصدر نفسه.

‘4‘ TOL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من المنظمة الدولية الفرانكوفونية) الذي أنشئ في عام 2004 دون موعد ثابت لانتهاء الصلاحية؛

2 - *يوافق* على تمديد آجال الصناديق الاستئمانية التالية:

(أ) الصناديق الاستئمانية العامة:

‘1‘ DUL – الصندوق الاستئماني العام لدعم أنشطة وحدة السدود والتنمية لتنسيق متابعة أعمال اللجنة العالمية المعنية بالسدود والذي مدد أجله حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘2‘ ETL – الصندوق الاستئماني لشبكة التدريب البيئي في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي الذي مدد أجله حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘3‘ MCL – الصندوق الاستئماني العام لدعم إعداد التقييم العالمي للزئبق ومركباته الذي مدد أجله حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

(ب) الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني:

‘1‘ ELL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتعزيز القدرة المؤسسية والتنظيمية للبلدان النامية في أفريقيا (بتمويل من حكومة هولندا)، الذي مدد أجله حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘2‘ GNL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم المكتب التنسيقي لبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية (بتمويل من حكومة هولندا) الذي مدد أجله حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘3‘ GWL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير الدعم للمشروع العالمي للمياه الدولية (بتمويل من حكومة فنلندا) الذي مدد أجله حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘4‘ TCL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومات بلدان الشمال عن طريق حكومتي الدانمرك والسويد) الذي مدد أجله حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

3 - *يلاحظ* ويوافق على إقفال المدير التنفيذي للصناديق الاستئمانية التالية رهناً بإكمال أنشطتها وتصفية جميع الآثار المالية الناجمة عنها:

(أ) الصناديق الاستئمانية العامة:

'1' BKL – الصندوق الاستئماني العام للنظافة البيئية للمناطق شديدة النشاط الإشعاعي بعد صراعات كوسوفو وإعداد مبادئ توجيهية عن إجراءات التقييم وإجراءات التعويض عن الأضرار البيئية في أعقاب النزاعات؛

'2' EGL – الصندوق الاستئماني العام لإنشاء أمانة لفريق الإدارة البيئية في بيت البيئة الدولي، جنيف؛

'3' IGL – الصندوق الاستئماني العام لدعم أنشطة فريق الوزراء أو من يمثلهم مفتوح العضوية المعني بالإدارة البيئية الدولية بما في ذلك مشاركة البلدان النامية؛

'4' RCL – الصندوق الاستئماني العام لدعم تنفيذ مقررات مجلس الإدارة في منطقة أمريكا الشمالية؛

(ب) الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني:

'1' AHL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني للمساعدة في تنفيذ جدول أعمال القرن 21 في أوروبا ولتعزيز خطة عموم أوروبا للتعاون البيئي (بتمويل من حكومة هولندا)؛

'2' ANL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم مركز تنفيذ اليونيب نت (بتمويل من حكومة النرويج)؛

'3' BNL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير مستشار أقدم للتعاون التقني/موظف تنسيق لدى مكتب برنامج الأمم المتحدة للبيئة في بروكسل (بتمويل من حكومة هولندا)؛

'4' CGL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لمساعدة المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للفريق الاستشاري المعني بالبحوث الزراعية الدولية في استخدام نظم المعلومات الجغرافية في مجال إدارة البحوث الزراعية (بتمويل من حكومة النرويج)؛

'5' FGL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظف برنامج أقدم لمكتب برنامج العمل العالمي/برنامج الأمم المتحدة للبيئة في لاهاي (بتمويل من حكومة فرنسا)؛

‘6‘ GTL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمشاريع البيئية التمكينية والريادية (بتمويل من حكومة ألمانيا)؛

‘7‘ IPL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني للمساعدة في تنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في بلدان نامية (بتمويل من حكومة السويد)؛

‘8‘ ITL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني للشبكة العالمية لتبادل المعلومات البيئية (بتمويل من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية)؛

‘9‘ JGL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم الأنشطة المتعلقة بالقضايا البيئية (بتمويل من حكومة اليابان)؛

‘10‘ KTL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتعزيز الاستثمارات في مجال الإنتاج الأنظف في البلدان النامية (بتمويل من حكومة النرويج)؛

‘11‘ PUL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لمساندة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذه لإصلاحات شؤون الموظفين في أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (بتمويل من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية)؛

‘12‘ RUL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم اجتماعات اللجان الفرعية، أو الأفرقة العاملة المعنية بالإصلاح البرنامجي والإداري لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (بتمويل من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية)؛

‘13‘ SNL – الصندوق الاستئماني للغرض الخاص لتوفير موظف برنامج، لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/أمانة اتفاقية بازل (بتمويل من حكومة سويسرا – SAEFL)؛

‘14‘ TAL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة النمسا)؛

‘15‘ UCL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتعزيز التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولجنة الأمم المتحدة المعنية بالتعويض في تنفيذ قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة 687(1991) بتمويل من لجنة الأمم المتحدة المعنية بالتعويض؛

‘16‘ UKL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير مساعد تنفيذي للمدير التنفيذي (بتمويل من حكومة المملكة المتحدة)؛

2 – الصناديق الاستئمانية لدعم برامج البحار الإقليمية وبروتوكولاتها واتفاقياتها والصناديق الخاصة

4 - *يلاحظ ويوافق* على قيام الصناديق الاستئمانية التالية:

(أ) الصناديق الاستئمانية العامة:

‘1‘ BFL – الصندوق الاستئماني العام للتنوع البيولوجي الذي أنشئ عام 2002 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2005؛

‘2‘ BGL – الصندوق الاستئماني العام للميزانية البرنامجية الأساسية لبروتوكول السلامة الأحيائية الذي أنشئ في عام 2004 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘3‘ BHL – الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها، الذي أنشئ في عام 2004 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2007 (بروتوكول السلامة الأحيائية التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي)؛

‘4‘ ROL – الصندوق الاستئماني العام لاتفاقية روتردام الذي أنشئ في عام 2005 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2006؛

‘5‘ SOL – الصندوق الاستئماني العام لتمويل الأنشطة المتعلقة بالبحوث والمراقبة المنهجية المتصلة باتفاقية فيينا والذي أنشئ في عام 2003 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

باء – الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني:

‘1‘ BIL – الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص لتيسير مشاركة الأطراف من البلدان النامية ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، والأطراف التي تمر اقتصاداتها

بمرحلة انتقال، الذي أنشئ عام 2004 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2007 (بروتوكول السلامة الأحيائية التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي)؛

'2' LDL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لإدارة برنامج العمل الوطني للتكيف لأقل البلدان نمواً التابع لمرفق البيئة العالمية/برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي أنشئ في عام 2002 دون موعد ثابت لانتهاء صلاحيته؛

'3' RSL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم تنفيذ اتفاقيتي روتردام واستكهولم في بلدان نامية وبلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال (بتمويل من حكومة سويسرا) الذي أنشئ في عام 2002 دون موعد ثابت لانتهاء صلاحيته؛

'4' RVL – الصندوق الاستئماني الخاص لاتفاقية روتردام، الذي أنشئ في عام 2005 وتنتهي صلاحيته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2006؛

5 - *يوافق على* تمديد آجال الصناديق الاستئمانية التالية، رهناً بتلقي المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لطلبات للقيام بذلك من حكومات أو أطراف متعاقدة ذات صلة:

(أ) الصناديق الاستئمانية العامة:

'1' AWL – الصندوق الاستئماني العام لاتفاق حفظ الطيور المائية الأفريقية– الأوروبية الآسيوية حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2008؛

'2' BAL – الصندوق الاستئماني العام لاتفاق حفظ الحيتان الصغيرة في بحر البلطيق وبحر الشمال حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2009؛

'3' BCL – الصندوق الاستئماني لاتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

'4' BDL – الصندوق الاستئماني العام لمساعدة البلدان النامية وبلدان أخرى محتاجة إلى مساعدة تقنية في تنفيذ اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘5‘ BEL – الصندوق الاستئماني العام للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘6‘ BTL – الصندوق الاستئماني العام لاتفاق حفظ الخفاش الأوروبي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2009؛

‘7‘ BYL – الصندوق الاستئماني العام لاتفاقية التنوع البيولوجي، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘8‘ BZL – الصندوق الاستئماني العام للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الأطراف في عملية الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘9‘ CRL – الصندوق الاستئماني العام الإقليمي لتنفيذ خطة العمل للبرنامج البيئي الكاريبي، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘10‘ CTL – الصندوق الاستئماني العام لاتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2008؛

‘11‘ EAL – الصندوق الاستئماني العام للبحار الإقليمية لمنطقة شرق أفريقيا، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007 (اتفاقية نيروبي)؛

‘12‘ ESL – الصندوق الاستئماني العام الإقليمي لتنفيذ خطة العمل لحماية وتطوير البيئة البحرية والمناطق الساحلية لبحار شرق آسيا، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘13‘ MEL – الصندوق الاستئماني العام لحماية البحر المتوسط من التلوث، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007 (اتفاقية برشلونة)؛

‘14‘ MSL – الصندوق الاستئماني العام لاتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2008؛

‘15‘ PNL – الصندوق الاستئماني العام لحماية وإدارة وتطوير البيئة البحرية والساحلية وموارد منطقة شمال غرب المحيط الهادئ، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007؛

‘16‘ WAL – الصندوق الاستئماني العام لحماية وتطوير البيئة البحرية والمناطق الساحلية لمنطقة غرب ووسط أفريقيا، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2007(اتفاقية أبيدجان)؛

(ب) الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني

GFL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة للأنشطة التي يمولها مرفق البيئة العالمية، حتى 30 حزيران/يونيه 2007؛

6 - *يلاحظ ويوافق* على إقفال المدير التنفيذي للصناديق الاستئمانية التالية رهناً بإكمال أنشطتها وتصفية جميع الآثار المالية الناجمة عنها:

(أ) الصناديق الاستئمانية العامة:

BFL – الصندوق الاستئماني العام للسلامة الأحيائية؛

(ب) الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني:

‘1‘ BSL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم إنشاء مراكز إقليمية في إطار اتفاقية بازل (بتمويل من حكومة سويسرا)؛

‘2‘ PHL – الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين لأمانة الأوزون (بتمويل من حكومة هولندا).

جيم – القرض المقدم من الاحتياطي المالي لصندوق البيئة

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى مقرره 33/21 المؤرخ 9 شباط/فبراير 2001، الذي أذن مجلس الإدارة بموجبه للمدير التنفيذي بأن يوافق على سلفة تصل إلى ثمانية ملايين دولار أمريكي من الاحتياطي المالي لصندوق البيئة لأمانة الأمم المتحدة وذلك لإنشاء مكاتب إضافية في مجمع الأمم المتحدة في نيروبي، وإلى مقرره 23/22 ثانياً المؤرخ 7 شباط/فبراير 2003، الذي طلب مجلس الإدارة إلى المدير التنفيذي بموجبه أن يبلغ لجنة الممثلين الدائمين عن إحراز المزيد من التقدم في عمليات السحب من القرض وحالة مشروع البناء وأن يقدم تقريراً إلى مجلس الإدارة في دورته الثالثة والعشرين عن تنفيذ المقرر 23/22 ثانياً؛

1 - *يلاحظ مع التقدير* تقرير المدير التنفيذي عن المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية الأخرى، وخاصة الجزء الرابع بشأن القرض المستلف من الاحتياطي المالي لصندوق البيئة والتقدم المحرز في تنفيذ المرحلة الأولى من مشروع البناء؛[37]

(37) UNEP/GC.23/9.

2 - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يبلغ لجنة الممثلين الدائمين بإحراز المزيد من التقدم في عمليات السحب من القرض وعن حالة مشروع البناء.

دال - تدفق المعلومات المالية بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي وأمانات الاتفاقيات ذات الصلة

إن مجلس الإدارة،

يطلب إلى المدير التنفيذي، أن يقوم بالتعاون مع الأمناء التنفيذيين للاتفاقيات التي يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدور الوصّي عليها، باستكشاف الاحتمالات لزيادة تحسين عمليات تدفق المعلومات المالية لضمان توافر أحدث وأدق المعلومات المالية لأمانات الاتفاقيات في جميع الأحوال، وأن يعد تقريراً عن ذلك إلى لجنة الممثلين الدائمين.

المقرر 5/23: الدول الجزرية الصغيرة النامية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى مقرره د.إ – 2/8 المؤرخ 31 آذار/مارس 2004 بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية والطلب الوارد فيه الموجه إلى المدير التنفيذي بأن يعد تقريراً إلى مجلس الإدارة عن نتائج الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، المعقود في بورت لويس، موريشيوس في الفترة من 10 إلى 14 كانون الثاني/يناير 2005،

وبعد أن نظر في التقرير الذي قدمه له فيما بعد المدير التنفيذي،[38]

1 - *يلاحظ* مع الارتياح نتائج اجتماع موريشيوس الدولي؛

2 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يواصل تعزيز أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة المتصلة بالدول الجزرية الصغيرة النامية على أساس مفصّل حسب الاحتياج وعلى أساس إقليمي، وإلى مواصلة ترشيد تنفيذ أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في منطقة المحيط الهادئ ومنطقة المحيط الأطلسي ومنطقة المحيط الهندي وبحار الصين الجنوبية ومنطقة البحر الكاريبي والاستفادة من شبكة المكاتب الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرامج البحار الإقليمية واتفاقياتها وخطط عملها والشركاء إلى أقصى درجة ممكنة؛

3 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يكفل أن الأنشطة التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بالدول الجزرية الصغيرة النامية تسهم في تنفيذ نتائج اجتماع استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج عمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، المعتمدة أثناء اجتماع موريشيوس الدولي؛

4 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعد تقريراً إلى مجلس الإدارة في دورته العادية الرابعة والعشرين، عن تنفيذ هذا المقرر.

(38) UNEP/GC.23/3/Add.6/Rev.1.

المقرر 6/23: إبقاء الوضع البيئي العالمي قيد الاستعراض

إن مجلس الإدارة،

تنفيذاً لمهامه ومسؤولياته على النحو الموجز في قرار الجمعية العامة 2997 (د – 27) لإبقاء الوضع البيئي العالمي قيد الاستعراض لأجل ضمان أن تلقى المشكلات البيئية البازغة ذات الأهمية الدولية الواسعة، الاعتبار المناسب والواجب من جانب الحكومات، وإلى جانب أمور أخرى، تعزيز مساهمة الدوائر المتخصصة والعلمية الدولية الأخرى ذات الصلة في الحصول على المعارف والمعلومات البيئية وتقييمها وتبادلها،

وإذ يشير إلى مقرر المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة في اجتماعه العاشر[39] بشأن دعم زيادة إشراك العلماء الأفارقة والمؤسسات البحثية الأفريقية ومراكز الامتياز الإقليمية ودون الإقليمية في التقييم البيئي الدولي،

وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة 224/44 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1989، و217/46 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 1991، و192/48 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 1993، و242/53 المؤرخ 28 تموز/يوليه 1999، و251/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و209/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 بشأن أمور من بينها التعاون الدولي في رصد التهديدات البيئية وتقييمها وتوقع حدوثها،

وإذ يشير أيضاً إلى خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[40] التي اعتمدت في جوهانسبرج يوم 4 أيلول/سبتمبر 2002،

وإذ يحيط علماً بالعمل المتواصل لمنظمات متخصصة إقليمية وعالمية بما في ذلك، جهات من بينها، مجلس منطقة القطب الشمالي ولجنة أمريكا الوسطى المعنية بالبيئة والتنمية، واللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والنظام العالمي لرصد المناخ ومنظومة نظم رصد الأرض العالمية، والنظام العالمي لرصد المحيطات، والنظام العالمي للرصد البري، والشراكة العالمية المتكاملة بشأن استراتيجية رصد الأرض، واللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة،

وإذ يدرك الحاجة إلى مواصلة تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ويرحب بتقرير المدير التنفيذي[41] UNEP/GC.23/3 بشأن الأنشطة والخطط الرامية للقيام بذلك،

وإذ يلاحظ نتائج المشاورة العالمية الحكومية الدولية ولأصحاب المصلحة المتعددين بشأن التقرير الرابع لتوقعات البيئة العالمية، المعقود في نيروبي في 19 و20 شباط/فبراير 2005،[42]

(39) UNEP/AMCEN/10/8، المرفق الثاني، المقرر 8.

(40) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس – 4 أيلول/سبتمبر 2002* (مطبوع الأمم المتحدة رقم E.03.II.A.1 والتصويب) الفصل الأول، القرار2، المرفق.

(41) UNEP/GC.23/3، الفصل الثالث.

1 - *يقر* نتائج *الكتاب السنوي لتوقعات البيئة العالمية* 2004 – 2005؛

2 - *يرحب* بتركيز الكتاب السنوي على القضايا الجنسانية والفقر والبيئة[43] *ويدعو* الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية إلى إدراج الاعتبارات الجنسانية في سياساتها وخططها وبرامجها وأنشطتها البيئية ذات الصلة ولا سيما من خلال تعزيز ما يلي:

(أ) مشاركة الجنسين المتوازنة في التقييمات والرصد ووضع السياسات واتخاذ القرارات بشأن البيئة؛

(ب) المنظورات الجنسانية في تصميم عمليات التقييم وعمليات الرصد والإنذار المبكر وتحديد مجموعات البيانات ذات الأولوية المتصلة بالبيئة المفرزة حسب نوع الجنس؛

(ج) الأبعاد الجنسانية في صياغة السياسات والمقررات والإجراءات البيئية؛

3 - يقرر أنه دعماً لجدول أعمال[44] الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في عام 2006، ضرورة أن ينصب تركيز الكتاب السنوي 2005 – 2006 على الطاقة وتلوث الهواء، اللذين يشكلان معاً عنصرين من مجموعة القضايا المواضيعية لبرنامج العمل متعدد السنوات للجنة المعنية بالتنمية المستدامة للفترة 2006 – 2007؛

4 - *يرحب* أيضاً بالتعاون بين المدير التنفيذي واللجنة العلمية المعنية بمشاكل البيئة التابعة للمجلس الدولي للعلوم بشأن تحديد القضايا البيئية الأخذة بالظهور وتوجيه نظر مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي والجمهور بأسره لها؛

5 - *يشير* إلى أهمية الإدارة البيئية في مكافحة الأمراض المعدية التي تظهر والتي تعود إلى الظهور وفي هذا الصدد:

(أ) *يناشد* الحكومات تعزيز التعاون بين السلطات المختصة بالصحة والسلطات البيئية من أجل مكافحة الأمراض المعدية التي تظهر والتي تعود إلى الظهور؛

(ب) *يطلب* إلى المدير *التنفيذي* أن يبقي جوانب صحة البشر للتغير البيئي قيد الاستعراض، في تعاون مع المجتمع العلمي والمنظمات الدولية ذات الصلة ولا سيما منظمة الصحة العالمية؛

6 - *يلاحظ* الأدلة العلمية الجديدة فيما يتعلق بتغير المناخ وتأثيراته وفي هذا الخصوص:

(أ) *يشجع* الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على الأخذ في الاعتبار هذه الأدلة العلمية الجديدة في تقريره الرابع بشأن التقييم؛

---

(42) UNEP/DEWA/GEO/ICG.1/2.

(43) أنظر الوثيقة UNEP/GC.23/INF/2، الضميمة.

(44) أنظر مقرر مجلس الإدارة 12/23.

(ب) *يطلب* إلى المدير التنفيذي القيام، في تعاون مع الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة، بإبقاء هذه التغييرات وتأثيراتها قيد الاستعراض، وأن يقدم تقريراً عن أية تطورات تستجد في هذا المجال؛

(ج) *يشجع* الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني على مواصلة مواجهة التحديات الخطيرة الناجمة عن التغير المناخي العالمي بما في ذلك من خلال تنفيذ اتفاقات دولية، مثل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو لتلك البلدان التي صدقت عليه؛

7 - *يحيط علماً* بمجموعة المؤشرات البيئية المعروضة في *الكتاب السنوي* وبالتعاون بين المدير التنفيذي وشعبة الأمم المتحدة للإحصاءات بشأن الإحصاءات البيئية[45] وفي هذا الصدد:

(أ) *يعرب عن تقديره* للمساهمة التي تقدمها البيانات البيئية الواردة من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية؛

(ب) *يلاحظ* الحاجة إلى مواصلة تحسين كمية والنهوض بجودة البيانات والإحصاءات البيئية و*يدعو* الحكومات إلى الاتصال عبر الشبكات الوطنية لجمع البيانات ونشرها وتوفير بيانات عالية الجودة والموثوقية لمؤشرات *الكتاب السنوي* والرد على الاستبيان بشأن الإحصاءات البيئية التابع لشعبة الأمم المتحدة للإحصاءات/برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(ج) *يدعو* الحكومات والمنظمات الدولية إلى دعم بناء القدرات من أجل جمع البيانات وإدارتها لمساندة المؤشرات البيئية الواردة في *الكتاب السنوي* وكذلك إلى توسيع نطاق التعاون بين شعبة الأمم المتحدة للإحصاءات وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن الإحصاءات البيئية.

8 - *يرحب* بتقرير المدير التنفيذي بشأن الأنشطة والخطط الرامية لدعم خطة التنفيذ عشرية السنوات لتنفيذ منظومة نظم رصد الأرض العالمية بما في ذلك إمكانية الإسهام في توفير خدمات الأمانة لمجلس إدارة منظومة نظم رصد الأرض العالمية، التي سوف تستضيفها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في جنيف؛

9 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي إنشاء عملية لوضع التقرير الرابع لتوقعات البيئة العالمية بوصفه تقييماً متكاملاً للبيئة العالمية، الذي يتضمن الحكومات، ويستفيد من المعلومات والتقييمات والتجارب الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية، وذلك بالتشاور مع جهات الاتصال الوطنية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال المكاتب الإقليمية للبرنامج، ولتعزيز حسبما يتناسب، القدرات على المستويين دون الإقليمي والإقليمي؛

10 - *ويدعو* الحكومات والمؤسسات ذات الصلة إلى توفير موارد إضافية من خارج الميزانية لأغراض التعاون التقني وبناء القدرات[46] ضمن إطار خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات، والإطار المقترح "لرصد البيئة"، وذلك لإبقاء الوضع البيئي العالمي قيد الاستعراض.

(45) أنظر UNEP/GC.23/INF/15.

(46) UNEP/IEG/IGSP/3/4، المرفق.

المقرر 7/23: تعزيز الاستجابة للطوارئ البيئية ووضع نظم للوقاية من الكوارث والتأهب لها والتخفيف من حدتها ونظم للإنذار المبكر وذلك في أعقاب كارثة تسونامي التي أصابت المحيط الهندي

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى مقرريه 17/21 و8/22 بشأن زيادة تحسين الوقاية من حالات الطوارئ البيئية والتأهب لها وتقييمها والاستجابة لها والتخفيف من حدتها،

وإذ يشير مع عميق القلق إلى كارثة تسونامي التي لم يسبق لها مثيل والتي وقعت في منطقة المحيط الهندي في 26 كانون الأول/ديسمبر 2004 وتأثيراتها الوخيمة على شعوب ومجتمعات واقتصادات وبيئات البلدان المتأثرة،

وإذ يعرب عن قلقه حيال التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية متوسطة وطويلة الأجل التي أصابت البلدان المنكوبة بالكارثة،

وإذ يلاحظ مع عميق القلق مدى ما يمكن أن تسفر عنه التقييدات في القدرات في مجال التأهب للكوارث الطبيعية والاصطناعية، ولا سيما في البلدان النامية، من أخطار تعوق تحقيق التقدم باتجاه تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية،[47]

وإذ يرحب مع التقدير العميق بالاستجابة السخية والالتزام القوي من جانب الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمجتمع الدولي بتقديم الدعم للبلدان المنكوبة والتصدي لنطاق واسع من التحديات في جهود إعادة الإعمار والتأهيل، بما في ذلك الأنشطة المضطلع بها في مجال الحد من الكوارث،

وتنفيذاً لوظائفه ومسؤولياته على النحو الموجز في قرار الجمعية العامة 2997 (د - 27)، لإبقاء الوضع البيئي العالمي قيد الاستعراض من أجل ضمان أن تحظى المشاكل البيئية الآخذة في الظهور ذات الأهمية الدولية الكبيرة بالاهتمام المناسب والكافي من جانب الحكومات، وفي القيام بأمور من بينها، تعزيز مساهمة الأوساط العلمية الدولية والمتخصصة والمهنية الأخرى ذات الصلة في الحصول على المعارف والمعلومات في مجال البيئة وتقييمها وتبادلها،

وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة 224/44 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1989، و217/46 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 1991، و192/48 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 1993، و242/53 المؤرخ 28 تموز/يوليه 1999، و251/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و209/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003، بشأن أمور من بينها التعاون الدولي في رصد وتقييم التهديدات البيئية والتكهن بها، والقرار 279/59 المؤرخ 19 كانون الثاني/يناير 2005 بشأن تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ وإعادة التأهيل والإعمار والوقاية في أعقاب كارثة تسونامي التي أصابت المحيط الهندي،

(47) قرار الجمعية العامة 2/55 المؤرخ في أيلول/سبتمبر 2000.

وإذ يشير إلى خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[48] المعتمدة في جوهانسبرج، بجنوب أفريقيا في 4 أيلول/سبتمبر 2002،

وإذ يشير كذلك إلى إعلان جاكارتا بشأن العمل على تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ وإعادة الإعمار والتأهيل والوقاية في أعقاب الزلزال وكارثة تسونامي التي وقعت في 26 كانون الأول/ديسمبر 2004،[49] الذي تم اعتماده في اجتماع خاص لزعماء رابطة أمم جنوب شرق آسيا المعقود في جاكارتا في 6 كانون الثاني/يناير 2005 في أعقاب الزلزال وكارثة تسونامي، وتعهدات البلدان المانحة والمؤسسات المالية الدولية بتقديم المساعدة إلى البلدان المتأثرة،

وإذ يشير إلى نتائج الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[50] المعقود في موريشيوس في الفترة من 10 إلى 14 كانون الثاني/يناير 2005،

وإذ يشير أيضاً إلى إعلان هيوجو[51] وإطار عمل هيوجو 2005 – 2015،[52] وكذلك إلى البيان المشترك[53] الصادر عن الدورة الاستثنائية بشأن كارثة المحيط الهندي الذي انبثق عن المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث المعقود في كوبي، اليابان في الفترة من 18 إلى 22 كانون الثاني/يناير 2005،

وإذ يشير كذلك إلى إعلان فوكيت[54] الصادر عن اجتماع فوكيت الوزاري بشأن التعاون الإقليمي في مجال ترتيبات تسونامي للإنذار المبكر والذي عقد في فوكيت، تايلند في 28 و29 كانون الثاني/يناير 2005؛

وإذ يرحب بنداء الأمين العام للأمم المتحدة بشأن إنشاء نظام عالمي للإنذار المبكر بالكوارث، وبالجهود التي بذلتها اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لتنسيق جهود منظومة الأمم المتحدة بشأن إنشاء نظام تسونامي للإنذار المبكر لمنطقة المحيط الهندي وإقليم جنوب شرق آسيا، إلى جانب مناطق أخرى مرتفعة المخاطر؛

وإذ يدرك أن الإدارة السليمة بيئياً ونظم الإنذار المبكر الفعالة مهمة وتشكل عناصر لا تتجزأ من عملية الوقاية من الكوارث والتخفيف من حدتها،

---

(48) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس – 4 أيلول/سبتمبر 2002 (مطبوع الأمم المتحدة رقم E.03.II.A.1 والتصويب) الفصل الأول، القرار 2، المرفق.

(49) A/59/669، المرفق.

(50) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، 10 – 14 كانون الثاني/يناير 2005 (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.A.4).

(51) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث، كوبي، هيوجو، اليابان، 18 – 22 كانون الثاني/يناير 2005 (A/CONF.206/6)، الفصل الأول، القرار 1.

(52) المصدر نفسه، القرار 2.

(53) المصدر نفسه، المرفق الثاني.

(54) إعلان فوكيت الوزاري بشأن التعاون الإقليمي المعتمد بترتيبات تسونامي للإنذار المبكر، 29 كانون الثاني/يناير 2005.

وإذ يعرب عن ارتياحه وإدراكه للتعاون الإيجابي المستمر بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية من خلال وحدة البيئة المشتركة بينهما في مجال تعزيز قدرة المجتمع الدولي على مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال على الاستجابة للطوارئ البيئية؛

وإذ يحيط علماً بتقرير المدير التنفيذي عن التأثيرات المدمرة لكارثة تسونامي في المحيط الهندي التي أصابت بلدان من بينها دول جزرية صغيرة نامية وألمت بملايين البشر في إقليم جنوب آسيا وإقليم جنوب شرق آسيا وشرق أفريقيا،(55)

1 - *يلاحظ* قيام المدير التنفيذي بإنشاء فرقة عمل داخلية مخصصة لتنسيق استجابة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والمنظمات الأخرى ذات الصلة، تجاه كارثة تسونامي؛

2- *يلاحظ* بارتياح الجهود التي تبذلها وحدة البيئة المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية من أجل مواصلة الوفاء بالمهمة المنوطة بها كجهاز تابع للأمم المتحدة يقوم بتنسيق المساعدات الدولية المقدمة للبلدان التي تواجه طوارئ بيئية؛

3- *يلاحظ* الجهود التي تبذل لوضع استراتيجية ذات خمس ركائز للاستجابة لكارثة تسونامي بالتنسيق الوثيق مع نظام الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية والإنمائية ومع حكومات البلدان المتضررة والتي ركزت على:

(أ) الاستجابة لطلبات البلدان المتضررة؛

(ب) وتعبئة المساعدة البيئية الفورية بدمج الاحتياجات البيئية في النداء الإنساني السريع؛

(ج) والتشجيع على استعادة الوضع البيئي بإدراج الاعتبارات البيئية في أعمال إعادة الإعمار والتأهيل؛

(د) ووضع جدول أعمال بيئي لإعادة إعمار المناطق المتأثرة ومناصرته؛

(هـ) وتقديم الدعم للجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو بشأن إنشاء نظام تسونامي للإنذار المبكر على وجه الأولوية في منطقة المحيط الهندي وإقليم جنوب شرق آسيا إلى جانب مناطق أخرى مرتفعة المخاطر.

4 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يواصل العمل بالتعاون مع حكومات البلدان المتأثرة بكارثة تسونامي التي أصابت المحيط الهندي، إلى جانب الوسط العلمي وهيئات الأمم المتحدة الأخرى مع تجنب تكرار العمل الذي تقوم به هذه الأجهزة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة والمجتمع المدني بشأن:

(أ) توفير الخبرة المناسبة لدعم التخطيط والمساعدة في حالات الطوارئ البيئية؛

(55) أنظر الوثيقة UNEP/GC.23/INF/2، الضميمة.

(ب) تقييم التأثيرات البيئية لكارثة تسونامي والمخاطر التي استتبعت ذلك على صحة البشر ومصادر كسب رزقهم؛

(ج) تشجيع إدراج الاعتبارات البيئية في الجهود المبذولة على نطاق أوسع للتخفيف من الحدة وإعادة الإعمار وإعادة التأهيل؛

(د) النهوض، في سياق جهود إعادة الإعمار على وجه الخصوص بالتعاون الدولي في مجال استخدام تكنولوجيات الطاقة المتجددة كلما كان ذلك ملائما؛

(هـ) دعم العمليات القصيرة والطويلة الأجل لاستعادة وضع البيئة وإدارتها ولا سيما من حيث صلتها بإمكانية تضرر البشر ورفاههم، مع الأخذ في الاعتبار دور الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وتخطيط استخدامات الأراضي وإدارة النظم الإيكولوجية التي قد تساعد في التخفيف من حدة تأثيرات الكوارث الطبيعية والاصطناعية؛

5 - *يساند* جهود الحكومات والمجتمع الدولي بشأن التعاون معاً في وضع نظام إنذار مبكر عالمي للكوارث الطبيعية والكوارث الاصطناعية من خلال نُهُج من بينها النهج النموذجي المتعدد، والأخذ في الاعتبار بإطار الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ونظم الإنذار بجميع المخاطر التي ينبغي أن تشمل نظام تسونامي للإنذار المبكر لمنطقة المحيط الهندي وإقليم جنوب شرق آسيا ومناطق أخرى معرضة لخطر محتمل، وذلك في إطار التنسيق الذي تتولاه اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية؛

6 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي تقديم الدعم للجهود التي تبذلها اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية في مجال تنسيق جهود الأمم المتحدة الرامية إلى إنشاء نظام تسونامي للإنذار المبكر لمنطقة المحيط الهندي وإقليم جنوب شرق آسيا ومناطق أخرى مرتفعة المخاطر؛

7 - *يقرر* مواصلة دعم مشاركة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في منظومة نظم رصد الأرض العالمية، وذلك في ضوء البيان الصادر عن القمة الثالثة لرصد الأرض والذي يدعو إلى تقديم الدعم لنظام تسونامي للإنذار المبكر ونظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة وذلك في إطار منظومة نظم رصد الأرض العالمية؛

8 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعمل بالتعاون الوثيق مع الحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة، والآليات المشتركة بين الوكالات، بما في ذلك الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية واليونسكو، للنهوض بالعناصر البيئية لمثل هذه النظم، بما في ذلك الاستفادة من عمليات الرصد المحلية ومعارف السكان الأصليين كتكملة للنظم المتقدمة علمياً وتكنولوجياً، ومساعدة البلدان في وضع استراتيجيات لتعزيز النظم الإيكولوجية التي تخفف من آثار تسونامي والكوارث الأخرى؛

9 - *ويطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يواصل، بالتعاون الوثيق مع الحكومات، والمؤسسات الدولية ذات الصلة وأمانات الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف، وضع ما يلي:

(أ) نهج بيئي لتحديد وتقييم المناطق التي يحتمل أن تكون معرضة لأخطار الكوارث الطبيعية والاصطناعية؛ مع ملاحظة أن النظام الإيكولوجى السليم للمنغروف والشعب المرجانية قد يساعد على حماية الشواطئ والجزر؛

(ب) مبادئ توجيهية توجز إجراءات ومنهجيات التقييمات البيئية للكوارث الطبيعية والاصطناعية؛

10 - *يدعو* الحكومات ووكالات وصناديق برامج الأمم المتحدة ذات الصلة، إلى أن تواصل تعاونها مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية من خلال وحدة البيئة المشتركة بينهما فيما يبذل من جهود لتقديم المساعدة في حالات الطوارئ للبلدان، وبخاصة، البلدان النامية التي تواجه طوارئ بيئية وكوارث طبيعية تنطوي على آثار بيئية؛

11 - *يناشد* الحكومات والمؤسسات ذات الصلة أيضاً أن توفر موارد من خارج الميزانية، على أساس طوعي، لأغراض التعاون التقني وبناء القدرات في سياق خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات،[56] وذلك لتعزيز القدرات على المستويين الوطني والمحلي للتمكين من مواجهة الجوانب البيئية للحد من الأخطار والمخاطر، والإنذار المبكر، والتأهب للكوارث الطبيعية والاصطناعية والاستجابة لها والتخفيف من حدتها ومن خلال أمور من بينها، العمل مع الحكومات الوطنية والمجتمعات المحلية والمجتمع المدني، والاستفادة من الآليات القائمة مثل عملية الوعي والتأهب لحالات الطوارئ البيئية على المستوى المحلي التي وضعها المدير التنفيذي بالتعاون مع الاتحاد الدولي للمنظمات والصناعات.

12 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا المقرر إلى مجلس الإدارة في دورته الاستثنائية التاسعة.

(56) UNEP/IEG/IGSP/3/4، المرفق.

المقرر 8/23: الاعتبارات البيئية واعتبارات الإنصاف في ممارسات المشتريات في برنامج الأمم المتحدة للبيئة

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى مقرره 10/18 بشأن نظم التدبير الإداري البيئي الجيدة داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالتدبير الإداري البيئي في برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ يشير إلى أن الاعتبارات البيئية واعتبارات الإنصاف الخاصة بممارسات الشراء العادية المتبعة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة ينبغي أن تكون متسقة مع عوامل تقليدية مثل الأداء والتوافر والسعر وسلامة المنتج، وينبغي أن تساهم في تعزيز التداعم المتبادل بين التجارة والبيئة والتنمية بغية إنجاز التنمية المستدامة،

وإذ يشير إلى أنه قد يكون لدى حكومات ومنظمات دولية أخرى معلومات مفيدة تقدمها بشأن البرامج المتبعة في هذا المجال،

1 - *يدعو* الحكومات إلى أن تتقاسم مع برنامج الأمم المتحدة خبراتها والدروس المستفادة وأفضل الممارسات المتصلة بالاعتبارات البيئية واعتبارات الإنصاف في ممارسات المشتريات؛

2 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعد تقريراً تجميعياً عن الاعتبارات البيئية واعتبارات الإنصاف بشأن ممارسات المشتريات الراهنة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتقييماً لأدائه، وأن يقدمه إلى مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين للنظر فيه؛

3 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً إلى مجلس الإدارة عن تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة لجوانب التدبير الإداري البيئي من المقرر 10/18 وذلك في دورته الرابعة والعشرين.

المقرر 9/23: إدارة المواد الكيميائية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الفصل 19 من جدول أعمال القرن 21[57] ومقررات مجلس الإدارة 12/18 المؤرخ 26 أيار/مايو 1995 و32/18 المؤرخ 25 أيار/مايو 1995، و13/19 المؤرخ 7 شباط/فبراير 1997، ود.إ - 5/5 المؤرخ 22 أيار/مايو 1998، و22/20 المؤرخ 4 شباط/فبراير 1999، و23/20 و24/20 المؤرخين 4 شباط/فبراير 1999، و3/21، و4/21 و5/21

(57) *تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دى جانيرو، 3 - 14 حزيران/يونيه 1992* (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويبات) المجلد الأول، قرارات اعتمدها المؤتمر، القرار 1، المرفق الثاني.

و6/21 المؤرخة 9 شباط/فبراير 2001، ود.إ – 3/7 المؤرخ 15 شباط/فبراير 2002، و4/22 المؤرخ 7 شباط/فبراير 2003 فيما يتعلق بالسياسات العالمية ذات الصلة بإدارة المواد الكيميائية،

وإذ يرحب ببدء نفاذ اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية، وباتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة،

وإذ يرحب أيضاً بالتعاون الطيب المستمر بين بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام واتفاقية استكهولم وشعبة المواد الكيميائية لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الجمارك العالمية في التصدي للاتجار الدولي غير المشروع بالمواد الكيميائية والنفايات الخطرة،

وإذ يلاحظ التعاون الطيب القائم واحتمال مواصلة تعزيز التماسك والتآزر بين بروتوكول مونتريال واتفاقية بازل واتفاقية روتردام واتفاقية استكهولم وشعبة المواد الكيميائية لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ يشير إلى الفقرة 23 من خطة جوهانسبرج للتنفيذ[58] التي اعتمدها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في 4 أيلول/سبتمبر 2002 فيما يتعلق بتجديد الالتزام بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية طيلة دورة حياتها، والنفايات الخطرة من أجل التنمية المستدامة ولحماية صحة البشر والبيئة، وكذلك هدف تحقيق استخدام وإنتاج المواد الكيميائية بطرق تؤدي إلى تقليل الآثار البالغة الضرر بالصحة البشرية والبيئة بحلول عام 2020، وذلك باستخدام إجراءات شفافة لتقدير المخاطر على أساس علمي، وإجراءات لإدارة المخاطر على أساس علمي، على أن يوضع في الاعتبار النهج الوقائي المنصوص عليه في المبدأ 15 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية،[59] والدعوة إلى دعم البلدان النامية في تعزيز قدراتها من أجل إدارة المواد الكيميائية والنفايات الخطرة بشكل سليم عن طريق توفير المساعدة التقنية والمالية،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة 23 (ب) من خطة جوهانسبرج للتنفيذ التي أيدت القمة العالمية فيها مواصلة تطوير نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة 23 (د) من خطة جوهانسبرج للتنفيذ التي شجعت القمة العالمية فيها الشراكات على النهوض بالأنشطة التي ترمي إلى تعزيز الإدارة السليمة بيئياً للمواد الكيميائية والنفايات الخطرة، وتنفيذ الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف وزيادة الوعي بالمسائل التي تتعلق بالمواد الكيميائية والنفايات الخطرة والتشجيع على جمع بيانات علمية إضافية واستعمالها،

---

(58) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس – 4 أيلول/سبتمبر 2002* (مطبوع الأمم المتحدة رقم المبيع E.03.II.A.I والتصويب) الفصل الأول، القرار 2، المرفق.

(59) *تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دى جانيرو، 3 – 14 حزيران/يونيه 1992* (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويبات) المجلد الأول، قرارات اعتمدها المؤتمر، القرار 1، المرفق الأول.

وإذ يُذَكِّر بالفقرة 23 (ز) من خطة جوهانسبرج للتنفيذ التي دعت إلى اتخاذ إجراءات على جميع المستويات لتعزيز تقليل المخاطر التي تشكلها الفلزات الثقيلة المضرة بصحة البشر وبالبيئة، بما في ذلك من خلال استعراض دراسات ذات صلة مثل التقييم العالمي للزئبق ومركباته الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، (60)

وإذ يرحب بمشاركة الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية من قطاعات متعددة مثل الزراعة والبيئة والشؤون الخارجية والصحة والصناعة والعمل والعلوم في الدورة الأولى للجنة التحضيرية لوضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، المعقودة في بانكوك، في الفترة من 9 إلى 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2003 وفي دورتها الثانية المعقودة في نيروبي من 4 إلى 8 تشرين الأول/أكتوبر 2004،

وإذ يأخذ علماً بإعلان سيرت بشأن البيئة من أجل التنمية(61) الذي اعتمده المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة في دورته العاشرة في سيرت، الجماهيرية العربية الليبية في الفترة من 26 إلى 30 حزيران/يونيه 2004 والذي التزم فيه الوزراء كذلك بمنح الأولوية والاستفادة من أوجه التوافق النشاطي، لأمور من بينها، النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية والمقرر 5 الصادر عن نفس الدورة(62) والذي أيد فيه الوزراء وضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية وشجعوا على إجراء ذلك،

وإذ يلاحظ مع التقدير الحكومات التي قدمت مساهمات مالية لأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة المتعلقة بسلامة إدارة المواد الكيميائية،

وبعد أن نظر في التقرير المرحلي للمدير التنفيذي عن الإدارة الدولية للمواد الكيميائية،(63)

أولاً

التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقات البيئية متعددة الأطراف ذات الصلة والمنظمات الأخرى

1 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعزز الدعم الجاري لاتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة؛

(60) مقرر مجلس الإدارة 4/22.

(61) *تقرير الدورة العاشرة للمؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة، سيرت، الجماهيرية العربية الليبية، 26 – 30 حزيران/يونيه 2004* (UNEP/AMCEN/10/8، المرفق الأول).

(62) المصدر نفسه، المرفق الثاني.

(63) UNEP/GC.23/3/Add.1.

2 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي مواصلة تعزيز التعاون بين بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون واتفاقية بازل، واتفاقية روتردام واتفاقية استكهولم، وشعبة المواد الكيميائية لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الجمارك العالمية في التصدي للاتجار الدولي غير المشروع في مواد كيميائية ونفايات خطرة؛

3 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي مواصلة تعزيز التعاون مع مراكز التدريب الإقليمية التابعة لاتفاقية بازل في تنفيذ أنشطة حسبما يتناسب، لاتفاقات بيئية متعددة الأطراف ومؤسسات أخرى تتصل بالنفايات والمواد الكيميائية الخطرة؛

4 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي تشجيع التعاون التام والتوافق النشاطي بين أمانات اتفاقية بازل واتفاقية روتردام واتفاقية استكهولم وشعبة المواد الكيميائية لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

5 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعد تقريراً عن تنفيذ هذا المقرر حيث أنه يتصل بالتعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقات البيئية متعددة الأطراف والمنظمات ذات الصلة الأخرى، إلى مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين.

ثانياً

النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية

6 - *يحث* الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المشاركة على النحو المعرف في النظام الداخلي[64] الذي اعتمدته العملية التحضيرية لوضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية على مواصلة المشاركة على نحو ناشط في وضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛

7 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي توفير التمويل لدعم مواصلة تطوير نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛

8 - *يطلب أيضاً* إلى الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين القادرين على ذلك، القيام بالإسهام بموارد من خارج الميزانية لدعم مواصلة تطوير النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية مع مشاركة أصحاب المصلحة من قطاعات متنوعة؛

9 - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي أن يعد التحضيرات اللازمة بما في ذلك العمل فيما بين الدورات وإعداد الوثائق لاجتماع اللجنة التحضيرية الثالث والأخير المقرر عقده في أيلول/سبتمبر 2005 في فيينا وبالتعاون مع المشاركين الآخرين في الدعوة إليه، للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية والذي من المتوقع أن يعقد بالتزامن مع الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في عام 2006؛

(64) *تقرير الدورة الأولى للجنة التحضيرية لوضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، بانكوك، 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2003* (SAICM/PREPCOM.1/7، المرفق الأول).

10 - *يرحب* بتوافق البرنامج المشترك بين المنظمات المعني بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية باعتبارهما مشاركين في الدعوة إلى الاجتماع إلى جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة على قيام المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية والذي سيتم أثناؤه اعتماد نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية بالتزامن مع الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في مطلع عام 2006،

11 - *يدعو* المشاركين في المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية إلى إحالة الوثيقة المعتمدة إلى مجالس إدارة المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة للنظر فيها؛

12 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعد تقريراً للدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي بشأن نتائج عملية وضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية بهدف قيام مجلس الإدارة في النظر في إمكانية اعتماده نيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

13 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يعمل على سبيل الأولوية على تخصيص الموارد التي قد يحتاجها برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتنفيذ المسؤوليات المحددة بموجب النهج الاستراتيجي لإدارة الدولية للمواد الكيميائية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بمجرد اعتماده؛

14 - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي أن يضع مخصصات للأنشطة الرامية إلى دعم البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في تنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية مع الأخذ في الاعتبار خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات[65] التي يشكل تنفيذها الفعال مسألة أولوية، وأن يعد تقريراً عن توفير هذا الدعم إلى مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في دورته الرابعة والعشرين.

ثالثاً

الرصاص والكادميوم

15 - *يؤكد مجدداً* مقرره 4/22 ثالثاً المؤرخ 7 شباط/فبراير 2003 بشأن الرصاص؛

16 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي إجراء استعراض للمعلومات العلمية، بالتركيز بوجه خاص على الانتقال بعيد المدى في البيئة، لتنوير المناقشات المستقبلية بشأن الحاجة إلى إجراءات عالمية فيما يتعلق بالرصاص والكادميوم؛

17 - *يشجع* الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين على زيادة مساهماتهم من أجل تيسير التنفيذ في الوقت المناسب للعمل الذي يتطلبه هذا المقرر؛

18 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا المقرر المتصل بالرصاص والكادميوم، إلى مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين؛

(65) UNEP/IEG/IGSP/3/4، المرفق.

رابعاً

برنامج الزئبق

19 - *يؤكد مجدداً* ما توصل إليه التقييم العالمي للزئبق التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، من استنتاجات بأن ثمة أدلة علمية على التأثيرات السلبية العالمية للزئبق ومركباته مما يستحق اتخاذ المزيد من الإجراءات على مستو دولي للحد من المخاطر على صحة البشر والبيئة بسبب إطلاقات الزئبق ومركباته في البيئة؛

20 - *يؤكد* من جديد أيضاً مقرره الداعي إلى بدء اتخاذ إجراءات وطنية وإقليمية وعالمية، مباشرة وعلى المدى الطويل بأسرع وقت ممكن لحماية صحة البشر والبيئة، من خلال تدابير تؤدي إلى خفض أو القضاء على إطلاقات الزئبق ومركباته في البيئة؛

21 - *يواصل* حث جميع البلدان على تطبيق أهداف واتخاذ إجراءات وطنية حسب المناسب، بهدف التعرف على المجموعات السكانية والنظم الإيكولوجية المعرضة والحد من إطلاقات الزئبق البشرية الصنع التي لها تأثير على صحة الإنسان والبيئة؛

22 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يواصل تطوير برنامج الزئبق المنشأ بمقتضى المقرر 4/22 خامساً المؤرخ 7 شباط/فبراير 2003، التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وذلك ببدء إعداد ووضع تقرير يتاح للجمهور ويلخص معلومات عن إمدادات الزئبق والإتجار به والطلب عليه بما في ذلك الصناعات الحرفية الضيقة واستخراج الذهب من المناجم على نطاق ضيق، وأن يقدم استناداً إلى نهج دورة الحياة، وثيقة تشكل الأساس للنظر في إمكانية اتخاذ إجراءات أخرى في هذه المجالات لينظر فيها مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين؛

23 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي مواصلة تطوير برنامج الزئبق الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة المنشأ بمقتضى المقرر 4/22 خامساً بهدف تيسير وإجراء أنشطة المساعدة التقنية وبناء القدرات من خلال أمور من بينها، خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات[66] من أجل دعم جهود البلدان الرامية إلى اتخاذ إجراءات فيما يتعلق بالتلوث بالزئبق؛

24 - *يشجع* الحكومات على تعزيز وتحسين أساليب التقييم والاتصال بشأن المخاطر استناداً إلى أمور من بينها توجيهات منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، التي تمكن المواطنين من اختيار أغذية واقية للصحة بالنظر إلى المعلومات المتعلقة بالمخاطر والفوائد، وبصورة أساسية فيما يتعلق باستهلاك الأسماك؛

25 - *يطلب* إلى الحكومات والقطاع الخاص والمنظمات الدولية أن تتخذ إجراءات فورية للحد من المخاطر على صحة البشر والبيئة التي يشكلها على نطاق عالمي وجود الزئبق في منتجات وعمليات الإنتاج، مثلاً:

(أ) النظر في استخدام وتقاسم المعلومات بشأن أفضل التقنيات المتاحة والتدابير للحد من انبعاثات الزئبق من المصادر؛

(66) UNEP/IEG/IGSP/3/4، المرفق.

(ب) اتخاذ إجراءات بشأن الحد من مخاطر التعرض المتعلق بالزئبق في المنتجات (مثل البطاريات) وعمليات الإنتاج (مثل مرافق صناعة الكلور والقلويات) عن طريق مثلاً، وحين يستدعي الأمر، فرض الحظر أو التقييدات على الاستخدام؛

(ج) النظر في وقف الإنتاج الأولى وإدخال في وسط التجارة إمدادات فائضة من الزئبق.

26 - *يطلب* إلى الحكومات القادرة على فعل ذلك، أن تقدم المساعدة إلى البلدان النامية وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال من خلال نقل التكنولوجيا وبناء القدرات وتوفير سبل الحصول على الموارد المالية لتحقيق الغايات الواردة في الفقرة 7 من هذا المقرر؛

27 - *يحث* الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على إقامة وتنفيذ الشراكات بأسلوب واضح وشفاف ومسؤول، بوصف ذلك نهج للتصدي للمخاطر على صحة البشر والبيئة الناجمة عن إطلاق الزئبق ومركباته في البيئة وبذلك تحقيق الأهداف المبينة في مرفق المقرر 4/22 خامساً؛

28 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي الاستفادة من المقرر 4/22 خامساً الذي يتناول قضية اتخاذ المزيد من التدابير للتصدي للتأثيرات السلبية العالمية الكبيرة للزئبق ومركباته، القيام بما يلي:

(أ) دعوة الحكومات ولا سيما حكومات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال إلى القيام بالتشاور مع أصحاب المصلحة، بتحديد مجالات الشراكة ذات الريادة في أسرع وقت ممكن وذلك بهدف تحديد مجموعة من الشراكات الرائدة بحلول 1 أيلول/سبتمبر 2005 ووضع هذه المعلومات على الموقع الشبكي للزئبق التابع لبرنامج الزئبق التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وإبقاء الموقع الشبكي محدثاً كلما تم اقتراح وإقامة شراكات إضافية؛

(ب) العمل مع الحكومات وأصحاب المصلحة ذوي الصلة على تجميع وإعداد تقارير عن الاحتياجات المحددة لتنفيذ الشراكات والإسهام في تعبئة الموارد لدعم الشراكات؛

(ج) تقاسم ونشر المعلومات المقدمة من الشراكات عن التقدم المحرز، والدروس المستفادة وأفضل الممارسات الآخذة بالظهور، عن طريق الموقع الشبكي لبرنامج الزئبق الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة وأساليب الاتصال الأخرى، ووضع تقرير عن النتائج التي أسفرت عن هذه الشراكات؛

(د) وضع تقرير عن برنامج الشراكة هذا، أثناء الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لوضع نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية والمؤتمر الدولي عن إدارة المواد الكيميائية؛

(هـ) تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ الشراكات، إلى مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين.

29 - يطلب أن يتم لكل شراكة أُقيمت بموجب هذا المقرر، العمل على الأقل على تحديد ما يلي:

(أ) غايات الشراكة؛

(ب) العملية والإطار الزمني الذي سيتم بموجبهما تطوير الشراكة وتنفيذها؛

(ج) أدوار ومسؤوليات الشركاء، بما في ذلك تحديد البلدان التي تقوم بدور طليعي في مجالات معينة (مثلاً كل من البلدان النامية والمتقدمة التي تتقاسم الدور الطليعي)؛

(د) آلية لتنفيذ إجراءات الرصد والتقييم الفعالة وذلك لتقييم التقدم المحرز للشراكات ووضع تقرير عن ذلك.

30 - *يشجع* الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على تكوين شراكة لمساعدة المدير التنفيذي في تعبئة الموارد؛

31 - *يشجع أيضاً* قيام شراكات ريادية لإثبات النجاح المبكر بما في ذلك استخدام، حسبما يتناسب الهياكل القائمة مثل المراكز الإقليمية وتعزيز التعاون من جانب البلدان الموجودة في الأقاليم وفيما بينها؛

32 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن ييسر العمل بين برنامج الزئبق الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة والحكومات والمنظمات الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والشراكات حسب الاقتضاء وذلك بهدف:

(أ) تعميق التفهم على المستوى العالمي لمصادر انبعاثات الزئبق الدولية ومصيره وانتقاله؛

(ب) تشجيع وضع قوائم حصر لاستخدامات الزئبق واطلاقاته؛

(ج) تشجيع وضع ممارسات التخلص السليم بيئياً وممارسات علاجية؛

(د) زيادة الوعي بممارسة إعادة التدوير السليمة بيئياً.

33 - *يشجع* الحكومات وأصحاب المصلحة ولا سيما في البلدان المتقدمة، والمنظمات الدولية ذات الصلة على القيام ضمن نطاق الولايات التابعة لكل منها، بتعبئة الموارد التقنية والمالية لتحقيق الشراكات الناجحة. وقد تشمل هذه المساعدة أموراً من بينها، تحديد أفضل الممارسات ونقل التكنولوجيا المناسبة؛

34 - *يخلص* إلى أن ما يلزم هو اتخاذ إجراءات دولية أخرى طويلة الأجل للحد من المخاطر على صحة البشر والبيئة، الناجمة عن إطلاقات الزئبق؛

35 - *يحيط علماً* بالإجراءات المعززة المقرر اتخاذها للتصدي لقضايا الزئبق العالمية في هذا المقرر؛

36 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر المتصل بالزئبق إلى مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين؛

37 - يقرر إجراء تقييم أثناء الدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة، على أساس هذا التقرير المرحلي، للحاجة إلى المزيد من الإجراءات بشأن الزئبق مع الأخذ في الاعتبار المجموعة الكاملة من الخيارات، بما في ذلك إمكانية وضع صك ملزم قانوناً، وإقامة شراكات واتخاذ إجراءات أخرى؛

38 - *يحث* الحكومات القادرة على فعل ذلك وأصحاب المصلحة الآخرين القيام بتقديم مساهمات من أجل دعم تنفيذ برنامج الزئبق.

المقرر 10/23: الفقر والبيئة

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى مقرره 10/22 المؤرخ 7 شباط/فبراير 2003 المتعلق بالفقر والبيئة في أفريقيا،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة 11 من إعلان جوهانسبرج بشأن التنمية المستدامة[67] التي تسلم بأن القضاء على الفقر هو شرط أساسي لتحقيق التنمية المستدامة، وكذلك إلى الفصل الثاني من خطة تنفيذ[68] نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وإجراءاتها المحددة بشأن القضاء على الفقر،

وأخذاً في الاعتبار للمناقشات التي دارت أثناء مشاورات المستوى الوزاري للدورة الثالثة والعشرين لمجلس الإدارة فيما يتعلق بالبعد البيئي للالتزامات، والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ولا سيما تلك المتصلة بالفقر والبيئة،

يطلب إلى المدير التنفيذي أن يعمل على تعزيز مواصلة أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في جميع الأقاليم وذلك لتعميق التفهم للصلات القائمة بين الفقر والبيئة وحسبما يتناسب، لمساعدة الحكومات بناء على طلبها، في إدراج صنع القرار البيئي في سياساتها الاجتماعية الاقتصادية المتعلقة بالقضاء على الفقر، وذلك بما يتوافق مع الولاية المسندة إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتمشياً مع برنامج عمله.

المقرر 11/23: البيئة والمساواة بين الجنسين

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى المبدأ 20 من إعلان ريو[69] وإلى الفقرة 20 من إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية،[70] والغايتين 3 و7 من الأهداف المتفق عليها دولياً في إعلان الألفية والأهداف المتعلقة بالمياه والأحياء الفقيرة، وإلى الفقرة 20 من إعلان جوهانسبرج بشأن التنمية المستدامة،[71]

وإذ يشير أيضاً إلى مقرراته 4/17 المؤرخ 21 أيار/مايو 1993، و6/18 المؤرخ 26 أيار/مايو 1995، و7/19 المؤرخ 7 شباط/فبراير 1997 و9/20 المؤرخ 5 شباط/فبراير 1999 المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة ودور المرأة في البيئة والتنمية،

وإذ يعيد التأكيد على الحاجة إلى مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن 21[72] وخطة جوهانسبرج للتنفيذ،[73] ومواصلة العمل على تضمين القضايا الجنسانية في عملية إنجاز الأهداف

(67) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس – 4 أيلول/سبتمبر 2002 (مطبوع الأمم المتحدة رقم E.03.II.A.1 والتصويب) الفصل الأول، القرار1، المرفق.

(68) نفس المرجع، القرار 2، المرفق.

(69) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دى جانيرو، 3 – 14 حزيران/يونيه 1992 (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويبات) المجلد الأول، قرارات اعتمدها المؤتمر، القرار 1، المرفق الأول.

(70) قرار الجمعية العامة 2/55 المؤرخ في أيلول/سبتمبر 2000.

(71) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس – 4 أيلول/سبتمبر 2002 (مطبوع الأمم المتحدة رقم E.03.II.A.1 والتصويب) الفصل الأول، القرار1، المرفق.

(72) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دى جانيرو، 3 – 14 حزيران/يونيه 1992 (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويبات) المجلد الأول، قرارات اعتمدها المؤتمر، القرار 1، المرفق الثاني.

الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك تلك الواردة في إعلان الألفية، بروح من التعاون الكامل والتضامن الدولي،

وإذ يعرب عن انشغاله بشأن تأثير التردي البيئي على مصادر رزق المجتمعات المحلية، لا سيما بالنسبة للنساء اللواتي يعشن في حالة فقر،

وإذ يؤكد أهمية إدراج المساواة بين الجنسين والدور الخاص الذي تضطلع به المرأة كقيّمة على إدارة الموارد الطبيعية في الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وفي ورقات استراتيجية الحد من الفقر،

أولاً

المشاركة المنصفة في صنع القرار

1 - *يدعو* الحكومات إلى وضع طرائق عمل تفضي إلى مشاركة المرأة في صنع السياسات البيئية على جميع المستويات، بهدف تحقيق توازن أوسع بين الجنسين؛

2 - *يستحث* المدير التنفيذي على العمل مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى، لمساعدة الحكومات في تعزيز المساواة في فرص مشاركة المرأة والرجل في صياغة السياسات وصنع القرار، والرصد ووضع التقارير بشأن التنمية المستدامة؛

3 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يشجع على تقاسم الأمثلة الجيدة على المبادرات البيئية الحساسة للقضايا الجنسانية التي تقوم بها الحكومات وجميع أصحاب المصلحة؛

4 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يعمل رهناً، بتوافر موارد إضافية من خارج الميزانية، على وضع برنامج للتعلم والإرشاد من شأنه تشجيع الشابات على النهوض بدور ناشط في رسم السياسات البيئية وصنع القرار البيئي ؛

5 - *يستحث* المدير التنفيذي على أن يعزز العمل المتعلق بوضع ونشر تحليلات، وبيانات ومعلومات عن قضايا وأنشطة اليونيب مفصلة بحسب نوع الجنس، بما في ذلك ما يتم منها على المستوى الإقليمي؛

6 - *يستحث* المدير التنفيذي على مواصلة تعزيز إشراك المرأة في أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(73) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس – 4 أيلول/سبتمبر 2002 (مطبوع الأمم المتحدة رقم E.03.II.A.1 والتصويب) الفصل الأول، القرار1، المرفق.

ثانياً

إدراج القضايا الجنسانية في السياسات والبرامج البيئية

7 - *يدعو* المدير التنفيذي إلى وضع وتعزيز مجموعة من معايير المساواة بين الجنسين لتنفيذ البرامج؛

8 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يكفل تطبيق مبادئ برنامج الأمم المتحدة للبيئة التوجيهية الحساسة للقضايا الجنسانية؛

9 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي لدى قيامه بتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات،[74] أن يأخذ في الاعتبار الفقرة 3 (هـ) منها، التي تنص على ما يلي، كهدف من أهداف الخطة:

"دمج الاستراتيجيات المحددة لتضمين القضايا الجنسانية وكذلك تعليم وتدريب المرأة، في عمليات صياغة السياسات ذات الصلة، وتشجيع مشاركة النساء في صنع القرار البيئي"؛

10 - *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يقدم بياناً عن الدروس المستفادة بشأن جوانب القضايا البيئية المتعلقة بالجنسين في أوضاع النزاعات وأن يطبق استنتاجات هذا البيان على عمليات التقييم التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أعقاب النزاعات؛

ثالثاً

تقييم تأثيرات السياسات البيئية على المرأة

11- *يطلب* إلى المدير التنفيذي، رهناً بتوافر موارد إضافية من خارج الميزانية، أن يعمل بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على مساعدة الحكومات في بناء القدرات من أجل تضمين القضايا الجنسانية في سياق خطة بالى الإستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات؛[75]

12 - *يستحث* المدير التنفيذي على التعاون مع المؤسسات العلمية لتعزيز برامج تبادل البحوث في مجال القضايا الجنسانية والبيئية كمدخل للعقد الدولي للتثقيف بشأن التنمية المستدامة؛

13 - *يستحث أيضاً* المدير التنفيذي على العمل مع اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وهيئات حقوق الإنسان ذات الصلة الأخرى في تحديد الدروس المستفادة بشأن الجوانب الجنسانية المتصلة بالقضايا البيئة؛

رابعاً

التنفيذ

14 - *يدعو* الحكومات وفقاً للمقرر 9/20 المؤرخ 5 شباط/فبراير 1999، إلى تعيين نقاط اتصال خاصة لقضايا الجنسين وإخطار المدير التنفيذي بذلك؛

(74) UNEP/IEG/IGSP/3/4، المرفق.

(75) المصدر نفسه.

15 - *يدعو أيضاً* الحكومات إلى أن تشرك على نحو ناشط جميع أصحاب المصلحة في أنشطتها المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والبيئة؛

16 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يدرج مسألة المساواة بين الجنسين والأنشطة المتعلقة بالبيئة بصورة أكبر في برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

17 - *يدعو* المدير التنفيذي إلى القيام رهناً بتوافر موارد من خارج الميزانية، إلى استكشاف الخيارات بالتشاور مع الحكومات، بشأن إمكانية وضع خطة عمل لإدراج قضايا الجنسين في صلب عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

18 - *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن ينقل هذا المقرر إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة وأن يقدم تقريراً عن الوضع المتعلق بالبيئة والمساواة بين الجنسين والبيئة، وعن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر، إلى مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين.

المقرر 12/23: جدولا الأعمال المؤقتان وتواريخ وأماكن انعقاد الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي والدورة الرابعة والعشرون لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى قراري الجمعية العامة 2997 (د - 27) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1972 و242/53 المؤرخ 28 تموز/يوليه 1999،

وإذ يشير كذلك إلى قرارات الجمعية العامة 202/47 ألف (الفقرة 17) المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1992، و248/54 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 1999 و242/56 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2001 و238/57 باء (الفقرات 9 – 11 من الجزء الثاني) المؤرخ 15 نيسان/أبريل 2003،

وإذ يشير كذلك إلى المقرر د.إ – 1/7 المؤرخ 15 شباط/فبراير 2002 الصادر عن مجلس الإدارة/ المنتدى البيئي الوزاري العالمي،

أولاً

الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

1 - *يقرر* عقد دورته الاستثنائية التاسعة في دبي، الإمارات العربية المتحدة، في الفترة من 7 إلى 9 شباط/فبراير 2006، ويعرب عن تقديره لحكومة الإمارات العربية المتحدة لعرضها السخي باستضافة الدورة؛

2 - *يقر* جدول الأعمال المؤقت التالي للدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي:

1 - افتتاح الدورة.

2 - تنظيم عمل الدورة:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم عمل الدورة.

3 - وثائق تفويض الممثلين.

4 - التقييم والرصد والإنذار المبكر: حالة البيئة.

5 - قضايا السياسات:

(أ) الطاقة والبيئة؛

(ب) إدارة المواد الكيميائية؛

(ج) السياحة والبيئة.

6 - متابعة القمة العالمية للتنمية المستدامة: مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الدورة المقبلة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة.

7 - أسلوب الإدارة البيئية الدولية.

8 - نتائج الاجتماعات الحكومية الدولية ذات الصلة بمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي.

9 - تنفيذ برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومقررات مجلس الإدارة ذات الصلة.

10 - مسائل أخرى.

11 - اعتماد التقرير.

12 - اختتام الدور.

ثانياً

الدورة الرابعة والعشرون لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

3 - *يقرر* إنه طبقاً للمواد 1 و2 و4 من نظامه الداخلي تُعقد الدورة الرابعة والعشرون لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في نيروبي في الفترة من 5 إلى 9 شباط/فبراير 2007؛

4 - *يقرر كذلك* ضرورة عقد مشاورات غير رسمية بين رؤساء الوفود بعد ظهر يوم الأحد 4 شباط/فبراير 2007، أي اليوم السابق لافتتاح الدورة الرابعة والعشرين؛

5 - *يقر* جدول الأعمال المؤقت التالي للدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي:

1 - افتتاح الدورة.

2 - تنظيم عمل الدورة:

(أ) انتخاب أعضاء المكتب؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.

3 - وثائق تفويض الممثلين.

4 - قضايا السياسات.

(أ) حالة البيئة؛

(ب) قضايا السياسات العامة الناشئة؛

(ج) التنسيق والتعاون مع منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل البيئية؛

(د) التنسيق والتعاون مع المجتمع المدني؛

(هـ) أسلوب الإدارة الدولية البيئية؛

(و) سياسة واستراتيجية المياه.

5 - متابعة نتائج القمة العالمية للتنمية المستدامة: مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الدورة القادمة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة.

6 - تنفيذ برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومقررات مجلس الإدارة ذات الصلة.

7 - الميزانية وبرنامج العمل لفترة السنتين 2008 – 2009 وصندوق البيئة والمسائل الإدارية وشؤون الميزانية الأخرى.

8 - جدول الأعمال المؤقت، موعد ومكان الدورات المقبلة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي:

(أ) الدورة الاستثنائية العاشرة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي؛

(ب) الدورة الخامسة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي.

9 - مسائل أخرى.

10 - اعتماد التقرير.

11 - اختتام الدورة.

المرفق الثاني

تقرير المشاورات الوزارية

أولا – افتتاح المشاورات الوزارية

1 - عقد مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، بعد جلسته العامة الأولى، مشاورات وزارية ابتداء من بعد ظهر يوم الاثنين 21 شباط/فبراير مع عقد أربع جلسات حتى صباح الأربعاء 23 شباط/فبراير 2005 وشاملة له. وتركزت المناقشات على تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا والواردة في إعلان الألفية بشأن البيئة والتخفيف من حدة الفقر والمساواة بين الجنسين وكذلك بشأن قضايا السياسات ذات الصلة بالمياه والتصحاح والمستوطنات البشرية في إطار البندين 5 و6. وقد افتتح المشاورات السيد راشمات وايتولار، رئيس مجلس الإدارة في دورته الثالثة والعشرين.

2 - ورحب السيد كلاوس توبفر، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بحضور المشاورات ممثلون للمجتمع المدني، وممثل من شبكة شباب تونزا التي وافق على مشاركتها البرنامج لزيادة مشاركة المجموعات المختلفة في القضايا البيئية، في المشاورة. كما رحب بحضور السيدة إيرنا ويتيلار، الوزيرة السابقة لإعادة التوطين والبنية الأساسية الإقليمية في اندونيسيا، والسفير الخاص للأمم المتحدة في منطقة آسيا والمحيط الهادي لأغراض الأهداف الإنمائية للألفية.

ثانياً – تنفيذ الغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً في إعلان الألفية

ألف – الغاية 1: القضاء على الفقر المدقع والجوع – البيئة والفقر

3 - تولت السيدة اليزابيث طمسون، وزيرة الإسكان والأراضي والبيئة في باربادوس، والسيد ميكلوس بيرساني، وزير البيئة والمياه في المجر، إدارة المشاورة الوزارية بشأن الغاية 1 من الغايات الإنمائية للألفية.

4 - ووصف السيد ساكس، المستشار الخاص للأمين العام بشأن الغايات الإنمائية للألفية ومدير مشروع ألفية الأمم المتحدة، ببعض التفصيل الصلات القائمة بين الفقر والاستدامة البيئية. وأشار السيد ساكس في بيانه، مع الأسف، إلى أن الغايات الإنمائية للألفية لا يجري تحقيقها. ولدى توضيح تفاصيل العمل الخاص بمشروع الألفية، استرعى الانتباه إلى تقرير الأمين العام الذي صدر مؤخرا بعنوان "الاستثمار في التنمية: خطة عملية لتحقيق الغايات الإنمائية للألفية"، الذي شدد على الحاجة إلى الهبوط من المفاهيم العالية إلى الاهتمام بالقضايا العملية. وبهدف مواجهة تحدي تمويل الغايات، على البلدان المتقدمة تنفيذ التزامها بتقديم 0.7 في المائة من الناتج القومي الإجمالي الخاص بها للمساعدة الإنمائية الرسمية، وهو هدف وضع أول مرة عام 1970 بهدف تحقيقه عام 1975. والآن، وبعد مضي 30 عاماً، وعلى الرغم من التشديد عليه مرات عديدة بيد أنه لم يتحقق بعد. وفي الختام، حذر

من أن العالم سوف يصبح مكانا أكثر خطورة إذا لم تراع الالتزامات الحالية ولم تتحقق الغايات الإنمائية للألفية.

5 - وخلال المداولات التي تلت، حدد عدد من الممثلين الخطوات التي اتخذت في بلدانهم صوب تحقيق الغايات الإنمائية للألفية مؤكدين على الصلة بين استئصال الفقر وحماية البيئة.

6 - وشدد أحد الممثلين على أنه لا يمكن تحقيق الغايات الإنمائية للألفية إلا من خلال شراكة عالمية. وأكد ممثل آخر على أهمية إشراك المجتمع المدني على جميع المستويات في تنفيذ الغايات، وشدد ممثل ثالث على أنه بالوسع استئصال الفقر، إلاّ أن ذلك يحتاج إلى إرادة سياسية وعزم ومشاركة ودعم من الجماهير. واسترعى عدد من الممثلين النظر إلى الصلة بين قضايا الجنسين والبيئة، مشيرين إلى أنه لا يمكن تحقيق الكثير من التقدم ما لم يتم إشراك النساء في الجهود التي تبذل لتنفيذ الغايات الإنمائية للألفية، وشدد العديد منهم على الحاجة إلى إشراك الشباب في مجال العمل البيئي. وقال ممثل منظمة غير حكومية إن من المهم إشراك شركاء الأعمال واستخدام جميع الموارد المتاحة.

7 - واتفق بصورة عامة على أن يضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدور أكثر بروزاً في الميدان للترويج للصلة بين البيئة والتنمية، وبدور أكثر قوة داخل منظومة الأمم المتحدة. كما ينبغي أن يكون البرنامج أكثر نشاطا في تقديم المشورة للحكومات بشأن سياساتها البيئية. وينبغي مضاعفة الجهود لإدراج قضية الاستدامة البيئية في جميع برامج الأمم المتحدة. وحثّ أحد الممثلين البرنامج على مواصلة تقديم الأدلة العلمية على الخسائر الناجمة عن تدهور البيئة ومنافع الحلول السليمة بيئياً، واتفق بصورة عامة على أن البرنامج في حاجة إلى مزيد من التمويل، ويعتبر توسيع مرفق البيئة العالمية إحدى الوسائل التي يمكن خلالها ضمان هذا التمويل.

8 - وأكد أحد الممثلين، في معرض إشارته إلى انتشار الفقر الذي نشأ نتيجة لكارثة تسونامي الآسيوية، على الحاجة إلى إطار للربط بين السياسات والبيئة وزيادة الالتزام بإحداث تقدم في المشروعات الإنمائية الجارية. كما أن هناك حاجة إلى زيادة الاعتراف بالمنافع التي يمكن أن تتولد من حماية البيئة. وشدد ممثل آخر على أهمية الربط بين الإدارة البيئية والكوارث الطبيعية. وتعتبر الترتيبات الإقليمية مثل الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (نيباد) خطوات إيجابية نحو ضمان النهوض بالإدارة البيئية.

9 - ووصف ممثلان العلاقة بين التصحر والفقر في بلديهما. ودعا أحدهما إلى إجراء تقييم في أعقاب الصراعات لضمان التعمير والتنمية المستدامين بيئيا في الأقاليم المتضررة من الصراع.

10 - ولوحظ أن أعباء الديون تشكل عقبة رئيسية أمام تحقيق الغايات الإنمائية للألفية، وخاصة في أفريقيا جنوب الصحراء، واقترح العديد من التدابير العلاجية، بما في ذلك إصلاح النظام التجاري الحالي. واتفق بصورة عامة على ضرورة أن تقدم البلدان الثرية مساعدات فعالة للبلدان النامية الفقيرة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان في أفريقيا جنوب الصحراء، والأقاليم الجبلية الفقيرة. وشدد العديد من الممثلين على الحاجة إلى الالتزام من جانب جميع البلدان المانحة بالوصول إلى هدف المساعدة الإنمائية الرسمية للأمم المتحدة البالغ 0.7 في المائة من إجمالي الناتج

القومي. ودعا أحد الممثلين إلى ضرورة وجود آليات مالية مبتكرة مثل فرض ضرائب على الكيروسين. ويمكن استخدام الأموال المتحصلة من هذه الضرائب في مساعدة البلدان النامية على تحقيق الغايات الإنمائية للألفية.

11 - وأشاد عدد من الممثلين باقتراح الحكومة البريطانية بإقامة مرفق دولي للتمويل. وقال أحدهم إن من الضروري إنشاء آلية مالية تمكن البلدان من التفريق بين الديون الحقيقية وغير الحقيقية. وأشار إلى أن من الممكن أن تضطلع المنظمات غير الحكومية بدور في هذا الصدد.

12 - وتحدث عدد من الممثلين عن الحاجة إلى إقناع وزراء المالية بأهمية البيئة، وبضرورة أن يعمل الوزراء معا في هذا المجال. واقترح أحدهم ضرورة توعية الوزراء بتكاليف عدم العمل، واقترح أن يضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع الشركاء المعنيين، مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بتحليل للآثار السلبية للنشاطات غير المستدامة بيئيا في بعض القطاعات.

13 - واسترعى السيد ساكس الانتباه إلى توصية واردة في تقرير مشروع الألفية بأن تتوافق خدمة الديون مع تحقيق الغايات الإنمائية للألفية، مع إلغاء جميع ديون بعض البلدان، وإلغاء جزء كبير منها بالنسبة للبعض الآخر. وأشار إلى الحاجة إلى جهات مانحة جديدة، وخاصة من بين البلدان المتوسطة الدخل والدول الأعضاء الجدد في الاتحاد الأوروبي. وقال إن من الضروري أن يفهم وزراء المالية خصائص وتكاليف التدهور البيئي، وناشد برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقديم مساعدات تقنية لإجراء عمليات التقييم بشأن القضايا البيئية، حتى يمكن تحديد مجالات الأولوية. ومن المهم دراسة ما إذا كانت المعونات الحالية كافية، وما إذا كانت توجه إلى التنمية الحقيقية. وحثّ الوفود على تأييد الحاجة إلى إدراج التحليل والمساءلة البيئية في جميع أوراق استراتيجية الحد من الفقر التي تقدم للأمين العام للأمم المتحدة، وإيجاد الوسائل لتنفيذ خطة جوهانسبرغ للتنفيذ.

14 - واقترح أحد الممثلين، وهو يشير إلى أن الصحة هي أساس الثروة والتنمية، وضع إطار ملزم قانونا للزئبق كمساهمة في تحسين الصحة العامة.

باء - الغاية 7: كفالة الاستدامة البيئية – بالنسبة للمياه والتصحاح والمستوطنات البشرية

15 - واصل مجلس الإدارة/المنتدى مشاوراته الوزارية خلال جلسته الثالثة، حيث ركز على تنفيذ الغاية 7 من الغايات الإنمائية للألفية والمتعلقة بضمان الاستدامة البيئية بالنسبة للمياه والتصحاح والمستوطنات البشرية. وقدم المدير التنفيذي مديري المشاورة السيد هنري جومبو، وزير الغابات والبيئة في الكونغو، والسيد بيتر فان جيل، وزير الدولة لشؤون البيئة في هولندا، وبعد ذلك ألقى السيد اشيم شتاينر، المدير العام للاتحاد العالمي للحفظ، بيانا رئيسيا.

16 - لاحظ السيد شتاينر أن قضية الاستثمار البيئي كانت أضعف في 2005 مما كانت عليه منذ وقت طويل، على الرغم من المعارف والخبرات التي اكتسبت بشأن كيفية تعزيزه. لقد أصبح من الواضح بصورة متزايدة أن جدول أعمال الإنسان، وليس جدول أعمال البيئة، هو الآن محور المناقشات بشأن التنمية المستدامة على المستويين الوطني والدولي. وبعد أن أشار إلى أن النهج التقليدي

الذي كان يستخدمه دعاة البيئة في الحد من الوجود البشري في النظم الطبيعية قد أصبح محكوما عليه بالفشل، وقال إن من الضروري الربط بين جدول أعمال الإنسان وجدول أعمال البيئة. ويتعين على الوزراء تذكر أنه بالرغم من عدم ضرورة تبرير كل مصدر بيئي باعتباره موردا اقتصاديا. فإن الاستثمار في دورة الماء سوف يحقق عائدا مرتفعا، ويحقق الاستدامة. وينبغي استخدام الأدوات والخبرات المتاحة في تعزيز الاستدامة البيئية، وينبغي بذل الجهود لتعميق الوعي بين أصحاب المصلحة بالجوانب الاجتماعية للمياه. وينبغي أن يتحمل أصحاب المصلحة المسؤولية بدلا من إلقاء اللوم على المجتمع.

17 - وخلال المداولات التي تلت ذلك، قدم العديد من الممثلين أمثلة عن مبادرات المياه التي اتخذت في بلدانهم، والتي تضمنت وضع هياكل للإدارة لمعالجة قضايا المياه العابرة للحدود، ونظم تنقية المياه، ومنشآت جمع ومعالجة الصرف الصحي، وما يسمى "ببنوك المياه"، وسجلاً لإمدادات وأحواض المياه.

18 - واعترف الكثير من الممثلين بالصلات الجوهرية بين سياسات المياه، واستئصال الفقر والتنمية المستدامة. واتفق بصورة عامة على أن للمياه والبيئة دورا رئيسيا في تحقيق معظم الغايات الإنمائية للألفية، وينبغي أن يظهر ذلك في جميع النشاطات الرامية إلى تنفيذها.

19 - واسترعى ممثل آخر الانتباه إلى التأثيرات المعاكسة للممارسات غير المسؤولة في مجال التصحاح والمياه المستعملة، وأكد الصلة بين الإدارة البحرية وتلك الخاصة بالمياه العذبة.

20 - وقال العديد من الممثلين إن تحقيق غايات المياه والتصحاح المتفق عليها في القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة تتطلب بذل جهود مشتركة من جانب جميع أصحاب المصلحة على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية. واسترعى أحد الممثلين الانتباه إلى مرفق المياه الإفريقي الذي أنشئ مؤخرا، والذي صممه الوزراء الأفارقة لتعبئة الموارد المالية للاستثمار في قطاع المياه الإفريقي، والذي حصل على مساندة الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وعدد من الشركاء الآخرين. وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يروج لإنشاء وتشغيل مؤسسات إقليمية مماثلة لضمان السياسات المائية المتسقة.

21 - وأشير إلى أنه على الرغم من أن الاستثمار في المياه يحقق عائدات كبيرة من حيث الرفاه البشري، فإن من الصعب على كثير من البلدان النامية تعبئة موارد في هذا المجال. واسترعي الانتباه إلى العقبات التي تواجه التقدم في هذا المجال، والتي تشمل أعباء الديون الثقيلة، والصراعات المسلحة، وسوء أسلوب الإدارة، والاتجار غير المشروع بالمواد السامة والخطرة. وأشير إلى أن كمية التمويل المتاحة لحماية البيئة تعتبر ضئيلة بالمقارنة بالأموال المخصصة للإنفاق العسكري. وتحدث ممثل لدى تشديده على أن المساعدات الإنمائية الرسمية لا تكفي للتصدي للتحديات التي تواجه البلدان النامية، عن الحاجة إلى ضمان التمويل لاستثمارات القطاع الخاص، باستخدام نماذج جديدة ومبتكرة للتمويل.

22 - وساد اتفاق بشأن ضرورة الانتقال من السياسات والتقييم إلى التدابير العملية والملموسة. وينبغي للمجتمع الدولي أن يقدم قدرا أكبر من الدعم للصناديق الاستئنائية الإقليمية المتعلقة بالمياه ولخطط الإدارة المتكاملة للمياه في البلدان النامية. وينبغي للمجتمع الدولي كذلك أن يبدل جهودا

أكبر للترويج لنقل التكنولوجيا. وقد اقترح أن يضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي خريطة طريق بشأن كيفية إدراج الإدارة المتكاملة لموارد المياه في البرامج الإنمائية الوطنية. وطلب أحد الممثلين توجيها بشأن كيفية إنشاء صندوق للبيئة في بلده.

23 - ودعا عدد من الممثلين إلى تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية بشأن الدعم التكنولوجي وبناء القدرات، باعتبار ذلك مسألة تحظى بالأولوية.

24 - وأشار العديد من الممثلين إلى الحاجة إلى نظام فعال لرصد موارد المياه العالمية، مع تقديم اقتراحات بإنشاء مجلس عالمي للمياه، ولجان استشارية للمياه. وتم التشديد على ضرورة اضطلاع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدور محوري في عمليات الرصد. وأشار أحد الممثلين إلى أن من الممكن أن يطلب من المركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إعداد تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة، بيد أن ممثلا آخر أشار إلى ضرورة أن يضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدور استباقي في تقاسم خبراته على المستوى الوطني، ودعا البرنامج إلى تعزيز مكاتبه الإقليمية. وبعد أن أكد أحد الممثلين على الحاجة إلى أسلوب إدارة جيد، اقترح إنشاء آليات لاستعادة التكاليف لضمان سلامة التدابير على المستوى المحلي.

25 - وبعد أن استرعى أحد الممثلين الانتباه إلى الفقر والأضرار البيئية التي حدثت في بلاده من جراء المحتلين الأجانب، اقترح غاية إنمائية أخرى للألفية تنفذ بحلول عام 2007، وهي أنه ينبغي عدم وجود احتلال أجنبي للأراضي، ووقف جميع الصراعات. وأبرز متحدث آخر أهمية تمكين البلدان المحتلة من تحقيق الغايات.

26 - وتحدث عدد من الممثلين عن أهمية التوعية بقضايا المياه، وحث أحدهم برنامج الأمم المتحدة للبيئة على القيام بدور استباقي أكبر في الجهود التي تبذل للترويج لعقد الأمم المتحدة للتوعية بالتنمية المستدامة. وبعد أن شدد أحد المتحدثين على الحاجة إلى إشراك الشباب في تنفيذ الغايات، حثّ الحكومات على توفير فرص العمل ذات الصلة بالبيئة لهؤلاء الشباب. وحثّ ممثل آخر، بعد أن شدد على الحاجة إلى الترويج للمجتمع العالمي المستدام، جميع الحكومات على الترويج للعناصر الثلاث: الخفض، وإعادة الاستخدام، وإعادة الدوران.

27 - وأكد أحد الممثلين على الحاجة إلى التركيز على التصحاح الكافي للنساء والفتيات وفقا للأفضليات الثقافية. وقال آخر بضرورة زيادة الدعم الموجه للترويج للمساواة بين الجنسين على المستويين الوطني والدولي، فيما يتعلق بإدارة المياه.

28 - واسترعى العديد من الممثلين الانتباه إلى الاحتياجات النوعية للمناطق الجبلية والقاحلة والدول الجزرية الصغيرة النامية.

29 - واستجابة لعدد من القضايا التي أثيرت خلال المداولات، قال السيد شتاينر إن العقبة الرئيسية التي تعترض التقدم هي الانقسام بين الأغنياء والفقراء، وانعدام الصوت الجماعي. والسبب الوحيد لعودة تغير المناخ إلى الظهور مؤخرا على جدول الأعمال الدولي هو أن المصالح الاقتصادية أرغمت الحكومات على العمل. وعلى الرغم من تعرض الجهود التي تبذل لتنفيذ جدول أعمال المياه

للعراقيل نتيجة للخلافات الجوهرية على دور العناصر الفاعلة في القطاعين العام والخاص، فقد برز تركيز جديد على الحاجة إلى الجمع بين موارد القطاعين العام والخاص لتحقيق إدارة المياه. وبعد أن أكد الحاجة إلى الترويج لإصلاح النظم الإيكولوجية وإعادة دوران المياه، حثّ الممثلين على أن يرسلوا، بالتعاون مع المجتمع المدني والقطاع الخاص، رسالة قوية إلى الاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر 2005 لاستعراض التقدم المحرز في تحقيق الالتزامات الواردة في إعلان ألفية الأمم المتحدة، تشير إلى أن الموارد تتبدد لنقص الاستثمارات في البيئة.

جيم – الغاية 3: تعزيز المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة – قضايا الجنسين والبيئة

30 – ركزت المشاورات الوزارية، بعد ظهر يوم الثلاثاء 22 شباط/فبراير، على تنفيذ الغاية 3 من الغايات الإنمائية للألفية، والتي تتمثل في الترويج للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وعلى الصلة بين المساواة بين الجنسين والبيئة. وبناء على دعوة من الرئيس، قدم المدير التنفيذي المتحدثة الرئيسية السيدة ريجويس مابودافهاسي، نائبة وزير الشؤون البيئية والسياحة في جمهورية جنوب أفريقيا، ومديري المشاورات السيدة لينا سومناد، وزيرة البيئة في السويد، والسيد مالك أسلم وزير الدولة للبيئة في باكستان، وأكد أهمية إدراج قضايا الجنسين في جميع جهود وتخطيط التنمية المستدامة على جميع المستويات.

31 – وفي بيانها أشادت الآنسة أومبودا فاسي بالأمم المتحدة على قرارها باستعراض منهاج عمل بيجين وأشارت إلى أن عدداً من الفعاليات رفيعة المستوى قد ركزت على تشجيع المرأة لتبوء دور أكثر فعالية ومباشرة في الإدارة البيئية. وبعد أن أوجزت عدداً من الخطوات التي يمكن اتخاذها لدفع عملية إشراك المرأة إلى الأمام في عملية صنع السياسات البيئية على جميع المستويات أكدت على الحاجة إلى تناول مسألة ملكية المرأة للأرض وزيادة مشاركة المرأة في إدارة المياه وتشجيع تعليم المرأة وتعميم المعلومات عليها بشأن تكنولوجيات الإدارة البيئية وممارساتها.

32 – وبعد أن لاحظ السيد أسلم أن الغايتين 3 و7 لم يحظيا بقدر من التركيز الذي حظيت به الغايات الإنمائية الأخرى للألفية، حدد الخطوات المتخذة للترويج للمساواة بين الجنسين في باكستان.

33 – غطت المناقشات التي تلت ذلك، العديد من المواضيع المتكررة، واتفق معظم المتحدثين على أن تمثيل النساء في مناصب صنع القرار على جميع المستويات يحقق منافع عظمى من حيث التغير في السياسات وإدراج قضايا الجنسين والبيئة في سياسات جديدة. ومع أن عدداً من الممثلين تحدثوا مؤيدين مسألة الحصص أو التمييز الإيجابي لزيادة مشاركة النساء في صنع السياسات إلاّ أن البعض رأى ضرورة عدم إثارة مسألة الحصص حيث أنه ما دامت النساء مؤهلة تأهيلا مساويا، ينبغي أن تحصل على الوظائف بصورة متساوية. وأعرب معظم الممثلين عن تفاؤلهم بتحقيق الغاية 3 من الغايات الإنمائية للألفية.

34 – ووصفت الصلة بين قضايا الجنسين والبيئة بأنها تكتسي أهمية خاصة للجهود الرامية إلى استئصال الفقر. وساد اتفاق عام على أن الغايتين 7 و3 ترتبطان ببعضهما البعض بصورة وثيقة. وتحدث أحد الممثلين عن الحاجة إلى زيادة المساواة بين أدوار النساء في البلدان النامية والبلدان

المتقدمة، ودعا آخر إلى تأكيد أهمية المساواة بين الجنسين والبيئة في تحقيق الغايات الإنمائية للألفية في مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر 2005 لاستعراض التقدم في تنفيذ الغايات. وأكدت الحاجة إلى مؤشرات بشأن المساواة بين الجنسين، بما في ذلك مؤشرات لقياس مدى تمثيل المرأة في الحكومات.

35 - أشارت ممثلة إلى أن المساواة بين الجنسين ضرورية للتنمية الاقتصادية المستدامة، وأن آليات الصون المعتمدة على السوق تميل إلى ممارسة تأثيرات سلبية على النساء. ودعت برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى تعزيز صلاته مع النساء من السكان الأصليين، وإلى وضع استراتيجية واضحة خاصة بالتنوع الثقافي.

36 - واتفق بصورة عامة على الأهمية الحيوية لتعليم وتدريب كل من الفتيات والنساء. فالتعليم يمكن النساء، وينجح في إدراج قضايا المساواة بين الجنسين على المستوى الريفي. وأكد عدد من الممثلين الدور الهام الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية في الترويج لتعليم النساء، وخاصة فيما يتعلق بالحقوق المدنية والسياسية. واقترح العديد من الممثلين بأن يضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدور أكثر نشاطا في بناء قدرات وتعليم النساء. ودعا أحد الممثلين البرنامج إلى المساعدة في إنشاء برنامج لتعليم الفتيات وإرشادهن بشأن القضايا البيئية.

37 - وبعد أن وصف أحد الممثلين دراسة أجريت مؤخرا تم فيها إثبات العلاقة المباشرة بين وجود الزئبق في أجسام الأمهات وصحة أطفالهن، دعا إلى وضع صك ملزم قانونا بشأن الزئبق.

38 - تحدث العديد من الممثلين عن الحاجة إلى الترويج لحق المرأة في تملك الأراضي وتقاسم العديد من الممثلين وجهة نظر ترى أن النساء هن أفضل مديرات وأفضل حماة للبيئة، وينبغي أن يصبحن محور النشاطات الرامية إلى حماية البيئة. فالنساء لهن تأثير على أنماط الإنتاج والاستهلاك في مختلف أنحاء العالم، وهن أدوات قوة للتغيير، ولذا فإذا حصلن على التعليم، سوف يصبحن قوة قادرة على تحول العالم نحو الاستهلاك المستدام. وتحدث عدد من الممثلين عن الحاجة إلى ترشيد المنافع الاقتصادية للسلع التي تنتجها النساء مشيرا إلى ضرورة أن تتمكن النساء من تحديد القيمة السوقية لمنتجاتها.

39 - وحث متحدث آخر المشاركين في الدورة الثالثة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي على اتخاذ قرار بشأن المساواة بين الجنسين وضمان النتائج الناجحة للدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة من خلال تشجيع المشاركة العريضة من جانب الوزراء المعينين والترويج للتدابير الملموسة.

40 - كما أثيرت مسألة تقديم المساعدة للنساء اللواتي تعالجن مشكلات الإدارة البيئية في أعقاب الصراعات. وكذلك قضية حصول النساء على عمل مدفوع الأجر. واعتبرت مشاركة المجتمع المحلي، وخاصة مشاركة النساء في التخطيط وصنع القرارات عنصراً حاسماً في نجاح الإدارة البيئية والتمكين الجنساني.

دال - موجز المناقشات المقدم من رئيس مجلس الإدارة

41 - وفي صباح يوم الأربعاء 23 شباط/فبراير 2005، قدم رئيس مجلس الإدارة/المنتدى مشروعا موجزا للمناقشات الذي أعده. وقام السيد أليوت مورلي، وزير البيئة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية بدور المدير في المشاورات التي أعقبت ذلك.

42 - ولاحظ المدير التنفيذي أن النص المعروض على مجلس الإدارة/المنتدى ليس وثيقة خضعت للتفاوض، بل موجزا للمشاورات التي جرت. وأشار إلى أن محتويات الوثيقة سوف تظل مسؤولية الرئيس، وسوف تنقل إلى الاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة الذي سوف يعقد في أيلول/سبتمبر 2005 لاستعراض التقدم في تحقيق الالتزامات الواردة في إعلان ألفية الأمم المتحدة.

43 - وبعد مناقشات اقترح فيها الممثلون عددا من التحسينات على مشروع النص، أكد الرئيس أنه أخذ علماً بجميع التعليقات وسوف يضمن إبراز أي شواغل أعرب عنها بصورة كافية في النسخة النهائية. وأكد من جديد على حرصه بأن تحظى الوثيقة بالاهتمام الذي تستحقه.

44 - ويرد نص موجز الرئيس في التذييل بهذا المرفق.

التذييل

موجز الرئيس لمناقشات الوزراء ورؤساء الوفود خلال الدورة الثالثة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة: مساهمة في اجتماع القمة للجمعية العامة بشأن تنفيذ إعلان الألفية

1 - اجتمع وزراء ورؤساء وفود 133 دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الذين يحضرون الدورة الثالثة والعشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي، كينيا، من 21 إلى 25 شباط/فبراير 2005 لمناقشة الأسس البيئية الداعمة للغايات الإنمائية للألفية، ولتقديم توصيات لتنفيذها على نحو عاجل ومستدام إلى الاجتماع العام رفيع المستوى للجمعية العامة خلال دورتها الستين في أيلول/سبتمبر 2005.

2 - وقد دارت هذه المداولات تحت رئاسة رئيس مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي (إندونيسيا) وبمعاونة وزراء من باربادوس والكونغو والمجر وباكستان والسويد وهولندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

3 - وبعد العروض التي قدمها المتحدثون المرموقون الذين من بينهم السيد جيفري ساكس، المستشار الخاص للأمين العام ورئيس مشروع الألفية، والسيد اشيم شتاينر، المدير العام للاتحاد العالمي للحفظ، والسيدة ريجويس مابودافهاس، نائبة وزير البيئة في جمهورية جنوب أفريقيا، تناول الوزراء ورؤساء الوفود مسألة تنفيذ الغايات التالية من الغايات الإنمائية للألفية:

(أ) الغاية رقم 1: القضاء على الفقر المدقع والجوع – البيئة والفقر؛

(ب) الغاية رقم 7: كفالة الاستدامة البيئية – بالنسبة للمياه والتصحاح والمستوطنات البشرية؛

(ج) الغاية رقم 3: تعزيز المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة – القضايا الجنسانية والبيئة.

4 - وجرت مداولات خصبة وواسعة النطاق وتفاعلية أكد جميع الوزراء ورؤساء الوفود بأن هناك حاجة إلى زيادة الاهتمام بالأسس البيئية الداعمة للغايات الإنمائية للألفية أثناء تنفيذ إعلان الألفية ونتائج القمة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية في المستقبل، ولا سيما الغايات والأهداف المكملة لهذه الغايات. وأجمعت وجهات نظر الوزراء ورؤساء الوفود على أن هناك حاجة إلى تدابير محددة وتحظى بالأولوية لضمان أن تكون الاستدامة البيئية جزءا أساسيا من الاستراتيجية الخاصة بتنفيذ الغايات التي سوف تنشأ عن اجتماع القمة في موعد لاحق من هذا العام. ويسعى هذا الموجز الذي أعده الرئيس إلى الارتكاز على الاتجاهات الرئيسية للمناقشات التي دارت بين الوزراء ورؤساء الوفود الذين حضروا الاجتماع، وليس تقديم وجهة نظر إجماعية عن جميع النقاط.

5 - وبناء على هذا، واعترافا بمبادرة جيجو، طلب الوزراء ورؤساء الوفود من رئيس مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي إحالة الموجز المقدم من الرئيس إلى رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورتها الستين، مساهمة من وزراء البيئة المجتمعين في مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

1 - أسندت القمة أهمية رئيسية لتنشيط التدابير اللازمة للتصدي للتحدي الرئيسي الذي يواجهنا جميعا بوصفنا مجتمعا عالميا – المتمثل في تحقيق غايات الألفية والقمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة. إذ أن تحقيق تلك الغايات بطريقة مستدامة يتطلب الاعتراف بضرورة أن تكون الاستدامة البيئية التي تدعم تحقيقها في صلب الجهود الأخرى التي سيبذلها المجتمع الدولي. ويمكن تيسير ذلك بزيادة التعاون بين منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية. ويعتبر تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وزيادة تطوير أسلوب الإدارة البيئية الدولية مطلبا هاما بصورة خاصة لوضع ترتيبات مؤسسية قوية قادرة على ضمان إمكانية مراعاة اعتبارات الاستدامة البيئية.

ألف – الغاية 1: القضاء على الفقر المدقع والجوع – البيئة والفقر

2 - إننا نعتمد بصورة أساسية على النظم الإيكولوجية الطبيعية والخدمات التي تقدمها مستجمعات المياه والطبقات الحاملة للمياه، والنظم الإيكولوجية البحرية والساحلية والجبال والغابات والتربة والغلاف الجوي، وما زالت هذه الموارد والخدمات تتعرض للأخطار نتيجة لما تحدثه أنماط الاستهلاك والإنتاج لدينا من تقويض لإستدامة قاعدة الموارد التي نعتمد عليها.

3 - إن الفقر المدقع وتدهور الموارد الطبيعية وتغير البيئة العالمية تجتمع كلها في حلقة مفرغة هابطة يمكن أن تقوض جميع الجهود الإنمائية، وتزيد من الأخطار المحتملة للصراعات وعدم الاستقرار على جميع المستويات، بما في ذلك زيادة ضعف الدول الجزرية الصغيرة النامية. وقد تبين أن الاستثمار في الاستدامة البيئية وتلك الخاصة بالموارد الطبيعية يحقق عائدات شديدة الارتفاع في المدى الطويل. غير أن دوائر صنع القرار السياسي استمرت في إسناد أولوية غير متناسبة للاستثمارات ذات العائدات القصيرة الأجل دون إدراك أن هذه الاستثمارات قد لا تسهم في كسر دائرة الفقر المدقع والتدهور البيئي في الأجل الطويل.

4 - إن الإخفاق في تفعيل الصلة بين الاستدامة البيئية والغايات الإنمائية للألفية، ولاسيما الغاية رقم 1 يبدو واضحا في استراتيجيات الحد من الفقر الحالية، والخطط الإنمائية الوطنية والخطط والسياسات الإنمائية دون الوطنية والقطاعية في البلدان النامية. فالضغوط السياسية تؤدي إلى إسناد الأولوية للاستثمار قصير الأجل والتوجهات القطاعية في أوضاع الفقر المدقع. كذلك فإن المجال المالي شديد التقييد الذي تعمل فيه البلدان النامية يمكن أن يحول دون إدراج اعتبارات الاستدامة البيئية في هذه الخطط والاستراتيجيات.

5 - وعلاوة على ذلك، ما زالت المعلومات ذات الصلة بالاستثمار، ولا سيما الخاصة بالتكاليف المالية والاقتصادية، والمنافع، محدودة للغاية، ومن ثم تزيد من تقييد الاستثمارات ذات الصلة بالبيئة.

6 - لن يمكن أن تتحقق طموحات المجتمع الدولي المتمثلة في إعلان الألفية وغير ذلك من اجتماعات القمة التي جرت في السنوات الأخيرة وصادق عليها رؤساء الدول والحكومات، إلاّ من خلال زيادة الجهود بدرجة كبيرة. ويتعين على المجتمع الدولي أن يضع خطة استثمارية محددة التكاليف وموجهة وممولة، وأن ينشط الالتزام بتحسين أسلوب الإدارة وحكم القانون.

1 - توصيات موجهة إلى البلدان والمجتمع الدولي

7 - ينبغي للقمة أن تعتمد إدراج اعتبارات الاستدامة البيئية بصورة منهجية في جميع الاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر، وأطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وخطط التنمية الوطنية، مع مراعاة الهدف الذي حددته القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة بوضع استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة.

8 - ينبغي بذل جهود أخرى لتوفير المبررات المنطقية الاقتصادية للاستثمار في الاستدامة البيئية. وينبغي لهذا الغرض وضع إطار تحليلي يجمع بين التكاليف والمنافع البيئية، فضلا عن تكاليف عدم الحركة في صنع القرار.

9 - ينبغي تمويل خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات وتنفيذها لتحقيق هدفها المتمثل في زيادة قدرة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال زيادة كبيرة لكي تتمكن من رصد وتقييم الاتجاهات البيئية.

10 - إن زيادة القاعدة المالية الخاصة بمرفق البيئة العالمية زيادة كبيرة تعتبر أمرا شديد الأهمية، وينبغي دراسته بصورة جدية.

11 - لا بد من إلغاء أعباء الديون الموهنة التي تعاني منها البلدان النامية أو التخفيف منها بدرجة كبيرة لإتاحة الفرصة للبلدان للاستثمار في برامج لتحقيق الغايات الإنمائية للألفية بطريقة مستدامة من الناحية البيئية، ولا سيما في البلدان الأقل نموا، والبلدان الفقيرة المثقلة بالديون. ويلاحظ مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي بالتشجيع الجهود الحالية التي يبذلها المجتمع الدولي في هذا الصدد.

12 - ينبغي التوسع في استكشاف الآليات المالية المبتكرة مثل مرفق التمويل الدولي وتعويض الكربون، وتجارة الانبعاثات والضرائب الدولية والمقايضات المحتملة للديون مقابل الطبيعة.

13 - يتعين على البلدان المتقدمة أن تزيد من جهودها لتحقيق هدف تخصيص 0.7 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي الخاص بها للمساعدة الإنمائية الرسمية حتى يمكن إتاحة الأموال اللازمة لزيادة الاستثمارات ذات الصلة بالغايات الإنمائية للألفية.

14 - ينبغي التعجيل بوتيرة تنفيذ خطة التنفيذ الصادرة عن القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة وغيرها من الأهداف الإنمائية ذات الصلة، بما في ذلك خطة عمل موريشيوس، على أساس خطة واضحة ومحددة الأولويات مع ما يقابلها من مجموعة التدابير والبرامج والاستثمارات على جميع المستويات، ومع مسؤوليات واضحة تتحملها جميع العناصر الفاعلة، ومؤشرات للرصد وتعزيز مساهمتها في تحقيق الغايات الإنمائية للألفية.

15 - ينبغي ضمان إشراك الفقراء، ولا سيما فقراء الريف والنساء والشباب، في وضع استراتيجيات سليمة بيئياً لتنفيذ الغايات الإنمائية للألفية على المستويين المحلي والمجتمعي باعتبار ذلك عنصرا رئيسيا في نجاح هذه الاستراتيجيات.

16 - ينبغي التوسع في استكشاف الآليات المبتكرة، بما في ذلك الخدمات المالية صغيرة النطاق، والحوافز الضرائبية المتساوية، وإشراك المجتمع المدني لتعزيز الملكية والالتزام المحليين بهذه الاستراتيجيات.

كما ينبغي متابعة إقامة الشراكات مع القطاع الخاص وغيره من القطاعات والمجتمع المدني اعتمادا على الخبرات المكتسبة منذ القمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة.

17 - ينبغي أن تساند تدابير التجارة والمعونة بعضها الآخر. وينبغي اتخاذ تدابير عاجلة لإزالة الحواجز أمام التجارة والإعانات الزراعية في البلدان المتقدمة التي لها تأثيرات سلبية على الصادرات السلعية في البلدان النامية. وتشكل التدابير الرامية إلى إزالة الحواجز التجارية مسؤولية متبادلة. وسوف تسهم هذه التدابير بالاقتران مع الجهود التي تهدف إلى زيادة الإنتاجية الزراعية في البلدان النامية في التخفيف من الضغوط التي تتعرض لها الموارد الطبيعية.

18 - ينبغي للمؤسسات المالية الدولية ووكالات التعاون الإنمائي إدراج مبادئ الاستدامة البيئية في سياساتها وبرامجها. كما ينبغي إدراج الاعتبارات البيئية في سياسات الاستثمار والتجارة المباشرة الأجنبية بوصفها من العناصر الدافعة للتنمية.

19 - ينبغي تعزيز القاعدة العلمية والمالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمواجهة تحديات إدراج الاستدامة البيئية في السياسات الإنمائية.

2 - توصيات موجهة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

20 - ينبغي أن تكون مبادرة البيئة والفقر التي اتخذها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي آلية رئيسية لمساعدة البلدان النامية بصورة كاملة على إدراج الاستدامة البيئية في استراتيجيات الحد من الفقر والتنمية. وسوف تتطلب هذه المبادرة التزاما وتمويلا كافيا للمدى الطويل، وينبغي تعزيز الدور التنسيقي الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة للبيئة داخل منظومة الأمم المتحدة ومشاركته في فريق الأمم المتحدة الإنمائي.

21 - ينبغي تنفيذ مذكرة التفاهم بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي كمسألة تحظى بالأولوية، ويتعين تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة على تقديم الدعم والمشورة التقنية للحكومات على المستوى الوطني.

22 - ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يعزز التعاون مع المؤسسات المالية الدولية ومع الوكالات والبرامج المتخصصة داخل منظومة الأمم المتحدة.

باء- الغاية 7: كفالة الإستدامة البيئية فيما يتعلق بالمياه، والتصحاح والمستوطنات البشرية

23- للإستثمارات المتزايدة في البرامج المستدامة بيئياً للمياه، والتصحاح والمستوطنات البشرية فوائد مضاعفة للنساء، والفقراء والبيئة.

24- ولعل المياه هي الأكثر أهمية بالنسبة لجميع الموارد البيئية وهي مفتاح صلاحية النظم الإيكولوجية في العالم وإستدامتها على المدى الطويل. وتُعد صحة النظم الإيكولوجية حاسمة بالنسبة لكم ونوعية إمدادات المياه. ويمكن للأنشطة البشرية، مثل إنشاء البنى التحتية الضارة بيئياً، وتعديل تدفقات الأنهار، وإزالة الغابات، والممارسات الزراعية غير المستدامة، والصيد الجائر، وإدخال أنواع غازية غريبة وإطلاق الملوثات، أن تخل بهذا التوازن الدقيق.

25- والعديد من التهديدات التي تؤثر على صحة النظم الإيكولوجية ككل، وبالتالي على قدرة النظم الإيكولوجية على تقديم الخدمات التي تعتمد عليها حياة الإنسان، تتصل بصفة خاصة بموارد المياه. كما أن النقل غير المشروع عبر الحدود للمواد السمية والمواد الكيميائية والنفايات الخطرة، يهدد أيضاً النظم الإيكولوجية وصحة الإنسان.

26- و يُعد الربط بين الإدارة المستدامة بيئياً للمياه والحد من الفقر أمراً حاسماً، وينبغي وضعه ضمن الأولويات لضمان إتخاذ الإجراء المناسب بشأنه. وقد أبرز تقرير تنمية المياه العالمية لمنظومة الأمم المتحدة التدهور المستمر في موارد المياه العذبة، علاوة على الروابط بين المياه وتحقيق أهداف إعلان الألفية المتفق عليها دولياً.

27- كما أن تكاليف الإستخدام غير المستدام بيئياً للمياه من خلال التلوث وعمليات السحب الزائد للمياه لا يتم التعرف عليها وتقدير قيمتها بصورة كافية وهي غالباً ما تكون مرتفعة جداً-حيث أصبحت المياه النظيفة والصالحة للإستخدام لأجيال عديدة غير صالحة للإستهلاك البشري خلال سنوات قليلة، مسببة الأمراض والوفيات من جراء الإصابة بالأمراض المنقولة عبر الماء. ويلقي الملايين كل عام حتفهم من جراء الإصابة بالأمراض المنقولة عبر الماء، والتي تشكل في بعض البلدان نسبة كبيرة من الأمراض ككل. كما أن للاستخدام غير المستدام بيئياً للمياه آثاراً غير متناسبة على النساء والأطفال، الذين يجب إعطاء الحاجات الخاصة بهم أكبر قدر من الأولوية.

1- توصيات للبلدان وللمجتمع الدولي

28 - ينبغي للبلدان كفالة حضور أوسع يشمل العديد من القطاعات من الوزراء في الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية المستدامة، بالنظر إلي الروابط بين البيئة والتنمية في مجال المياه، والتصحاح والمستوطنات البشرية. ويمكن أن يؤدي التحديد الواضح لمسؤوليات المتابعة إلى تيسير تنفيذ نتائج الدورة الثالثة عشرة للجنة.

29 - ومن الأمور الحيوية تحقيق الاستخدام المستدام بيئياً للمياه، ويُعتبر تطبيق الإدارة المتكاملة لموارد المياه (IWRM)، بما في ذلك نُهج النظم الإيكولوجية، هو العملية المناسبة لتحقيق هذا الغرض.

30 - يجب تقدير قيمة تكاليف الاستخدام غير المستدام بيئياً للمياه.

31 - كما يجب أن تصبح عملية التقييم البيئي للسلع والخدمات التي تقدمها النظم الإيكولوجية عنصراً أساسياً في إستراتيجيات إدارة المياه.

32 - وفي حين تعتبر زيادة الإستثمارات في البنية التحتية أمراً حيوياً على المستوى الوطني، إلا أنه ينبغي أن يكون هناك إعتراف واضح بالحاجة إلى بنية تحتية تكون القدرة على تحمل تكلفتها أكبر، وأقل حجماً ومستدامة بيئياً تهدف إلى وضع موضوع توفير حاجات الفقراء على رأس الأولويات. وينبغي أن تضمن الحكومات، والجهات المانحة والمؤسسات المالية الدولية توافر إستثمارات كافية لتخفيف التبعات البيئية السلبية من جراء إنشاء بنية تحتية ضخمة.

33 - كما يجب الحد من تعرض قاطني الأحياء الفقيرة للضرر من خلال النهوض بسياسات تخطيط إستخدام الأراضي التي تهدف إلى الإستدامة البيئية وتقليل المخاطر. كما يجب إيلاء الإصحاح المحسن أولوية كبيرة، وذلك بإستخدام الحلول الصغيرة في المناطق الحضرية وتبادل أفضل الممارسات.

34 - وتزيد نُهج النظم الإيكولوجية من توافر المياه النظيفة وينبغي أن تكون جزءاً مكملاً لإجراءات إمداد الفقراء بالمياه النظيفة والإصحاح الكافي.

35 - وينبغي أن تشجع البلدان تنمية إمدادات المياه والحصول عليها على كل المستويات بحيث تفي بحاجات أكثر الناس فقراً، بما في ذلك بائعي المياه والإدارة المجتمعية.

36 - ويجب على المجتمع الدولي الوفاء بتعهداته الخاصة بزيادة تدفق الموارد المالية. وتعتبر الآليات المؤسسية المحسنة الخاصة بالمياه وأسلوب إدارتها من العوامل المهمة لتعبئة الإعتمادات ولكن هناك حاجة أيضاً لزيادات حقيقية في مساعدات الجهات المانحة والتي ينبغي أن تكون مستكملة ببناء القدرات على كل المستويات.

2 - توصيات لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

37 - ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يزيد من دعمه لتنفيذ غاية خطة جوهانسبرج للتنفيذ بشأن الإدارة المتكاملة لموارد المياه وخطط الكفاءة بحلول عام 2005، مع تقديم الدعم للبلدان النامية، بما في ذلك ما يتم من خلال بناء القدرات، وبالاشتراك مع شركاء مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، والشراكة العالمية للمياه.

38 - ينبغي أن يقوم المركز العالمي لرصد الحفظ التابع لليونيب برصد التقدم المحقق في تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغايات التنوع البيولوجي في البحار والمياه العذبة الواردة في خطة جوهانسبرج للتنفيذ، على نحو ما تقضي به الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وأن يقدم تقارير منتظمة عن ذلك إلى الهيئات الحكومية الدولية وثيقة الصلة.

39 - ينبغي أن يقدم اليونيب دعماً لإنشاء هيئات وزارية إقليمية بشأن المياه مثل مجلس الوزراء الأفارقة المعني بالمياه.

40 - ينبغي أن يعمل اليونيب مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومن خلال المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة، على كفالة إدماج استخدام المياه بشكل مستدام بيئياً في استراتيجيات الحد من الفقر والخطط الإنمائية الوطنية.

41 - ينبغي أن يركز اليونيب بشكل أكبر على الجمع ما بين مختلف الأصوات والشركاء.

42 - ينبغي لليونيب أن يكون أكثر نشاطاً في المنتديات الدولية، مثل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمؤسسات المالية الدولية، للسعي إلى التعريف بما للاستدامة البيئية من مساهمة بالغة الأهمية في الوفاء بالغايات المتعلقة بالمياه وغيرها من الغايات.

جيم - الغاية 3: تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة – القضايا الجنسانية والبيئية

43 - لن يتيسر تحقيق التنمية المستدامة بدون تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين. ويعني ذلك أن المساواة بين الجنسين ليست مجرد مسألة عدالة اجتماعية فحسب وإنما هي أداة فعالة أيضاً في التمكين الاقتصادي والإدارة البيئية والتنمية المستدامة، وشرط أساسي في هذا الصدد.

44 - والنساء هن أكثر المتضررات من التردي البيئي، مثل التلوث الكيميائي وتلوث الهواء الداخلي. كما أنهن الأكثر عرضة للتضرر من الكوارث الطبيعية. والنساء أيضا من بين أفقر الفقراء وإن يكنّ أقوى العناصر الدافعة إلى التغيير.

45 - إن معالجة هذا الوضع تتطلب بذل جهود متضافرة من جانب كل من يعنيهم الأمر، والاستفادة من مبادرات من قبيل المرأة صوت للبيئة وشبكة وزيرات البيئة.

1 - توصيات للبلدان والمجتمع الدولي

46 - ينبغي أن تدرج المساواة الجنسانية على جميع المستويات في الاستراتيجيات والسياسات والبرامج بما في ذلك استراتيجيات الحد من الفقر.

47 - ينبغي تمكين النساء والفتيات عن طريق التعليم وبناء القدرات ليست فقط في مجال البيئة ولكن في جميع الميادين. فالقضاء على الأمية والتعليم الأساسي لليافعين والتعليم في مجالات الصحة والطب الوقائي والتصحاح أمور ضرورية. وينبغي الاستفادة القصوى من التوجيه والنصح ومن معارف السكان الأصليين. وينبغي أن تدرج المساواة الجنسانية والبيئة في مناهج المدارس للنساء وللرجال على السواء.

48 - وينبغي تحديد وإزالة العوائق التي تقف في وجه تعليم النساء والفتيات كنقص مرافق الصرف الصحي في المدارس مثلاً.

49 - ينبغي إعطاء التمثيل المتساوي للنساء وإشراكهن مشاركة كاملة في اتخاذ القرارات البيئية على جميع المستويات. وينبغي إشراكهن من البداية في عملية التخطيط وأن يكون لهن سبل كاملة للحصول على المعلومات البيئية. وينبغي تمثيل النساء بالتساوي في مراكز القيادة من مستوى القاعدة وحتى المستويات الوطنية والدولية في جميع القطاعات بما في ذلك البيئة. وينبغي للرجال أن يشتركوا بفعالية في تمكين المرأة.

50 - ينبغي تحديد وإزالة العوائق أمام مشاركة المرأة وقيادتها.

51 - ينبغي للحكومات والمجتمع الدولي التركيز على الالتزامات الدولية ذات الأولوية التي تضر بالمرأة وبخاصة المواد الكيميائية والفلزات الثقيلة والماء والتصحاح والمستوطنات البشرية.

52 - ينبغي أن تتمتع المرأة بالمساواة في الوصول إلى الأنشطة الاقتصادية وفرص السوق وحيازة الأرض والموارد الطبيعية.

53 - ينبغي للحكومات والمنظمات الدولية أن تعزز أو تنشئ آليات على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية لتقييم تأثير التنمية والسياسات البيئية على المرأة.

2 - توصية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

54 - ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون والتعاضد مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وشعبة الأمم المتحدة للنهوض بوضع المرأة والهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة والحكومات الوطنية النهوض بدور أقوى في ميدان الجنس والبيئة وفي التعليم والمشاركة والتقييم ضمن جملة أمور أخرى.

المرفق الثالث

تقرير اللجنة الجامعة

المقدمة

1 - في جلسته العامة الأولى التي عقدت يوم 21 شباط/فبراير 2005، قرر مجلس إدارة مجلس برنامج الأمم المتحدة للبيئة إنشاء لجنة جامعة لبحث بنود جدول الأعمال التالية: البند 4 (التقييم والرصد والإنذار المبكر: حالة البيئة)، 7 (أسلوب الإدارة البيئية الدولية: تنفيذ مقررات الدورة الاستثنائية السابعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي والقمة العالمية للتنمية المستدامة بشأن تقرير الفريق الحكومي الدولي للوزراء أو ممثليهم بشأن أسلوب الإدارة البيئية الدولية)، 8 (التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل البيئية)، 9 (البرنامج، صندوق البيئة والمسائل الإدارية والشؤون المالية الأخرى)، 10 (أ) (جدول الأعمال المؤقت، تاريخ ومكان انعقاد الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي)، 10 (ب) (جدول الأعمال المؤقت، تاريخ ومكان انعقاد الدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي). وقد بحثت اللجنة كذلك مشروعات المقررات التي أعدتها لجنة الممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتقترح على المجلس/المنتدى اعتمادها. وترد هذه في الوثيقة UNEP/GC.23/L.1، إلى جانب مشاريع المقررات المقترحة أثناء الدورة الحالية.

2 - عقدت اللجنة الجامعة تسعة اجتماعات خلال الفترة من 21 إلى 25 شباط/فبراير 2005 برئاسة السيد بيت نْبسْ (سويسرا) بموجب مقرر المجلس/المنتدى الذي اتخذ أثناء اجتماع الجلسة العامة. وانتخبت اللجنة الجامعة السيد كارلوس غامبا (كولومبيا) ليعمل مقرراً لاجتماعاتها.

3 - اتفقت اللجنة على إنشاء فريق عامل بشأن برنامج وميزانية برنامج الأمم المتحدة للبيئة تحت رئاسة السيد فريدرك رينر (بلجيكا)، وفريق عامل لبحث مشروع المقرر الجامع بشأن إدارة المواد الكيماوية الوارد في الوثيقة UNEP/GC.23/L.1، وترأسه الآنسة فيفيك بون (السويد).

أولاً - بيانات عامة من الجلسة العامة الأولى

4 - قبل أن تبدأ اللجنة عملها بشأن بنود جدول الأعمال الموكلة إليها، استمعت إلى بيانات عامة من ممثلي هولندا يتحدثون نيابة عن الاتحاد الأوروبي، ودولها الأعضاء الخمسة وعشرين، وبلغاريا ورومانيا، وممثل كوبا متحدثاً نيابة عن مجموعة الـ 77 والصين، والذي منعه ضيق الوقت من الإدلاء بها أثناء اجتماع الجلسة العامة الافتتاحية.

5 - أشار ممثل هولندا إلى التوقيت الطيب لهذه الدورة التي تأتي بعد وقت قصير من دخول بروتوكول كيوتو إلى حيز التنفيذ، والإصدار مؤخراً لتقرير الفريق عالي المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغير التابع للأمين العام للأمم المتحدة، وصدور تقرير آخر عن مشروع الألفية بشأن تنفيذ الغايات الإنمائية للألفية قبل وقت قصير من الاستعراض المقبل الذي تجريه الجمعية العامة للأمم المتحدة لتنفيذ إعلان الألفية، والدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة، التي أتاحت لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي الفرصة للمساهمة في تلك الاجتماعات المهمة.

وقد وجه الانتباه إلى كارثة تسونامي الآسيوية التي وقعت مؤخراً، وأعرب عن تعاطف الاتحاد الأوروبي للذين تضرروا، ومشاركته النشطة في جهود الإنعاش. ومن أجل تركيز العمل أثناء هذه الدورة بصورة تؤتي أفضل الثمار، أشار إلى القضايا التالية التي تعيرها الجماعة أهمية خاصة:

(أ) الدور الرئيسي للاستدامة البيئية في تحقيق الغايات الإنمائية للألفية، بما في ذلك ضرورة تحديد العناصر اللازمة لمواصلة التقدم في تحقيق الأهداف، وكذلك في تحقيق غايات خطة تنفيذ جوهانسبرج؛

(ب) تعزيز أسلوب الإدارة البيئية الدولية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على سبيل تعزيز البيئة من أجل التنمية، بما في ذلك ضرورة بحث جميع العناصر الموجزة في تقرير فريق الوزراء الحكومي الدولي مفتوح العضوية التي اعتمدها مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي أثناء دورته الاستثنائية الثامنة، من أجل وضع خطة عمل ذات أولويات واضحة، لتوطيد أسس قاعدة مالية منتظمة وسليمة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولتعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وإنشاء عملية صنع قرارات أكثر فعالية وصفة رسمية أكبر؛

(ج) الحاجة إلى اتخاذ تدابير صارمة بشأن المواد الكيماوية الخطرة بما في ذلك نهج استراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية الذي ينبغي اعتماده في أوائل 2006، وتركيز الجهود الدولية نحو الزئبق ومركباته ونحو الفلزات الثقيلة الأخرى، واتخاذ تدابير بشأن التهديدات والتحديات التي تمثلها الدورة العالمية للأوزون؛

(د) إضافة قيمة لتعزيز الإدارة المتكاملة للموارد الكيماوية على مستوى الأحواض، بما في ذلك النهج المستند إلى النظام الإيكولوجي، الذي ترى الجماعة أن فيه دوراً رئيسياً لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة كما تحرص على المشاركة فيه وعلى تقاسم خبراتها المجسدة في التوجيه الإطاري للمياه ومبادرة المياه لدى الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات التي يعتبرها الاتحاد خطة أولى وإن كانت في غاية الأهمية بالنسبة لأسلوب الإدارة البيئية الدولية، والتي تشتد الحاجة إليها من أجل التركيز والدعم الصارم.

6 - أشار ممثل كوبا كذلك إلى أن الدورة الحالية تأتي في الوقت الذي يتم فيه استعراض تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، ملاحظاً أنه بينما تحقق بعض التقدم، فإن كثيراً من البلدان النامية وبخاصة في أفريقيا ما زالت متقاعسة، ونظراً لذلك دعا المجموعة إلى التعاون العالمي لمواجهة الفقر كأولوية ولتحسين توفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا. وأبرز قلق المجموعة إزاء انخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية وازدياد الشروط، وكذلك أشار إلى الحاجة إلى مزيد من فتح الأسواق وإيجاد حل دائم لأزمة الديون الدولية. ودعت المجموعة المجلس/المنتدى إلى اعتماد خطة بالي الاستراتيجية، التي اعتبرها مسألة ذات أولوية قصوى، حيث أن تنفيذها الذي قد يحتاج إلى موارد مالية إضافية هو مفتاح لزيادة قدرات البلدان النامية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة لديها.

7 - وبصدد الإشارة إلى أن الخطة اشتملت على التعاون بين الجنوب والجنوب، ذكر أن المجموعة تُحَضِر لاجتماعين دوليين حول هذا الموضوع وأعرب عن أمله في أن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة

من خلالهما بلعب دوراً مهم. وأعرب عن تأييد الجماعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وأكد الحاجة إلى تعزيز كل من المركز المالي والقاعدة العلمية، مع ضمان المشاركة الكاملة والكفاءة والشفافية، وأشار إلى أنه في أعقاب كارثة تسونامي الآسيوية والاجتماع الدولي الأخير الذي تلى ذلك بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية الذي عقد في موريشيوس، أيدت المجموعة القرار الخاص بتعزيز الاستجابة للطوارئ البيئية، وناشد الجماعة الدولية تجديد التزامها بدعم الانتعاش من الكارثة ونظم الإنذار المبكر. وشدد كذلك على أهمية تنفيذ استراتيجية موريشيوس لتحقيق الدول الجزرية الصغيرة النامية لأهداف برنامج عمل برنادوس، ودعا إلى تنفيذ النهج الاستراتيجي تجاه الإدارة الدولية للمواد الكيماوية وتنفيذ الاتفاقات الحالية ذات الصلة بالمواد الكيميائية، وبخاصة تلك التي تتعلق بالاتجار غير المشروع بالمواد الخطرة، وحث المجلس/المنتدى على استخدام الدورة الحالية لوضع وإرسال إشارة واضحة إلى لجنة التنمية المستدامة أثناء دورتها الثالثة عشرة.

ثانياً – بيان عن نتائج حوار المائدة المستديرة بشأن تعزيز الأهداف الإنمائية للألفية من خلال سلطة القانون

8 – وفي أعقاب البيانات التي أدلى بها ممثلا هولندا وكوبا، قدم السيد جي كانفيت الرئيس الأول لمحكمة النقض في فرنسا تقديراً لنتائج حوار المائدة المستديرة بشأن تعزيز الأهداف الإنمائية للألفية عن طريق سلطة القانون، والذي انعقد يومي 16 و17 شباط/فبراير 2005 في نيروبي قبيل انعقاد الدورة الثالثة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي. وترد نتائج وتوصيات حوار المائدة المستديرة في الوثيقة UNEP/GC.23/INF/32.

ثالثاً – التقييم والرصد والإنذار المبكر: حالة البيئة (البند 4 من جدول الأعمال)

9 – تناولت اللجنة بالبحث البند 4 من جدول الأعمال في جلستها الأولى المعقودة في 21 شباط/فبراير. وكان معروضاً على اللجنة لدى النظر في هذا البند الوثائق التالية: حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة التحديات البيئية الفنية: تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/3)؛ حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة التحديات البيئية الفنية: إدارة المواد الكيميائية: تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/3/Add.1)؛ حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة التحديات البيئية الفنية: الاستجابات للطوارئ البيئية: تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/3/Add.2)؛ حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة التحديات البيئية الفنية: تنفيذ برنامج لوضع القانون البيئي واستعراضه الدوري في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين (برنامج مونتفيديو الثالث): تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/3/Add.3)؛ حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة التحديات البيئية الفنية: الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف: تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/3/Add.4)؛ حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة التحديات البيئية الفنية: استراتيجية وسياسة المياه لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة: تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/3.Add.5)؛ حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة التحديات البيئية الفنية: نتائج الاجتماع الدولي للاستعراض عشري السنوات لبرنامج عمل برنادوس من أجل التنمية المستدامة للبلدان الجزرية الصغيرة النامية: تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/3/Add.6 And Rev.1)؛ حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة

التحديات البيئية الفنية: مواجهة التحديات البيئية الفنية في أقاليم أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأوروبا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وأمريكا الشمالية وغرب آسيا: تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/3/Add.7)؛ *الكتاب السنوي للتوقعات البيئية العالمية 2004 - 2005*: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/2)؛ حالة تنفيذ المقررات التي اعتمدها مجلس الإدارة في دورته الثانية والعشرين ودورته الاستثنائية الثامنة: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/5)؛ التغييرات في حالة التصديق على الاتفاقيات والبروتوكولات في ميدان البيئة أو الانضمام إليها: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/8)؛ تنفيذ برنامج مونتفيديو الثالث للفترة 2000 – 2005: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/10)؛ مفهوم الاستعادة وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام، ومنع النفايات: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/11)؛ الإحصاءات البيئية: الحالة والتحديات: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/15)؛ نتائج مؤتمر هلتوبز الثاني العالمي لشراكة المحيطات (UNEP/GC.23/INF/17)؛ تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/18)؛ الآراء التي قدمتها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن التقدم المحقق في برنامج الزئبق: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/19)؛ تنفيذ مقرر مجلس الإدارة 1/22 رابعاً بشأن التقييم البيئي اللاحق للمنازعات: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/20)؛ الأمن والبيئة: جدول أعمال عالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/21)؛ البيئة والتنوع الثقافي: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/23)؛ قضايا السياسات الرئيسية بشأن الجوانب البيئية للمياه: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/25)؛ تقرير مرحلي عن اتفاقيات البحار الإقليمية وخطط عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأنشطته المتصلة بالسلامة البحرية وحماية البيئة البحرية من التلوث العارض: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/26)؛ نظام تسونامي للإنذار المبكر في منطقة المحيط الهندي: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/29)؛ البيئة في الأراضي الفلسطينية المحتلة: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/30)؛ مشاريع قرارات مقدمة من لجنة الممثلين الدائمين لدي برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP/GC.23/L.1).

ألف – سياسة واستراتيجية المياه الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة

10 - قدم السيد خليفة درميه، نائب مدير شعبة تنفيذ السياسات البيئية نسخة مستكملة عن سياسات واستراتيجيات المياه الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة ووجه انتباه الممثلين للوثيقة UNEP/GC.23/3/Add.5.

11 - وقال إن سياسات واستراتيجيات المياه قد اعتمدها مجلس الإدارة في مستهل الأمر بموجب مقرره 11/21 المؤرخ 9 شباط/فبراير 2001 وأنها أولت اهتماماً خاصاً للمياه العذبة والقضايا الساحلية والبحرية. وفي أعقاب مقرر مجلس الإدارة 2/22 المؤرخ 7 شباط/فبراير 2003، تم إجراء تنقيح للسياسات والاستراتيجيات وتحديثها. وحُددت قضايا معينة أساسية تتعلق بالسياسات أثناء هذه العملية بما فيها الحاجة إلى تشجيع الإدارة المتكاملة للموارد المائية استناداً إلى نهج النظام الإيكولوجي؛ والحاجة لقيام البلدان المشاطئة بتحقيق التوافق في استراتيجيات موارد المياه الخاصة بها؛ والحاجة للتنمية المستدامة لموارد المياه.

12 - وقام بعد ذلك بتلخيص العناصر الثمانية للنسخة المستكملة والمنقحة لاستراتيجيات وسياسات المياه الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة وهي: تقييم الموارد المائية العالمية؛ والبحار الإقليمية؛ والشعاب المرجانية؛ وبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية؛ والإدارة السليمة بيئياً للمياه العذبة؛ والقضايا الشاملة والمتشعبة؛ والترتيبات المؤسسية والتنسيق والشراكات وتعبئة العمل؛ ورصد وتقييم السياسات والاستراتيجيات.

13 - وفي النقاش الذي تلا ذلك بشأن هذه القضية أدلى ببيانات كل من ممثلي مصر، وإسرائيل، وكينيا، والمكسيك، ونيجيريا، والاتحاد الروسي، وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية، وجامعة الدول العربية.

14 - وأعرب أحد الممثلين عن قلقه لأن الوثيقة قيد البحث (UNEP/GC.23/3/Add.5) ومشروع المقرر يحتويان على مفاهيم آخذة في الظهور وأفكار جديدة قد تتجاوز أهداف خطة جوهانسبرج للتنفيذ وإعلان الألفية. وتساءل عما إذا كان من الممكن إيضاح التأثيرات المالية والتقنية لهذه الغايات قبل اعتماد المقرر أو ما إذا كان من المفضل التركيز على ما قد تقرر بالفعل قبل وضع الأهداف الجديدة. كما أبدى تشككاً في الحاجة إلى إنشاء مجلس استشاري رفيع المستوى للقضايا المتصلة بالمياه نظراً لأنه تم إيجاد هيئة مماثلة بالفعل من قبل الأمين العام للأمم المتحدة في السنة السابقة.

15 - واستجابة لذلك قدم ممثل الأمانة تأكيدات بأن نية برنامج الأمم المتحدة للبيئة تتمثل في التركيز على القضايا القائمة حالياً. وأضاف يقول إنه من الواضح أن برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة وصندوق البيئة سيشكلان المصدرين الرئيسين لتمويل التنفيذ. فليس لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة الموارد مع ذلك لتنفيذ جميع أجزاء الاستراتيجية، وسيرد جزء كبير من الدعم من البلدان القادرة على توفير موارد إضافية. وفيما يتعلق بالنقطة الثانية، أشار إلى أن سياسات واستراتيجيات المياه السابقة كانت تتطلب إنشاء مثل هذا المجلس الاستشاري إلا أنه حتى الآن لم يتم إنشاؤه حيث أنه تم معالجة هذا الطلب من خلال ترتيبات أخرى، بيد أن الخيار لا يزال متاحاً بوصفه مسار عمل في المستقبل.

16 - رحب إثنان من الممثلين باستراتيجيات وسياسات المياه الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة ولكنهما أشارا إلى أنها لم تعالج مسألة حماية النظم الإيكولوجية المتصلة بالمياه بصورة كافية والتي ينبغي اعتبارها أصولاً طويلة الأجل للحد من الفقر. وأعرب ممثلون آخرون عن تأييدهم لهذه التعليقات.

17 - وأشار ممثل آخر إلى أن البلدان الجافة وشبه الجافة تحتاج إلى زيادة الإنتاج الاصطناعي للموارد المائية واقترح بأن يتم إيلاء الاعتبار لإعادة تدوير المياه وإعادة معالجة مياه المجارير وإزالة الملوحة.

18 - أعرب أحد الممثلين عن اعتقاده بأن سياسات واستراتيجيات المياه الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة كانت سليمة ويجب ألا تطرح على بساط البحث لمناقشتها بصورة مستفيضة بالرغم من أن لديه بعض الاقتراحات بشأن الصياغة اللغوية للمقرر سيدلي بها لفريق الصياغة وقال إنه يشجع الجهود المبذولة لتعزيز برنامج البحار الإقليمية.

19 - وشدد ممثل آخر على تأثير تغير المناخ على الموارد المائية وعلى سبيل المثال صرف مياه الطبقة المتجمدة باستمرار في المناطق القطبية نحو البحار نتيجة للاحترار العالمي، وأشار إلى أن تغير المناخ يمكن أن يكون له تأثير حاد بوجه خاص في البلدان ذات المجموعات السكانية الكبرى الموجودة في مناطق صغيرة نسبياً وذلك بسبب التأثيرات الاقتصادية الناجمة عن نقل المياه إلى هذه المجموعات.

20 - وقال أحد الممثلين إن الكثير من البلدان النامية تؤيد مفهوم الإدارة المتكاملة للموارد المائية لكنها بحاجة إلى مساعدة تقنية ومالية لتنفيذ البرامج. وتطرق ممثل آخر بالذكر إلى الحاجة إلى توثيق دمج القضايا المتعلقة بالإصحاح والمياه في برامج التنمية.

21 - وقال ممثل لمنظمة غير حكومية إن الكثير من مشاريع المياه تنفذ بصورة وافية حالياً ولم تحقق أهدافها المحددة في الأجل البعيد. فما يلزم هو اتباع نهج أكثر تكاملاً مع زيادة التعاون فيما بين المشاريع ومع الوكالات الحكومية وزيادة التنسيق على المستوى الإقليمي وزيادة توفير المجالات لتبادل المعلومات.

22 - أعرب ممثل الصين عن أمل بلاده في تعزيز التعاون بين البلدان، تحت إشراف برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بشأن الأنشطة الرامية إلى منع تلوث البيئة البحرية بملوثات أرضية، وأعلن أن حكومة الصين قررت أن تستضيف في عام 2006، الاجتماع الحكومي الدولي الثاني بشأن استعراض برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من مصادر التلوث الأرضية.

23 - عقب الحوار، ذكر الرئيس أن لجنة الصياغة ستقوم باتخاذ اللازم بشأن مشروع القرار المتعلق بهذا الموضوع.

باء - إدارة المواد الكيميائية

24 - عرض السيد جون بوشيني القائم بأعمال مدير قسم المواد الكيميائية لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة موضوع إدارة المواد الكيميائية، واسترعى أنظار الاجتماع إلى تقرير مقدم من المدير التنفيذي بشأن إدارة المواد الكيميائية (UNEP/GC.23/3/add1) ومجموعة من مشاريع المقررات أعدتها لجنة الممثلين الدائمين (UNEP/GC.23/L.1). وذكر أن تقرير المدير التنفيذي تناول بصفة أساسية موضوع وضع نهج استراتيجي للإدارة المتكاملة للمواد الكيميائية (SAICM) وتمديد نطاق البرنامج الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن الزئبق.

25 - سيعمل برنامج العمل المقترح للفترة 2006 - 2007 على مواصلة البرنامج طبقا للمستويات التي تحققت في 2004-2005، على الرغم من أن اعتماد المقررات ستكون له آثاره الكبيرة على الميزانية، بحسب البدائل التي يشملها.

26 - والقضايا الرئيسية التي يلزم اتخاذ مقررات بشأنها هي التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والاتفاقات البيئية متعددة الأطراف ذات الصلة وغيرها من المنظمات، وكذلك القضية المحتملة التعقيد الخاصة بالنهج الاستراتيجي للإدارة المتكاملة للمواد الكيمائية، والرصاص في الجازولين وبرنامج الزئبق. وأشار إلى أن القضية الأخيرة استحوذت على اهتمام قوي حيث أجريت سبع حلقات عمل إقليمية بشأنها حتى الآن، كما أشار أيضا إلى أنه كانت هناك مقترحات بتوسيع نطاق الموضوع ليشمل معادن ثقيلة أخرى مثل الرصاص والكادميوم.

27 - في المناقشات التالية بشأن هذه القضية، أدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين واستراليا وكندا والصين وكوبا وأيسلندا والهند واليابان وهولندا ونيجيريا والنرويج وبنما وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي وسويسرا وجمهورية تنزانيا المتحدة والولايات المتحدة وأوروغواي.

28 - تركزت معظم المناقشات على الزئبق. وذكر عدد من الممثلين، تكلم أحدهم بالنيابة عن إحدى منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية، أنه بالنظر إلى ما للزئبق من آثار بيئية وصحية خطيرة، بما في ذلك إمكانية انتقاله لمسافات بعيدة، فإن هناك حاجة ملحة إلى البدء في عملية وضع اتفاقية ملزمة قانونا بشأن الزئبق، وهو أفضل الحلول بعيدة المدى. وأشار أحد هؤلاء الممثلين إلى اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة باعتبارها مثالاً للصكوك الناجحة الملزمة والتي تستطيع أن تولد تمويلاً مستداماً للبلدان النامية. كما اقترح أيضاً إجراء تقديرات عالمية بشأن الرصاص والكادميوم.

29 - ذكر عدد آخر من الممثلين أن المشاكل الناشئة عن الزئبق مشاكل ملحة للغاية لدرجة أنه لا يمكن الانتظار لحين إبرام صك ملزم قانوناً. ولذلك فإن ثمة حاجة إلى إجراءات طوعية محددة قصيرة الأجل بما في ذلك شراكات تُبنى على العلاقات الثنائية ومتعددة الأطراف القائمة، ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات وأكد ممثل آخر أنه لكي تكون الشراكات فعالة فإنها تحتاج إلى أن يكون لها أهداف محددة وواضحة ولا تحول دون إبرام صك ملزم قانوناً. وذكر أنصار هذا الصك رأياً عكسياً، ألا وهو أن العمل على إبرام اتفاق ملزم لا يمنع من اتخاذ إجراءات سريعة وفعالة مثل إقامة الشراكات.

30 - ذكر عدة ممثلين آخرين أنه من السابق لأوانه اعتماد صك ملزم قانوناً قبل الانتهاء من عملية النهج الإستراتيجي للإدارة المتكاملة للمواد الكيميائية، محاجين بأنه بمجرد الانتهاء من النهج الإستراتيجي للإدارة المتكاملة للمواد الكيميائية ستكون هناك فرصة لمعرفة نوع الصك المطلوب إبرامه للتعامل مع الزئبق وغيره من المعادن الثقيلة. وأكدوا أنه توجد بالفعل مبادرات من جانب فرادى البلدان يمكن مواءمتها مع بلدان أخرى وذلك لحين الانتهاء من استكمال وضع نهج استراتيجي للإدارة المتكاملة للمواد الكيميائية على أن يبدأ بعد ذلك العمل بشأن برنامج للزئبق يأخذ في اعتباره الصيغة النهائية للنهج الإستراتيجي للإدارة المتكاملة للمواد الكيميائية.

31 - ذكر ممثل إحدى المجموعات الإقليمية أن البلدان النامية تؤيد بشدة الإدارة الدولية للمواد الكيميائية، غير أنه أكد على ضرورة أن تشتمل جميع المقررات المقترحة بشأن هذا الموضوع على أحكام تتعلق بنقل التكنولوجيا وبناء القدرات والتمويل المستدام. وارتأت المجموعة أيضاً أنه من الضروري أن يُرجأ العمل بشأن أي مادة كيميائية معينة لحين الانتهاء من النهج الاستراتيجي للإدارة المتكاملة للمواد الكيميائية، وأن أي جهد يرمي إلى الحد من استخدام مادة كيميائية معينة يجب أن يأخذ في الاعتبار ضرورة إتاحة البدائل.

32 - أبرز ممثل آخر، يؤيد وجهات نظر التجمعات الإقليمية، الحاجة إلى إجراء مسح لاستخدامات الزئبق ومنتجاته لتحديد حجم المشكلة، وأوصى باتخاذ خطوة عاجلة تتمثل في نشر أفضل الممارسات، بما في ذلك إجراء البيانات العملية في البلدان التي تجرى بها عمليات التعدين الحرفية.

33 - أثنى عدد من الممثلين على إنشاء برنامج الزئبق التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وما يقوم به من أعمال، وذكرت ممثلة الولايات المتحدة أن بلادها على استعداد للمساهمة بما يزيد على مليون دولار لدعم البرنامج والنهج التشاركي من أجل تحقيق نتائج سريعة.

34 - فيما يتعلق بالنهج الاستراتيجي للإدارة المتكاملة للمواد الكيميائية، أعرب جميع المتحدثين عن تأييدهم للانتهاء منه في عام 2006 عقب الدورة الثالثة للجنة التحضيرية التي تقوم بوضع نهج إستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، والتي ستعقد في فيينا في أيلول/سبتمبر 2005.

35 - في أعقاب المناقشة، طُلب إلى فريق العمل المكلف بالنظر في مشروع قرار بشأن قضايا المواد الكيميائية الواردة في الوثيقة UNEP/GC.23/L.1 أن يواصل عمله.

جيم - الأنشطة التي تقوم بها الأقسام

36 - في الاجتماع الثالث للجنة الذي عقد يوم 22 شباط/فبراير، قدم مديرو أقسام الإنذار المبكر والتقييم، وتنفيذ السياسات البيئية، والاتفاقيات البيئية، وتطوير السياسات والقوانين، والتعاون الإقليمي عرضا موجزا لأنشطة أقسامهم الماضية والمقترحة، وبعد ذلك فتح الباب أمام إجراء مناقشة عامة بشأن هذا الموضوع.

37 - خلال المناقشات التي أعقبت ذلك، أدلى ببيانات ممثلو الجزائر والصين وكوبا ومصر والعراق واليابان وكينيا والمكسيك والسنغال والسودان والإمارات العربية المتحدة والولايات المتحدة.

38 - تساءل أحد الممثلين عن مدى حاجة برنامج الأمم المتحدة للبيئة لأن يكون له دور في الحد من الكوارث وتطوير نظم للإنذار المبكر، وبخاصة في وجود الأمانة المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والتي يوجد مقرها في جنيف. ورد ممثل الأمانة بأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة على اتصال بعدد من المنظمات داخل الأمم المتحدة تتعلق بإنشاء عملية مشتركة بين الوكالات لوضع نظام للإنذار المبكر، وستكون التفاصيل النهائية متاحة في وقت لاحق. وأعرب ممثل آخر عن تأييده لاشتراك برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إنشاء نظام للإنذار المبكر وذكر أن بلاده تبرعت بمبلغ 60 مليون دولار لعمليات الإغاثة من إعصار تسونامى عن طريق قنوات ثنائية وتبرعت بمبلغ 20 مليون دولار عن طريق قنوات متعددة الأطراف (وبخاصة وكالات الأمم المتحدة) بالإضافة إلى مبلغ 50 مليون دولار من المجتمع المدني.

39 - طلب أحد الممثلين الحصول على معلومات بشأن الوضع بالنسبة لتنفيذ نظام عالمي لمراقبة سطح الأرض والدور الذي قامت به البلدان النامية نحو تطويره. ورد ممثل الأمانة بأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يعمل مع اليونسكو وغيره من المنظمات المعنية بإقليم المحيط الهندي، وأن دور اليونيب يقتصر على التوعية والتنسيق وليس تقديم المعدات. أما فيما يتعلق بالبلدان المشاركة في وضع نظام عالمي لمراقبة سطح الأرض فإن تكنولوجيا الفضاء ترجح المشاركة من جانب البلدان المتقدمة، غير أنه يتوقع زيادة مشاركة البلدان النامية كمستخدمين ومستفيدين من التكنولوجيا، وهو أمر يعمل اليونيب على النهوض به.

40 - ذكر ممثل آخر أن هناك مناطق غابت عنها استجابة اليونيب تجاه الكوارث الطبيعية، مثل الجفاف في منطقة الساحل وطلب أن يقوم اليونيب بدور أكبر في تدعيم قدرة البلدان على التعامل مع هذه الكوارث.

41 - أعرب ممثل اليابان عن استعداد حكومة بلاده للمساعدة في عمليات الإنعاش البيئي في حالات ما بعد المنازعات، وتحقيقا لهذا الغرض ساهمت اليابان بمبلغ 11 مليون دولار من أجل توفير التكنولوجيات اللازمة لإدارة مناطق الأغوار الواقعة ما بين النهرين في العراق، وساهمت بمبلغ 4.7 مليون دولار في بناء القدرات بوزارة البيئة المنشأة حديثا في العراق.

42 - تساءل أحد الممثلين عن الإجراءات التي يقوم بها اليونيب في المناطق التي حدثت بها أضرار بيئية من جراء المنازعات مثل الأراضي الفلسطينية المحتلة والعراق والصومال. وأكد ممثل الأمانة لهذا الممثل مشاركة اليونيب في هذه المناطق، وذكر أن اليونيب أعد دراسة مكتبية عن الآثار البيئية للنزاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة، كما أنه ساعد في عملية بناء قدرات السلطة الفلسطينية على التصدي للتحديات البيئية. وهناك دراسة مماثلة عن العراق يستخدمها عدد من الوكالات والحكومات في نطاق استجابتهم للأوضاع في ذلك البلد. وذكر أن اليونيب على استعداد للاستجابة للأوضاع في السودان والصومال عندما يُطلب منه ذلك.

43 - تحدث ممثل العراق بالنيابة عن الحكومة العراقية والشعب العراقي، وبخاصة من يعيشون في مناطق ما بين النهرين، وأعرب عن امتنانه لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والبلدان المانحة وبخاصة إيطاليا واليابان لإسهامهم في الانتعاش البيئي في بلده.

44 - تحدث أحد الممثلين عن أهمية التآزر بين الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف في عمليات الإصلاح البيئية في أعقاب المنازعات.

دال - مشاريع مقررات

45 - ذكر الرئيس أنه لم يتسن حتى الآن الوصول إلى توافق آراء من جانب اللجنة بخصوص مشروع المقرر 1 الوارد في الوثيقة UNEP/GC.23/L.1 المتعلق بمواصلة استعراض حالة البيئة العالمية، بسبب الخلاف بشأن الفقرة 6 (ب) وعلى ضوء ذلك سيعرض القرار على فريق الصياغة.

46 - وبعد نظر فريق الصياغة في هذه المسألة اعتمدت اللجنة في اجتماعها السادس يوم 23 شباط/فبراير مشروع المقرر بشأن إبقاء الوضع البيئي العالمي قيد الاستعراض (UNEP/GC.23/L.1 المقرر 1)، بالصورة التي عُدل بها والتوصية بعرضه على المجلس/المنتدى.

47 - أثناء الاجتماع الثالث للجنة الذي عقد في 22 شباط/فبراير، عرض ممثل كوبا، بالنيابة عن مجموعة الـ 77 والصين، ورقة قاعة المؤتمر وهي عبارة عن مشروع مقرر بشأن تدعيم الاستجابة البيئية واستحداث نظم لمنع وقوع الكوارث والتأهب لها والتخفيف من آثارها، ونظم للإنذار المبكر وذلك في أعقاب إعصار تسونامي في المحيط الهندي. ووافقت اللجنة على أن يقوم فريق الصياغة بالنظر فيه.

48 - وافقت اللجنة في اجتماعها الثالث أيضاً على أن يقوم المجلس/المنتدى ببحث وربما اعتماد مشروع المقرر 4 الوارد في الوثيقة UNEP/GC.23/L.1 بخصوص الدول الجزرية الصغيرة النامية.

49 - بعد أن نظرت لجنة الصياغة في مشروع مقرر بشأن تعزيز الاستجابة لحالات الطوارئ البيئية وتطوير نظم الوقاية من الكوارث والاستعداد لها والتخفيف من حدتها والإنذار المبكر غداة كارثة تسونامي في المحيط الهندي على أساس المشروع الوارد في ورقة قاعة الاجتماع ذات الصلة وافقت اللجنة في اجتماعها السابع يوم 24 شباط/فبراير على التوصية لدى المجلس/المنتدى باعتماد مشروع هذا المقرر.

50 - نظراً لضيق الوقت، لم تتمكن اللجنة من النظر في مشروع مقرر بشأن سياسات واستراتيجيات المياه لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة بعد بحثها من جانب فريق الصياغة. وبعد ذلك تمت إحالة مشروع المقرر مباشرة إلى المجلس/المنتدى للنظر فيه واحتمال اعتماده أثناء جلسته العامة النهائية.

51 - وأثناء اجتماعه التاسع يوم 25 شباط/فبراير استمعت اللجنة إلى تقرير مقدم من رئيس الفريق العامل عن مشروع المقرر الخاص بالمواد الكيميائية والذي جاء به أن الفريق قد وافق على المقرر برمته. واستمعت اللجنة كذلك إلى تقرير مقتضب من المدير المؤقت لشعبة المواد الكيميائية لدى برنامج الأمم المتحدة الذي أوجز بنود مشروع المقرر للنظر فيه واحتمال اعتماده من جانب المجلس/المنتدى على أساس المشروع الوارد في ورقة قاعة الاجتماع ذات الصلة بالصورة التي نقحت بها شفهياً لإدخال تغييرات تحريرية طفيفة.

رابعا- الإدارة البيئية الدولية: تنفيذ مقررات الدورة السابعة الاستثنائية لمجلس الإدارة/المنتدى الوزاري البيئي العالمي والقمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة المتعلقة بتقرير المجموعة الحكومية الدولية للوزراء أو ممثليهم بشأن الإدارة البيئية الدولية (البند 7 من جدول الأعمال)

52 - بحثت اللجنة هذا البند في اجتماعها الثالث في 22 شباط/فبراير. وعند النظر في هذا البند كان معروضاً على اللجنة الوثائق التالية: الإدارة البيئية الدولية: تقرير من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/6) والإدارة البيئية الدولية: تقرير من المدير التنفيذي: خطة بالى الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/6/Add1): التغييرات التي طرأت على الوضع بالنسبة للموافقة/التصديق على الاتفاقيات والبروتوكولات المتعلقة بالبيئة: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/8) وتدعيم تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة: مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/12).

53 - قدم السيد ماسا ناجاى بقسم تطوير السياسات والقوانين ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة هذا البند، وذكر أنه منذ انعقاد مجلس الإدارة في جيجو في آذار/مارس 2004 اتخذ المدير التنفيذي عدة خطوات تتعلق بجميع عناصر مقرر مجلس الإدارة د.إ - 1/7 المتعلق بالإدارة البيئية الدولية والذي تم اعتماده في كارتاخينا في شباط/فبراير 2002، وذلك في ضوء خطة تنفيذ جوهانسبرج والقرارات التالية ذات الصلة للجمعية العامة ومقررات مجلس الإدارة.

54 - وفي المناقشات التي تلت ذلك، أدلى ببيانات ممثلي أستراليا وكندا والصين وكولومبيا وكوبا (بالنيابة عن مجموعة الـ 77 والصين) وغامبيا وإندونيسيا واليابان وكينيا والمكسيك وهولندا (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي) ونيجيريا والاتحاد الروسي وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية وجامعة الدول العربية.

55 - أعرب معظم الممثلين الذين أدلوا بكلماتهم عن التزام بلدانهم أو مجموعاتهم بتدعيم أسلوب الإدارة البيئية الدولية وكرروا الأعراب عن تأييدهم لدور اليونيب بوصفه أفضل مؤسسة للنهوض بالبيئة من أجل التنمية. ورحبوا، في هذا السياق، بخطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات، وقالوا إنهم تواقون إلى تنفيذ الخطة بأسرع ما يمكن، وأشير أيضاً إلى أن تحقيق الخطة ضروري لموازنة جميع عناصر أسلوب الإدارة البيئية الدولية. وحاج البعض بأن تنفيذ الخطة بنجاح قد يتطلب تخصيص موارد مالية إضافية لكفالة التمويل الكامل بدلاً من الاعتماد على المساهمات الطوعية، إلا أن البعض قال بأنه يمكن الحصول على أساس مالي سليم بالاستناد إلى المساهمات الطوعية.

56 - وجرت الإشارة إلى أنه ينبغي إيلاء اهتمام وثيق بالقاعدة المالية للبرنامج، والتأكيد على أنه ينبغي الاحتفاظ بالهيكل الراهن لليونيب. وأعرب أحدد الممثلين عن ارتياحه لأنه تم إحراز بعض التقدم في تدعيم القاعدة المالية لليونيب. وذكر عدد من الممثلين بأنه ينبغي أن يكون تمويل اليونيب طوعياً. وأشار ممثلون عديدون، في هذا الخصوص، إلى أن الجدول الإرشادي الطوعي كان فكرة طيبة. بيد أن الآراء اختلفت حول ما إذا كانت هناك حاجة لمواصلة العمل به. فقال بعض الممثلين بأن بلادهم تعارض استمرار الجدول، في حين أعرب آخرون عن الأسف لعدم وجود جدول إرشادي جديد للفترة 2006 – 2007. وقال ممثل أحد البلدان بأنه ينبغي استمرار الجدول واستعراضه بشكل ثابت، وأعرب عن رأي مفاده أن الجدول الإرشادي للفترة 2006 – 2007 لا يمكن أن يكون نفس الجدول الإرشادي للفترة 2004 – 2005. واقترح البعض بأنه ينبغي تطوير الجدول باتجاه جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة، وأنه ينبغي دعوة البلدان التي تقدم إلى صندوق البيئة مساهمات تقل عن نصيبها في جدول قسمة نفقات الأمم المتحدة إلى زيادة مساهماتها بدرجة لها شأنها، في حين ينبغي تشجيع البلدان التي تساهم بأكثر من نصيبها في جدول قسمة نفقات الأمم المتحدة على الاحتفاظ بالمستوى الحالي لمساهماتها.

57 - تم الاتفاق بصفة عامة على الحاجة إلى تدعيم القاعدة العلمية لليونيب. بيد أن ثمة حاجة، فيما يتعلق بتدعيم القاعدة العلمية، إلى كفالة ألا يعمل الهيكل الجديد على زيادة عبء الإبلاغ على كاهل البلدان النامية بلا داع.

58 - وأعرب عدد من البلدان عن التأييد لقيام درجة أكبر من التعاون بين الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف والنهوض بالتآزر فيما بينها. بيد أن أحد الممثلين أشار إلى أنه لا ينبغي لليونيب أن يقوم بدور توجيهي، وأنه ينبغي له أن يترك لأمانات الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف أن تأخذ قراراتها بشكل مستقل.

59 - وأعرب العديد من الممثلين عن رأي مفاده أن مسألة عالمية عضوية مجلس إدارة اليونيب قضية معقدة لا يوجد توافق آراء بشأنها. وقد استحثت الأمانة على جمع الآراء بشأن القضية بحيث يمكن للجمعية العامة أن تبت فيها في دورتها الواحدة والستين.

60 - وفي أعقاب المناقشات التي دارت حول هذا البند، أبلغت السيدة ساتشيكو كوابارا ياماموتو، الأمين التنفيذي لأمانة اتفاقية بازل المتعلقة بمراقبة نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود عن الجهود المبذولة لتحسين التآزر بين اتفاقية بازل والاتفاقات البيئية متعددة الأطراف الأخرى، وأبرزت عدداً من الأنشطة المشتركة مع اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة واتفاقية روتردام المتعلقة

بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية.

61 - وبعد إجراء مناقشة حول هذه القضية وافقت اللجنة على إرسال مشروع المقرر بشأن أسلوب الإدارة البيئية الدولية إلى فريق الصياغة للنظر فيه. ونظراً لضيق الوقت، لم تتمكن اللجنة من تناول مشروع المقرر بعد النظر فيه من جانب فريق الصياغة. وقد أحيل مشروع المقرر بعد ذلك مباشرة إلى المجلس/المنتدى للنظر فيه واحتمال اعتماده أثناء دورته العامة النهائية.

خامساً – التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل البيئية (البند 8 من جدول الأعمال)

62 - تناولت اللجنة بالبحث هذا البند في جلستها الرابعة المعقودة في 23 شباط/فبراير ولدى النظر في هذا البند كان معروضاً على اللجنة الوثائق التالية: تقرير المدير التنفيذي عن الإدارة البيئية الدولية (UNEP/GC.23/6)؛ تقرير المدير التنفيذي عن التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل البيئية (UNEP/GC.23/7)؛ مذكرة من المدير التنفيذي بشأن مذكرات التفاهم المتعلقة بالتعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة (UNEP/GC.23/INF/13)؛ التقرير المرحلي المشترك للمديرين التنفيذيين لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن التعاون بين المنظمتين (UNEP/GC.23/INF/22).

63 - وقدمت هذا البند الآنسة مونيكا لين، أمينة فريق الإدارة البيئية، التي شددت على ضرورة التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالاضطلاع بولايته. ولهذه الغاية تم إنشاء فريق الإدارة البيئية في عام 1999 من جانب الأمين العام للأمم المتحدة لغرض تعزيز التنسيق المشترك بين الوكالات في مجال البيئة والمستوطنات البشرية على مدى نطاق منظومة الأمم المتحدة. وقد نظر فريق الإدارة البيئية في عدد من القضايا، بما فيها المواءمة بين التقارير المعدة المتصلة بالتنوع البيولوجي، والجوانب البيئية للمياه، والإصحاح والمستوطنات البشرية، وبناء القدرات في مجال البيئة، وبناء القدرات لأغراض إدارة المواد الكيميائية. ويرد موجز لعمل فريق الإدارة البيئية في الوثيقة (UNEP/GC.23/7).

64 - وأثناء المناقشات التي تناولت هذا البند، أدلى ببيانات، ممثلو كل من هولندا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وكينيا والولايات المتحدة الأمريكية.

65 - وجه ممثل هولندا انتباه اللجنة إلى تعديل اقترحه الاتحاد الأوروبي للفقرة 16 من مشروع المقرر 5 الوارد في الوثيقة UNEP/GC.23/L.1 (تنفيذ المقرر د.إ – 1/7 بشأن الإدارة البيئية الدولية)، والذي يتعلق بمقر أمانة فريق الإدارة البيئية.

66 - وتحت هذا البند أيضاً قُدمت تقارير موجزة من ممثلي كل من المنظمة البحرية الدولية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الصحة العالمية، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الاتجار غير المشروع في أنواع النباتات والحيوانات المعرّضة للانقراض، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات

آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية بازل، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجفاف والتصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر ولا سيما في أفريقيا، واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة وأمانة الأوزون. وتناولت هذه التقارير أنشطة كل منظمة على حدة في مجال التعاون والتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وهيئات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة وعما أسفرت عنه هذه الأنشطة من نتائج إيجابية.

سادساً – البرنامج، وصندوق البيئة، والمسائل الإدارية ومسائل الميزانية الأخرى (البند 9 من جدول الأعمال)

67 – تناولت اللجنة البند 9 من جدول الأعمال في جلستها الأولى التي عقدت بعد ظهر الاثنين 21 شباط/فبراير، وكان معروضاً على اللجنة لدى نظرها في هذا البند الوثائق التالية: ميزانية صندوق البيئة: الميزانية المقترحة للبرنامج ودعم البرنامج لفترة السنتين 2006 – 2007 تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/8)، تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الميزانية المقترحة للبرنامج ودعم البرنامج لفترة السنتين 2006 – 2007 مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/8/Add.1)، المسائل الإدارية ومسائل الميزانية الأخرى تقرير المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/9)، حالة صندوق البيئة ومصادر التمويل الأخرى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الربع الأخير من 2004 مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/6)، تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن مراجعة حسابات صندوق البيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن فترة السنتين المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2003 مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/7)، موجز الأنشطة المضطلع بها في الأقاليم مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/9)، أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة كوكالة تنفيذية لمرفق البيئة العالمية مذكرة من المدير التنفيذي (UNEP/GC.23/INF/24).

68 – قام السيد شفقت كاكاخيل نائب المدير التنفيذي لليونيب بتقديم البند وأوضح للجنة تفاصيل الوثيقة المرجعية الرئيسية في الموجز الذي قدمه للسمات الأساسية لبرنامج وميزانية اليونيب للفترة 2006 – 2007. وأشار إلى أن أمانة اليونيب تعاونت عن كثب، أثناء إعدادها للميزانية، مع لجنة الممثلين الدائمين، حسبما طلبه مجلس الإدارة في دورته الواحدة والعشرين والثانية والعشرين، من أجل العمل على تجانس الجزء السردي للبرنامج الوارد في تقرير الميزانية مع الإطار الاستراتيجي للفترة 2006 – 2007. ولذلك فإن الأقسام المتعلقة بالتوجه العام، والأهداف، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز والاستراتيجية الواردة في وثيقة ميزانية البرنامج هي نفسها الواردة في الإطار الاستراتيجي لليونيب للفترة 2006 – 2007.

69 – لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن ناتج المشاريع الميدانية (ب) لبند الإنجازات المتوقعة (ج) للبرنامج الفرعي 6 (الاتفاقيات البيئية)، وبالتالي فقد وضع هذا القسم بين قوسين معقوفين حتى توليه اللجنة الاعتبار الواجب في غضون مناقشاتها.

70 – وقام بعد ذلك بتقديم العناصر الرئيسية لوثيقة ميزانية البرنامج. ففيما يتعلق بالإطار المالي، يتوقع أن يصل المبلغ الإجمالي للموارد المتاحة للفترة 2006 – 2007 إلى 290.9 مليون دولار. وتبلغ الموارد التقديرية لبرنامج العمل المقترح لهذه الفترة 271.4 مليون دولار، يتوقع إنفاق 90.4 في

المائة منها على أنشطة البرنامج، وإنفاق المبلغ المتبقي على الإيراد المتوقع لصندوق البيئة بوصفه عنصراً حاسماً في ميزانية المصروفات. بيد أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أبدت انشغالها لأنه قد لا يكون هناك ما يبرر 17 في المائة من الزيادة في الإيراد المتوقع لصندوق البيئة، وأشارت إلى أنه إذا لم تتحقق المساهمات المتوقعة لصندوق البيئة للفترة 2006 – 2007، فإن الميزانية ستحتاج إلى التعديل بناء على ذلك.

71 - وضعت ميزانية لبرنامج العمل يبلغ مجموعها 122 مليون دولار، يتعلق 7.4 مليون منها (6.4 في المائة) بمواءمة التكاليف. وسيتم تنفيذ برنامج العمل، كما حدث في فترة السنتين السابقة، من خلال سبعة برامج فرعية: التقييم والإنذار المبكر؛ والسياسات البيئية العامة والقانون البيئي؛ وتنفيذ السياسات العامة؛ والتكنولوجيا والصناعة والاقتصاد؛ والتعاون والتمثيل الإقليميان؛ والاتفاقيات البيئية، والاتصالات والإعلام الجماهيري.

72 - ويستهدف بكل من البرامج الفرعية السبعة أن يوفر نطاقاً عريضاً لخدمات وأنشطة بناء القدرات والدعم التكنولوجي التي تعكس الحاجات التي أعربت عنها الحكومات على مر السنين. وتغطي هذه الأنشطة والخدمات كثيراً من المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة المحددة في خطة بالي الاستراتيجية، ولذلك فإن برنامج العمل يوفر أفضل أداة لتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية.

73 - لقد كان تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن ميزانية اليونيب المقترحة إيجابياً جداً، وأثني على التقدم المحقق في العرض المستند إلى النتائج، رغم أن هناك مجال للمزيد من تبسيط الميزانية. وستتبع الأمانة هذه التوصية عند إعداد ميزانية برنامج 2008 – 2009. كما يغطي تقرير اللجنة الاستشارية قضايا من قبيل توسيع قاعدة الجهات المانحة لليونيب، والزيادة في الوظائف في صندوق البيئة، وإدارة الصناديق الاستئمانية، والمساهمات المخصصة الغرض، والقرض المقدم من احتياطي صندوق البيئة إلى أمانة الأمم المتحدة.

74 - ودارت مناقشة عامة عن هذا البند في أعقاب العرض الذي قدمه السيد كاكاخيل، أدلى ببيانات خلالها ممثلي كوبا (بالنيابة عن مجموعة الـ 77 والصين)، وكينيا، والمكسيك، وهولندا (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي)، ونيجيريا ، والفلبين وسويسرا.

75 - أيد ممثل إحدى منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية أكثر جوانب برنامج العمل والميزانية وثاقة بالموضوع، وطالب بتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية بأسرع ما يمكن. وأشار ممثل لمجموعة من البلدان النامية إلى أنه تم تحقيق قدر كبير من التقدم بشأن الميزانية. وأكد على الحاجة إلى توافر موارد وافية لتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية، وقال إن مجموعته تريد معرفة مقدار الموارد الإضافية التي قد يتطلبها تنفيذ الخطة، وأبدى أيضاً ملاحظة مفادها أن من المهم التمييز بين التمويل المخصص الغرض وغير المخصص الغرض.

76 - أعرب ممثل أحد البلدان الأفريقية عن انشغاله لأن أفريقيا جنوب الصحراء متلكئة في إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية. وأعرب عن امتنانه لليونيب لدعمه للمؤتمر الوزاري الأفريقي بشأن المياه الذي قام بقدر كبير من التحسين في موارد المياه العذبة في أفريقيا. وقد لقيت آرائه تأييداً من ممثل دولة أفريقية أخرى الذي دعا المجتمع الدولي إلى تقديم دعم مالي لمرفق المياه الأفريقية والصندوق الاستئماني للمؤتمر الوزاري الأفريقي بشأن المياه الذي أنشئ تحت إشراف برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقال إنه

على الرغم من أن الإدارة المتكاملة لموارد المياه فكرة جيدة للغاية، إلا أنه يمكن تحقيقها بدون نهج النظام الإيكولوجي.

77 - ذكر أحد الممثلين أن بلده يؤيد الأسلوب الإشاري لحشد الموارد من أجل تنفيذ البرنامج، وذكر أنه سيكون من المفيد تقديم بيان تفصيلي بشأن تمويل خطة بالي الاستراتيجية.

78 - أعرب ممثل للمنتدى العالمي للمجتمع المدني عن امتنانه لسماح اليونيب للمنظمات غير الحكومية بالتعليق على برنامج عمله وميزانيته. بيد أنه أشار إلى أن ثمة حاجة إلى صياغة برنامج العمل والميزانية بلغة يسهل على المجتمع المدني أن يفهمها بحيث يستطيع التعليق عليها بشكل حسن التوقيت وملائم. ودعا إلى إدراج نوع الجنس في البرنامج باعتباره قضية شاملة.

مشاريع المقررات

79 - قدم ممثل الولايات المتحدة الأمريكية في الجلسة الثالثة للجنة يوم 22 شباط/فبراير، مشروع مقرر بشأن المشتريات المستدامة (UNEP/GC.23/L.1، المقرر 9)، قائلاً بإنه ينبغي لليونيب أن يأخذ الصدارة في مجال المشتريات المستدامة بواسطة إدماج الاعتبارات البيئية في الأنشطة اليومية مما يزيد الطلب السوقي على المنتجات المستدامة ويقلل من الهالك في عملياته. وأعرب عدد من ممثلي البلدان النامية عن قلقهم تجاه هذا المقرر، في حالة اعتماده، حيث أنه قد يؤدي إلى حدوث تمييز ضد بلدانهم فيما يتعلق بمشتريات اليونيب. وبعد المناقشات والمشاورات غير الرسمية، وافقت اللجنة في اجتماعها التاسع يوم 25 شباط/فبراير على إحالة مشروع مقرر معدل إلى المجلس/المنتدى للنظر فيه وربما اعتماده، ويرد نص المقرر في الوثيقة UNEP/GC.23/CW/L.2/Add.2.

80 - وأثناء الاجتماع التاسع للجنة يوم 25 شباط/فبراير ذكر رئيس الفريق العامل المعني ببرنامج عمل وميزانية برنامج الأمم المتحدة للبيئة 2006 – 2007 أن الفريق قد نجح في التفاوض بشأن اتفاق شامل يتعلق بمشروع مقرر ينظر فيه مجلس الإدارة والمنتدى البيئي الوزاري العالمي واحتمال اعتماده. وذكر أن مشروع المقرر لم يشتمل على أقواس وبأن المفاوضات تمت بحيث فهم جميع الأطراف المضامين المضمرة فيه، وأعرب عن توقعه عدم إجراء المزيد من المفاوضات وبأن المجلس/المنتدى يمكن أن يعتمده بدون تعديل كبير. وذكر رئيس اللجنة بأنه نظراً لضيق الوقت والعمل الشامل والواسع الذي تم إنجازه من جانب الفريق العامل فإن مشروع المقرر لن يتم بحثه أكثر من ذلك بواسطة اللجنة وسوف يحال مباشرة بدلاً من ذلك إلى المجلس/المنتدى للنظر فيه واحتمال اعتماده بعد ظهر ذلك اليوم أثناء الدورة العامة النهائية للمجلس/المنتدى.

سابعاً – جدول الأعمال المؤقت، موعد ومكان انعقاد الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي والدورة الرابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي (البند 10 من جدول الأعمال)

81 - تناولت اللجنة بالبحث هذا البند في اجتماعها الرابع يوم 23 شباط/فبراير.

82 - وأثناء اجتماع اللجنة التاسع يوم 25 شباط/فبراير وافقت على إحالة مشروع مقرر إلى مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي للنظر فيه واحتمال اعتماده بشأن جدول أعمال وتاريخ ومكان انعقاد الدورة الاستثنائية التاسعة للمجلس/المنتدى ودورته العادية الرابعة والعشرين، على أساس المشروع

الوارد في ورقة قاعة الاجتماع ذات الصلة بالصورة التي عدلت بها. ونص مشروع المقرر على عقد الدورة الأولى في دبي الإمارات العربية المتحدة في الفترة من 7 إلى 9 شباط/فبراير 2006 أما الدورة الأخرى فسوف تعقد في نيروبي في الفترة من 5 إلى 9 شباط/فبراير 2007.

ثامناً – النظر في مشاريع مقررات أخرى من أجل احتمال اعتمادها من قبل مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

83 – نظرت اللجنة، وفقاً لاختصاصاتها، في مشاريع المقررات المقدمة لها من لجنة الممثلين الدائمين من أجل احتمال اعتمادها من جانب مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، والتي ترد في الوثيقة UNEP/GC.23/L.1. كما نظرت اللجنة في مشاريع المقررات التي اقترحت أثناء الجلسات. ويتم النظر في المشاريع الوثيقة الصلة ببنود جدول الأعمال 4 و7 و8 و9 و10، واعتمادها، في أقسام التقرير الحالي الوثيقة الصلة بتلك البنود. كما نظرت اللجنة في مشاريع مقررات مقدمة تحت بنود أخرى من جدول الأعمال. ويناقش القسم الحالي كيفية تناول اللجنة لتلك المقررات.

84 – تناولت اللجنة في جلستها الثالثة يوم 22 شباط/فبراير مشروع مقرر مقدم تحت بندي جدول الأعمال 5 و6 بشأن المساواة بين الجنسين والبيئة، اقترحه الرأس الأخضر، وكولومبيا، ورومانيا، والسويد، واشترك في تقديمه كوت ديفوار، والدانمرك، وليسوتو، وملاوي، وجنوب أفريقيا، وإسبانيا، وسوازيلندا وأوغندا. ووافقت اللجنة على أن يقوم فريق الصياغة بالنظر في مشروع المقرر.

85 – وبعد انتهاء فريق الصياغة من بحث مشروع المقرر وافقت اللجنة في دورتها التاسعة يوم 25 شباط/فبراير على أن يقوم المجلس/المنتدى بالنظر واحتمال اعتماد مشروع المقرر بشأن المساواة الجنسانية والبيئة وذلك على أساس المشروع الوارد في ورقة قاعة الاجتماع ذات الصلة.

86 – في اجتماعها السابع المعقود يوم 24 شباط/فبراير تناولت اللجنة مشروع المقرر الخاص بالفقر والبيئة الذي اقترحته كوبا نيابة عن مجموعة الـ 77 والصين.

87 – وأثناء مناقشة المشروع، تم الإدلاء ببيانات من جانب ممثلي الأرجنتين والصين وكندا وهولندا (نيابة على الاتحاد الأوروبي)، والنرويج والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية وجامعة الدول العربية.

88 – ذكر أحد الممثلين، أنه بينما يؤيد تماماً روح المشروع إلا أن لديه تحفظات كبيرة بشأن توقيته، مقترحاً أن من الأفضل لمشروعات المقررات أن تعمم قبل عدة أسابيع من موعد الاجتماع للسماح بوقت كاف للحكومات وغيرها لصياغة ردود مدروسة، وبخاصة في حالة المقترحات التي تحتوي على صياغة لم يتفق عليها من قبل. وأيد العديد من الممثلين الآخرين تلك التعليقات مقترحين بأن الإجراءات المتعلقة بمشروعات المقررات قد تحتاج إلى إعادة نظر.

89 – ذكر العديد من ممثلي البلدان بأن أهمية القضية التي يجري تناولها في المقرر، والتي قالوا إنها تعكس فلسفة جديدة في التعامل مع البيئة ترجح أهميتها على أي تحفظات إجرائية. وذكروا أن مشروع المقرر يتناول قضية نُظرت تفصيلاً في عدد من المنتديات التي عقدت أخيراً، ومن ثم فإنه من غير المحتمل أن تحتوي على أفكار جديدة يمكن تناولها بواسطة اللجنة. وذكروا أن الفقر والبيئة هما الموضوع الرئيسي للاجتماع الحالي، وأنه من المناسب للجنة أن تتخذ مقررات بشأن هذه المسائل.

90 - طُلب إلى الأمانة أن توضح الإجراء المنصوص عليه لتقديم مشروعات المقررات، وبناء على ذلك أن تتلو المادة 43 من النظام الداخلي لمجلس الإدارة. واقترح العديد من الممثلين بأن النظام الداخلي الذي حكم توقيت تقديم المقترحات ينبغي إعادة النظر فيه.

91 - وأثناء الاجتماع التاسع للجنة يوم 25 شباط/فبراير وافقت على أن يبحث المجلس/المنتدى مع احتمال اعتماد مقرر اقترحته جماعة الـ 77 والصين على أساس المشروع الوارد في ورقة قاعة المؤتمر ذات الصلة. وأوضح العديد من الممثلين الذين كانوا قد أعربوا عن تحفظات إزاء توقيت تقديم مشروع المقرر بأنه بالنظر إلى أهمية المقرر فقد بذلوا جهوداً مضنية لوضعه أمام المسؤولين الذين بدون موافقتهم لا يمكن اعتماد المقرر. وأعربوا مرة أخرى عن هواجسهم إزاء توقيت تقديم المشروع وتقديم مقترحات في الدورات المستقبلية التي يعقدها المجلس/المنتدى.

تاسعاً – تقديم من المغرب بشأن إدارة النفايات الصلبة

92 - وأثناء الجلسة الرابعة للجنة المعقودة في 23 شباط/فبراير، شرح ممثل المغرب، متحدثاً نيابة عن جامعة الدول العربية، مخططاً لتعزيز القدرات وتشجيع نقل التكنولوجيا في مجال إدارة المخلفات الصلبة في بلدان عربية، والذي اعتمده اجتماع وزراء البيئة لبلدان عربية. ويؤمل في أن يعمل المخطط على التمكين من إحداث تحسينات هامة في مجال إدارة المخلفات الصلبة البلدية وطُلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة القيام بتأييده. وأعربت الأمانة عن استعداد برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتقديم العون بأي طريقة ممكنة، وتم الاتفاق على أن تقوم المغرب، بمساعدة من الأمانة، بإعداد مشروع المقرر بشأن هذا الموضوع لينظر فيه مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في إحدى دوراته القادمة.

عاشراً – اعتماد التقرير

93 - أثناء الاجتماع التاسع للجنة يوم 25 شباط/فبراير اعتمد هذا التقرير على أساس المشروعات الواردة في الوثائق UNEP/GC.23/CW/L.1 وAdd.1 وAdd.2 على النحو الذي عدلتا به على أساس الفهم بأن التقرير سوف يستكمل ويتم الانتهاء منه بواسطة المقرر الذي يعمل جنباً إلى جنب مع الأمانة.

حادي عشر – اختتام محضر أعمال اللجنة الجامعة

94 - تم الإعلان عن إنتهاء الاجتماع التاسع والأخير للجنة الجامعة في تمام الساعة 1:10 يوم الجمعة 25 شباط/فبراير 2005.

المرفق الرابع

قائمة الوثائق المعروضة على مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

رمز الوثيقة	العنوان
UNEP/GC.23/1	جدول الأعمال المؤقت
UNEP/GC.23/1/Add.1	جدول الأعمال المؤقت المشروح
UNEP/GC.23/2	بيان السياسات المقدم من المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/3	حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مواجهة التحديات الفنية البيئية نظرة عامة: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/3/Add.1	حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الجهود التي تبذل للتصدي للتحديات البيئية الأساسية: إدارة المواد الكيميائية
UNEP/GC.23/3/Add.2	حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التصدي للتحديات البيئية الفنية: الاستجابات للطوارئ البيئية: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/3/Add.3	حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التصدي للتحديات البيئية الفنية: تنفيذ برنامج لوضع القانون البيئي واستعراضه الدوري في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين (برنامج مونتفيديو الثالث): تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/3/Add.4	حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التصدي للتحديات البيئية الفنية: الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/3/Add.5	متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التصدي للتحديات البيئية الفنية: سياسة واستراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المياه والقضايا الوثيقة الصلة المتعلقة بالمياه: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/3/Add.5/Rev.1	State of the environment and contribution of the United Nations Environment Programme to addressing substantive environmental challenges: Water policy and strategy of the United Nations Environment Programme and relevant water-related activities: Report of the Executive Director
UNEP/GC.23/3/Add.5/Rev.1/Add.1	State of the environment and contribution of the United Nations Environment Programme to addressing substantive environmental challenges: Revised updated water policy and strategy of the United Nations Environment Programme for 2005–2007: Report of the Executive Director
UNEP/GC.23/3/Add.5/Rev.1/Add.2	State of the environment and contribution of the United Nations Environment Programme to addressing substantive environmental challenges: Progress report on the water-related activities of the United Nations Environment Programme: Report of the Executive Director

رمز الوثيقة	العنوان
UNEP/GC.23/3/Add.6	حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التصدي للتحديات البيئية الفنية: نتائج الاجتماع الدولي للاستعراض عشري السنوات لبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، ودور برنامج الأمم المتحدة للبيئة: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/3/Add.6/Rev.1	حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التصدي للتحديات البيئية الفنية: نتائج الاجتماع الدولي للاستعراض عشري السنوات لبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، ودور برنامج الأمم المتحدة للبيئة: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/3/Add.7	حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التصدي للتحديات الفنية البيئية: مواجهة التحديات البيئية الفنية في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأوروبا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وفي منطقتي أمريكا الشمالية ومنطقة غرب آسيا: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/4	نتائج الاجتماعات الحكومية الدولية ذات الصلة بمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي : تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/5	متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/6	الإدارة البيئية الدولية: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/3/Add.1 and Corr.1	أسلوب الإدارة البيئية الدولية: مذكرة المدير التنفيذي: خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات
UNEP/GC.23/7	التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل البيئية: عمل فريق الإدارة البيئية: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/8/Add.1	ميزانيتا صندوق البيئة: الميزانية المقترحة للبرنامج وميزانية الدعم لفترة السنتين 2006-2007؛ تقرير اللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛ حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحد للبيئة في مواجهة التحديات البيئية الأساسية: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/9	المسائل الإدارية ومسائل الميزانية الأخرى: تقرير المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/10	ورقة معلومات أساسية للمشاورات ذات المستوى الوزاري: تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً في إعلان الألفية: ورقة مناقشة مقدمة من المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/INF/1	State of preparedness of documents for the twenty-third session of the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/1/Rev.1	Updated list of documents for the twenty-third session of the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum

رمز الوثيقة	العنوان
UNEP/GC.23/INF/2	Strengthening the scientific base of the United Nations Environment Programme: Global Environment Outlook Year Book 2004/5: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/3	Issues arising from the resolutions of the General Assembly at its fifth-ninth session calling for action by or of relevance to the work of the United Nations Environment Programme: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/4	Report on the work of the Committee of Permanent Representatives to the United Nations Environment Programme: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/5	Status of the implementation of the decisions adopted by the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum at its twenty-second session and its eighth special session: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/6	Status of the Environment Fund and other sources of funding of the United Nations Environment Programme: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/7	تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن مراجعة حسابات صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن فترة السنتين المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2003: مذكرة المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/INF/8	Status of conventions and protocols in the field of the environment: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/9	Synopses of activities in the regions: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/10	Implementation of the Montevideo Programme III for the period 2000-2005: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/11	Reduce, reuse and recycle concept (the “3Rs”) and life-cycle economy: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/12	Strengthening of the financing of the United Nations Environment Programme: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/13	Memoranda of understanding concerning cooperation between the United Nations Environment Programme and other organizations of the United Nations system: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/14*	Implementation of the long-term strategy on the engagement and involvement of young people in environmental issues: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/15	Strengthening the scientific base of the United Nations Environment Programme: Environmental statistics: Status and challenges: an assessment of joint United Nations Statistics Division/United Nations Environment Programme data collection: Note by the Executive Director
UNEP/GC.23/INF/16	بيان المجتمع المدني العالمي الموجه إلى الدورة الثالثة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي: مذكرة من المدير التنفيذي
UNEP/GC.23/INF/16/Add.1	African regional civil society statement to the sixth Global Civil Society Forum and the twenty-third session of the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum: Note by the Executive Director

العنوان	رمز الوثيقة
Asia and the Pacific regional civil society statement to the sixth Global Civil Society Forum and the twenty-third session of the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/16/Add.2
European and Central Asian regional civil society statement to the sixth Global Civil Society Forum and the twenty-third session of the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/16/Add.3
Latin American and the Caribbean regional civil society statement to the sixth Global Civil Society Forum and the twenty-third session of the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/16/Add.4
North American regional civil society statement to the sixth Global Civil Society Forum and the twenty-third session of the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/16/Add.5
West Asian regional civil society statement to the sixth Global Civil Society Forum and the twenty-third session of the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/16/Add.6
Outcome of the Global Hilltops-2-Oceans Partnership Conference: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/17
Strengthening the scientific base of the United Nations Environment Programme: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/18
Views submitted by Governments, intergovernmental organizations and non-governmental organizations on the progress made on a mercury programme: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/19
Implementation of Governing Council decision 22/1 IV on post-conflict environmental assessment: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/20
Environment and security: A global agenda for UNEP: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/21
Environment and Security: Addendum: Report of the Secretary-General's High Level Panel on Threats, Challenges and Change: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/21/Add.1
Joint progress report of the Executive Directors of the United Nations Human Settlements Programme (UN-Habitat) and the United Nations Environment Programme (UNEP)	UNEP/GC.23/INF/22
Environment and cultural diversity: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/23
Activities of the United Nations Environment Programme as an implementing agency of the Global Environment Facility: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/24
Key policy issues for the environmental aspects of water: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/25
Progress report on regional seas conventions and action plans and the activities of the United Nations Environment Programme related to marine safety and protection of the marine environment from accidental pollution: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/26*

العنوان	رمز الوثيقة
Statement by the TUNZA Youth Advisory Council to the Governing Council/Global Ministerial Environment Forum at its twenty-third session: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/27
Implementation of the long-term strategy on sport and the environment: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/28
Strengthening the scientific base of the United Nations Environment Programme: Millennium Ecosystem Assessment: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/29
Environment in the Occupied Palestinian Territories: Note by the Executive Director	UNEP/GC.23/INF/30
List of participants	UNEP/GC.23/INF/31
Conclusions and recommendations of the roundtable dialogue on advancing the Millennium Development Goals through the rule of law.	UNEP/GC.23/INF/32